

دولة الإمارات العربية المتحدة
المجلس الوطني الاتحادي

رقم الجلسة مسلسل
منذ بدء الحياة النيابية
[624 / ف 17 / ب]

الفصل التشريعي السابع عشر
دور الانعقاد العادي الثاني

(مضبطة الجلسة الثالثة)

المعقودة يوم الثلاثاء 7 جمادى الأولى 1442 هـ
الموافق 22 ديسمبر سنة 2020 م



المحتويات

رقم الصفحة	الموضوع	البند
10	افتتاح الجلسة	
10	الاعتذارات	الأول
10	التصديق على مضبطة الثانية المعقودة بتاريخ 2020/12/8	الثاني
10	- تصديق المجلس على المضبطة دون إبداء أية ملاحظات عليها	
10	المراسيم بقوانين التي صدرت :	الثالث
10	- احاطة المجلس علماً بالمرسوم بقانون رقم (37) لسنة 2020	
10	الاتفاقيات والمعاهدات الدولية التي أبرمتها الحكومة :	الرابع
12	احاطة المجلس علماً بالاتفاقيات والمعاهدات الدولية التي أبرمتها الحكومة	
12	الرسائل الواردة للمجلس :	الخامس
	- رسالة واردة من معالي / عبدالرحمن محمد العويس – وزير الصحة ووقاية المجتمع - وزير الدولة لشؤون المجلس الوطني الاتحادي بشأن سحب مشروع قانون اتحادي بشأن التعاونيات "	
12	- تلاوة نص الرسالة وقرار مجلس الوزراء	
15	موافقة المجلس على طلب سحب مشروع القانون	
15	مشروعات القوانين الواردة من الحكومة :	السادس
	- مشروع قانون اتحادي في شأن ربط الميزانية العامة للاتحاد عن السنة المالية 2021	
15	- إحاطة المجلس علماً بإحالاته من قبل الرئاسة للجنة المختصة بصفة الاستعجال ..	
15	الأسئلة :	السابع
	1. سؤال موجه إلى معالي / سهيل بن محمد المزروعى – وزير الطاقة والبنية التحتية – رئيس مجلس إدارة برنامج الشيخ زايد للإسكان من سعادة العضو / حميد علي الشامسي حول "إجراءات منح أصحاب الهمم المساعدة السكنية وحالات إعفائهم من سدادها "	
15	- موافقة سعادة العضو مقدم السؤال على طلب معالي الوزير تأجيل الرد على السؤال	



تابع... المحتويات

البنء	الموضوع	رقم الصفحة
	2. سؤال موجه إلى معالي / سهيل بن محمد المزروعى - وزير الطاقة والبنية التحتية من سعادة العضوة / ناعمة عبدالله الشرهان حول " رصف الشوارع الداخلية في منطقة العجيلي ".	16
	- نص السؤال	16
	- رد معالي الوزير شخصياً على السؤال وتعقيب سعادة العضوة مرتين والاكتفاء.	16
	3. سؤال موجه إلى معالي / سهيل بن محمد المزروعى - وزير الطاقة والبنية التحتية من سعادة العضوة / ناعمة عبدالله الشرهان حول " حوادث الشاحنات في منطقة شوكة "	20
	- نص السؤال	20
	- رد معالي الوزير شخصياً على السؤال وتعقيب سعادة العضوة مرتين والاكتفاء.	20
	4. سؤال موجه إلى معالي / عبيد بن حميد الطاير - وزير الدولة للشؤون المالية من سعادة العضو / عبيد خلفان السلامي حول " التسهيلات والتركيزات الائتمانية للبنوك الوطنية "	24
	- نص السؤال	24
	- رد معالي الوزير شخصياً على السؤال وتعقيب سعادة العضو مرتين والاكتفاء.	25
الثامن	مشروعات القوانين المحالة من اللجان :	31
	1. مشروع قانون اتحادي في شأن اعتماد الحساب الختامي الموحد للاتحاد والحسابات الختامية للجهات المستقلة عن السنة المالية المنتهية في 2019/12/31	31
	- تلاوة ملخص تقرير اللجنة في شأن مشروع القانون	31
	- ملاحظات أصحاب السعادة الأعضاء على تقرير اللجنة وردود معالي وزير الدولة للشؤون المالية ومعالي رئيس ديوان المحاسبة عليها	47
	- الموافقة على مشروع القانون من حيث المبدأ	65
	- تلاوة مواد مشروع القانون وأخذ الموافقة عليها مادة . مادة	65



تابع... المحتويات

رقم الصفحة	الموضوع	البند
83	- الموافقة على مشروع القانون في مجموعه	
84	2. مشروع قانون اتحادي في شأن ربط الميزانية العامة للاتحاد عن السنة المالية 2021	
84	- تلاوة تقرير اللجنة في شأن مشروع القانون	
89	- العرض المقدم من معالي الوزير بشأن مشروع القانون	
93	- ملاحظات أصحاب السعادة الأعضاء على التقرير والرد عليها	
107	- تلاوة أبواب الميزانية وأخذ الموافقة عليها باباً . باباً	
106	- الموافقة على مشروع القانون من حيث المبدأ	
107	- تلاوة مواد مشروع القانون وأخذ الموافقة عليه مادة . مادة	
116	- الموافقة على مشروع القانون في مجموعه والجداول المرافقة	
117	التقارير الواردة من اللجان :	التاسع
	- تقرير لجنة شؤون التعليم والثقافة والشباب والرياضة والإعلام حول توصيات المجلس في شأن موضوع " سياسة وزارة التربية والتعليم في شأن الإشراف على المدارس "	
117	- مناقشة التوصيات وأخذ الموافقة عليها توصية . توصية	
121	ملحق رقم (1) : نص الرسالة الواردة من معالي وزير الطاقة والبنية التحتية بشأن طلب تأجيل الرد على سؤال حول " إجراءات منح أصحاب الهمم المساعدة السكنية وحالات إعفائهم من سدادها "	الملاحق
132	ملحق رقم (2) : العرض المقدم من سعادة العضوة / ناعمة عبدالله الشهران في شأن سؤال حول " رصف الشوارع الداخلية في منطقة العجيلي "	
134	ملحق رقم (3) : العرض المقدم من سعادة العضوة / ناعمة عبدالله الشهران في شأن سؤال حول " حوادث الشاحنات في منطقة شوكة "	
140	ملحق رقم (4) : تقرير لجنة الشؤون المالية والاقتصادية والصناعية في شأن مشروع قانون اتحادي في شأن اعتماد الحساب الختامي الموحد للاتحاد والحسابات الختامية للجهات المستقلة عن السنة المالية المنتهية في 2019/12/31، ومشروع القانون في صيغته النهائية	
146		



تابع... المحتويات

البنء	الموضوع	رقم الصفحة
	ملءق رقم (5) : العرض المقءم من معالي وزير الدولة للشؤون المالية بشأن مشروع قانون اتءادي في شأن ربط الميزانية العامة للاتءاد عن السنة المالية 2021.....	168
	ملءق رقم (6) : مشروع قانون اتءادي في شأن ربط الميزانية العامة للاتءاد عن السنة المالية 2021 بصيغته النهائية.....	187
	ملءق رقم (7) : تقرير لجنة شؤون التعليم والثقافة والشباب والرياضة والإعلام حول توصيات المجلس في شأن موضوع " سياسة وزارة التربية والتعليم في شأن الإشراف على المدارس".....	196
	ملءق رقم (8) : ملءص أهم القرارات التي اتءذها المجلس بجلسته الثالثة المعقوءة بتاريخ 2020/12/22.....	201



جدول أعمال الجلسة الثالثة

المعقودة يوم : الثلاثاء 7 جمادى الأولى سنة 1442هـ

الموافق : 22 ديسمبر سنة 2020م

(الساعة التاسعة والنصف صباحاً)

البند الأول : الاعتذارات .

البند الثاني : التصديق على مضبطة الجلسة الثانية المعقودة بتاريخ 2020/12/8

البند الثالث : المراسيم بقوانين التي صدرت :

- المرسوم بقانون اتحادي رقم (37) لسنة 2020 بتعديل بعض أحكام القانون الاتحادي رقم (4) لسنة 1987 بشأن الأوسمة المدنية .

البند الرابع : الاتفاقيات والمعاهدات الدولية التي أبرمتها الحكومة :

1. مرسوم اتحادي رقم (165) لسنة 2020 بالتصديق على انضمام الدولة إلى اتفاق استراسبرغ الخاص بالتصنيف الدولي لبراءات الاختراع .

2. مرسوم اتحادي رقم (166) لسنة 2020 بانضمام الدولة إلى الاتفاقية الدولية بشأن المسؤولية المدنية عن أضرار التلوث بوقود السفن الزيتية لعام 2021 .

3. مرسوم اتحادي رقم (167) لسنة 2020 بانضمام الدولة إلى بروتوكول عام 1996م لتعديل اتفاقية حدود المسؤولية عن المطالبات البحرية لعام 1976م .

4. مرسوم اتحادي رقم (168) لسنة 2020 بانضمام الدولة إلى معاهدة بودابست بشأن الاعتراف الدولي بإيداع الكائنات الدقيقة لأغراض الإجراءات الخاصة بالبراءات .

5. مرسوم اتحادي رقم (169) لسنة 2020 بالتصديق على اتفاقية بين حكومة الدولة وحكومة بلير في شأن التعاون الاقتصادي .

6. مرسوم اتحادي رقم (170) بالتصديق على بروتوكول بشأن تعديل اتفاقية الإعفاء المتبادل من الحصول على التأشيرة المسبقة لحاملي جوازات السفر الدبلوماسية والرسومية والخاصة والموقعة بتاريخ 25 ابريل 2013 بين حكومة الدولة وحكومة جمهورية بيلاروسيا .

7. مرسوم اتحادي رقم (171) لسنة 2020 بالتصديق على انضمام الدولة إلى الاتحاد الدولي لصون الطبيعة .

8. مرسوم اتحادي رقم (172) لسنة 2020 بالتصديق على اتفاقية بين حكومة الدولة وحكومة



جمهورية ليبيريا لتجنب الازدواج الضريبي ومنع التهرب المالي فيما يتعلق بالضرائب على الدخل.

9. مرسوم اتحادي رقم (173) لسنة 2020 بالتصديق على اتفاقية بين حكومة الدولة وحكومة جمهورية اندونيسيا لتجنب الازدواج الضريبي ومنع التهرب المالي فيما يتعلق بالضرائب على الدخل .

10. مرسوم اتحادي رقم (174) لسنة 2020 بالتصديق على اتفاقية بين حكومة الدولة وجمهورية غينيا بيساو لتجنب الازدواج الضريبي ومنع التهرب المالي فيما يتعلق بالضرائب على الدخل .

11. مرسوم اتحادي رقم (175) لسنة 2020 بالتصديق على اتفاقية بين حكومة الدولة وحكومة جمهورية البرازيل الاتحادية بشأن التعاون والمساعدة الإدارية المتبادلة في المسائل الجمركية .

12. مرسوم اتحادي رقم (176) لسنة 2020 بالتصديق على اتفاقية تعاون إداري متبادل في المسائل الجمركية بين حكومة الدولة وحكومة جمهورية غانا .

13. مرسوم اتحادي رقم (177) لسنة 2020 بالتصديق على اتفاقية الخدمات الجوية بين حكومة الدولة وحكومة نيبال .

14. مرسوم اتحادي رقم (178) لسنة 2020 بالتصديق على اتفاقية بين حكومة الدولة وحكومة روسيا الاتحادية بشأن تنظيم نظام الاتصالات الآمنة المباشرة بين روسيا الاتحادية والامارات العربية المتحدة .

البند الخامس : الرسائل الواردة للمجلس :

- رسالة واردة من معالي / عبدالرحمن محمد العويس – وزير الصحة ووقاية المجتمع - وزير الدولة لشؤون المجلس الوطني الاتحادي بشأن سحب مشروع قانون اتحادي بشأن التعاونيات" .

البند السادس : مشروعات القوانين الواردة من الحكومة :

- مشروع قانون اتحادي في شأن ربط الميزانية العامة للاتحاد عن السنة المالية 2021 .
(أحيل بقرار من معالي الرئيس إلى لجنة الشؤون المالية والاقتصادية والصناعية بصفة

الاستعجال)

البند السابع : الأسئلة :

1. سؤال موجه إلى معالي / سهيل بن محمد المزروعى – وزير الطاقة والبنية التحتية – رئيس مجلس إدارة برنامج الشيخ زايد للإسكان من سعادة العضو / حميد علي الشامسي حول "إجراءات منح أصحاب الهمم المساعدة السكنية وحالات إعفائهم من سدادها" .



2. سؤال موجه إلى معالي / سهيل بن محمد المزروعى - وزير الطاقة والبنية التحتية من سعادة العضوة / ناعمة عبدالله الشهران حول " رصف الشوارع الداخلية في منطقة العجيلي".
3. سؤال موجه إلى معالي / سهيل بن محمد المزروعى - وزير الطاقة والبنية التحتية من سعادة العضوة / ناعمة عبدالله الشهران حول " حوادث الشاحنات في منطقة شوكة".
4. سؤال موجه إلى معالي / عبيد بن حميد الطاير - وزير الدولة للشؤون المالية من سعادة العضو / عبيد خلفان السلامي حول " التسهيلات والتركيزات الائتمانية للبنوك الوطنية".

البند الثامن : مشروعات القوانين المحالة من اللجان :

1. مشروع قانون اتحادي في شأن اعتماد الحساب الختامي الموحد للاتحاد والحسابات الختامية للجهات المستقلة عن السنة المالية المنتهية في 2019/12/31 .
(مرفق تقرير لجنة الشؤون المالية والاقتصادية والصناعية)
2. مشروع قانون اتحادي في شأن ربط الميزانية العامة للاتحاد عن السنة المالية 2021 .
(مرفق تقرير لجنة الشؤون المالية والاقتصادية والصناعية)

البند التاسع : التقارير الواردة من اللجان :

- تقرير لجنة شؤون التعليم والثقافة والشباب والرياضة والإعلام حول توصيات المجلس في شأن موضوع " سياسة وزارة التربية والتعليم في شأن الإشراف على المدارس " .

البند العاشر : ما يستجد من أعمال :



عقد المجلس الوطني الاتحادي جلسته الثالثة في دور انعقاده العادي الثاني من الفصل التشريعي السابع عشر في تمام الساعة (09:37) من صباح يوم الثلاثاء 7 جمادى الأولى سنة 1442هـ الموافق 22 ديسمبر سنة 2020م برئاسة معالي / صقر غباش - رئيس المجلس .

وقد اعتذر عن عدم حضور هذه الجلسة في مهمة رسمية كل من :

1. معالي / د. علي راشد النعيمي

2. سعادة / جميلة أحمد المهيري

3. سعادة / ميرة سلطان السويدي

وقد حضر هذه الجلسة كل من :

معالي / سهيل بن محمد المزروعى

معالي / عبيد حميد الطاير

معالي / حارب سعيد العميمي

سعادة / طارق هلال لوتاه

سعادة / د. سعيد محمد الغفلي

سعادة / يونس حاجي خوري

سعادة / مريم محمد الأميري

سعادة / سعيد راشد ليتيم

السيد / عبدالله محمد الزعابي

السيد / علي عبدالله شرفي

الآنسة / مريم إبراهيم الهاجري

السيد / أحمد شوكت يسري

الآنسة / مروة الزرعوني

السيد / طلال سعيد الفليتي

وزير الطاقة والبنية التحتية

وزير الدولة للشؤون المالية

رئيس ديوان المحاسبة

وكيل وزارة الدولة لشؤون المجلس الوطني الاتحادي

الوكيل المساعد لوزارة الدولة لشؤون المجلس الوطني الاتحادي

وكيل وزارة المالية

وكيل وزارة المالية المساعد لشؤون الإدارة المالية العامة

وكيل وزارة المالية المساعد لشؤون الموارد والميزانية

مدير إدارة العمليات المالية - وزارة المالية

مدير إدارة الميزانية العامة - وزارة المالية

نائب مدير إدارة الميزانية العامة - وزارة المالية

مستشار مالي - وزارة المالية

محلل ميزانيات - وزارة المالية

مدير مكتب وزير الطاقة والبنية التحتية

كما حضر هذه الجلسة كل من الأستاذ / كارم عبداللطيف - المستشار القانوني بالمجلس، والسيد /

الدكتور وائل محمد يوسف - المستشار القانوني بالمجلس .

وتولى الأمانة العامة سعادة / د. عمر عبدالرحمن النعيمي - أمين عام المجلس الوطني الاتحادي،

وسعادة / عفاء راشد البسطي - الأمين العام المساعد للاتصال البرلماني - الأمين العام المساعد

للتشريع والرقابة بالتكليف .



*** افتتاح الجلسة :**

معالي الرئيس :

صبحكم الله بالخير جميعاً ، بسم الله وعلى بركة وتوفيق منه نفتتح الجلسة الثالثة من دور الانعقاد الثاني للفصل التشريعي السابع عشر ، ويسعدني في البداية أن أرحب بمعالي الأخ / سهيل بن محمد المزروعي - وزير الطاقة والبنية التحتية ، و أدعو سعادة الأمين العام لتلاوة أسماء المعتذرين عن عدم حضور الجلسة والغائبين عنها .

*** البند الأول : الاعتذارات .**

معالي الرئيس :

تفضل سعادة الأمين العام .

سعادة / د. عمر عبدالرحمن النعيمي : (الأمين العام للمجلس)

بسم الله الرحمن الرحيم ، اعتذر عن عدم حضور الجلسة اليوم كل من :

سعادة / د. علي راشد النعيمي .

سعادة / ميرة سلطان السويدي .

سعادة / جميلة أحمد المهيري .

*** البند الثاني : التصديق على مضبطة الجلسة الثانية المعقودة بتاريخ 2020/12/8 .**

معالي الرئيس :

هل هناك أية ملاحظات على هذه المضبطة ؟

(لم تبد أية ملاحظات)

معالي الرئيس :

إذاً يصدق المجلس على مضبطة الجلسة الثانية .

*** البند الثالث : المراسيم بقوانين التي صدرت :**

- المرسوم بقانون اتحادي رقم (37) لسنة 2020 بتعديل بعض أحكام القانون الاتحادي رقم (4)

لسنة 1987 بشأن الأوسمة المدنية .

معالي الرئيس :

هذا المرسوم بقانون معروض على المجلس ، وهو للعلم والاطلاع .

*** البند الرابع : الاتفاقيات والمعاهدات الدولية التي أبرمتها الحكومة :**

1. مرسوم اتحادي رقم (165) لسنة 2020 بالتصديق على انضمام الدولة إلى اتفاق استراسبرغ

الخاص بالتصنيف الدولي لبراءات الاختراع .



2. مرسوم اتحادي رقم (166) لسنة 2020 بانضمام الدولة إلى الاتفاقية الدولية بشأن المسؤولية المدنية عن أضرار التلوث بوقود السفن الزيتي لعام 2021 .
3. مرسوم اتحادي رقم (167) لسنة 2020 بانضمام الدولة إلى بروتوكول عام 1996م لتعديل اتفاقية حدود المسؤولية عن المطالبات البحرية لعام 1976م .
4. مرسوم اتحادي رقم (168) لسنة 2020 بانضمام الدولة إلى معاهدة بودابست بشأن الاعتراف الدولي بإيداع الكائنات الدقيقة لأغراض الإجراءات الخاصة بالبراءات.
5. مرسوم اتحادي رقم (169) لسنة 2020 بالتصديق على اتفاقية بين حكومة الدولة وحكومة بليز في شأن التعاون الاقتصادي .
6. مرسوم اتحادي رقم (170) بالتصديق على بروتوكول بشأن تعديل اتفاقية الاعفاء المتبادل من الحصول على التأشيرة المسبقة لحاملي جوازات السفر الدبلوماسية والرسومية والخاصة والموقعة بتاريخ 25 ابريل 2013 بين حكومة الدولة وحكومة جمهورية بيلاروسيا .
7. مرسوم اتحادي رقم (171) لسنة 2020 بالتصديق على انضمام الدولة إلى الاتحاد الدولي لصون الطبيعة .
8. مرسوم اتحادي رقم (172) لسنة 2020 بالتصديق على اتفاقية بين حكومة الدولة وحكومة جمهورية ليبيريا لتجنب الازدواج الضريبي ومنع التهرب المالي فيما يتعلق بالضرائب على الدخل.
9. مرسوم اتحادي رقم (173) لسنة 2020 بالتصديق على اتفاقية بين حكومة الدولة وحكومة جمهورية اندونيسيا لتجنب الازدواج الضريبي ومنع التهرب المالي فيما يتعلق بالضرائب على الدخل .
10. مرسوم اتحادي رقم (174) لسنة 2020 بالتصديق على اتفاقية بين حكومة الدولة وجمهورية غينيا بيساو لتجنب الازدواج الضريبي ومنع التهرب المالي فيما يتعلق بالضرائب على الدخل .
11. مرسوم اتحادي رقم (175) لسنة 2020 بالتصديق على اتفاقية بين حكومة الدولة وحكومة جمهورية البرازيل الاتحادية بشأن التعاون والمساعدة الإدارية المتبادلة في المسائل الجمركية .
12. مرسوم اتحادي رقم (176) لسنة 2020 بالتصديق على اتفاقية تعاون إداري متبادل في المسائل الجمركية بين حكومة الدولة وحكومة جمهورية غانا .
13. مرسوم اتحادي رقم (177) لسنة 2020 بالتصديق على اتفاقية الخدمات الجوية بين



حكومة الدولة وحكومة نيبال .

14. مرسوم اتحادي رقم (178) لسنة 2020 بالتصديق على اتفاقية بين حكومة الدولة وحكومة روسيا الاتحادية بشأن تنظيم نظام الاتصالات الآمنة المباشرة بين روسيا الاتحادية والامارات العربية المتحدة .

معالي الرئيس :

هذه المراسيم والاتفاقيات معروضة على المجلس ، وهي للعلم والاطلاع .

*** البند الخامس : الرسائل الواردة للمجلس :**

- رسالة واردة من معالي / عبدالرحمن محمد العويس – وزير الصحة ووقاية المجتمع - وزير الدولة لشؤون المجلس الوطني الاتحادي بشأن سحب مشروع قانون اتحادي بشأن التعاونيات" .

معالي الرئيس :

تفضل سعادة الأمين العام بتلاوة نص الرسالة .

سعادة / د. عمر عبدالرحمن النعيمي : (الأمين العام للمجلس)

"معالي الأخ / صقر غباش

الموقر

رئيس المجلس الوطني الاتحادي

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وبعد ،،،

الموضوع : سحب مشروع قانون اتحادي بشأن التعاونيات

يطيب لي أن أستهل خطابي بتقديم أسمى آيات التحية والتقدير لشخصكم الكريم ولأعضاء المجلس الوطني الاتحادي الموقر .

وبالإشارة إلى الموضوع أعلاه وخطابنا رقم (و.د.م.ط/أ.ت.م/710/1191) بتاريخ 2019/11/13 بشأن مشروع قانون اتحادي بشأن التعاونيات ، نرجو التفضل بالاحاطة بأن وزارة شؤون مجلس الوزراء قد طلبت سحب مشروع القانون المشار إليه وإعادةه إلى مجلس الوزراء الموقر لإعادة النظر فيه .

وعليه يرجى من معاليكم التفضل بالايعاز لمن يلزم لديكم لاتخاذ اللازم نحو إعادة مشروع القانون المشار إليه .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام والتقدير ،،،

عبدالرحمن بن محمد العويس

وزير الصحة ووقاية المجتمع

وزير الدولة لشؤون المجلس الوطني الاتحادي"



معالي الرئيس :

أيها الإخوة والأخوات ، هذه الرسالة وردت من الحكومة بشأن طلب سحب مشروع قانون اتحادي بشأن التعاونيات ، والأمر معروض على المجلس المقرر لتفضلكم بالموافقة على سحب المشروع وإعادته للحكومة ، تفضل سعادة الأخ حمد الرحومي .

سعادة / حمد أحمد الرحومي : (النائب الأول للرئيس)

شكرا مع الرئيس ، بسم الله الرحمن الرحيم .

بالنسبة لهذا الموضوع - معالي الرئيس - هناك رسالة مرفقة أتمنى لو تُقرأ - كذلك - على الأعضاء وهي قرار مجلس الوزراء لأن فيه تنفيذ لبعض أسباب سحب المشروع ، وكذلك هناك توقيت للوزارة المعنية .

معالي الرئيس :

تفضل سعادة الأمين العام بقراءة الرسالة .

سعادة / د. عمر عبدالرحمن النعيمي : (الأمين العام للمجلس)

"قرار مجلس الوزراء رقم (15/5) لسنة 2020

الجلسة رقم (15)

المقرر

معالي الأخ / عبدالله بن طوق المري

وزير الاقتصاد

تحية طيبة وبعد ،،

الموضوع : سحب مشروع قانون اتحادي بشأن التعاونيات من المجلس الوطني الاتحادي

بالإشارة إلى مذكرتك رقم 64 / 2020 / 2020/11/15 بشأن الموضوع أعلاه .

أرجو التفضل بالاحاطة بأن مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ 2020/11/29 قد قرر الآتي :

1. سحب مشروع القانون الاتحادي بشأن التعاونيات من المجلس الوطني الاتحادي .
2. تكليف الأمانة العامة لمجلس الوزراء باتخاذ الإجراءات اللازمة لسحب مشروع القانون الاتحادي المشار إليه أعلاه .
3. تكليف وزارة الاقتصاد بإعادة دراسة مشروع القانون وفقاً للمبررات الواردة في مذكرتك المشار إليها أعلاه ، ورفع مقترحاتها بشأنه إلى مجلس الوزراء خلال شهرين من تاريخه .

وتفضلوا معاليكم بقبول فائق الاحترام والتقدير ،،،

محمد عبدالله القرقاوي

وزير شؤون مجلس الوزراء"



معالي الرئيس :

تفضل سعادة الأخ حمد الرحومي .

سعادة / حمد أحمد الرحومي : (النائب الأول للرئيس)

شكرا مع الرئيس ، فقط أود التنويه أن البند الثالث من قرار مجلس الوزراء يتكلم عن تكليف وزارة الاقتصاد بإعداد دراسة مشروع القانون وفقاً للمبررات الواردة في مذكرتكم ، وهذا يعني أن هناك مبررات واردة - معالي الرئيس حسب فهمنا الآن - رفعت من الوزارة المعنية إلى مجلس الوزراء بناء على الرسالة الموجودة هنا والتي تنص على : " وفقاً للمبررات الواردة في مذكرتكم المشار إليها ورفع مقترحاتها بشأنه إلى مجلس الوزراء " بمعنى - معالي الرئيس - كأن المبررات من الوزارة المعنية إلى مجلس الوزراء بأننا نريد استرداد مشروع القانون لمبررات معينة موجودة عندهم الآن ، ومجلس الوزراء الموقر أعطى فترة شهرين ليتم إعادة دراسة المشروع ومن ثم يُرفع لمجلس الوزراء ، فقط أردت التنويه لهذا الأمر حتى يكون واضحاً بأن هناك طلب من الوزارة المعنية لمجلس الوزراء ، وهو طلب مبرر من قبل مجلس الوزراء ، ولذلك وافق مجلس الوزراء على طلب الوزارة وأعطاهما شهرين لإعادة دراسة مشروع القانون ، وشكرا .

معالي الرئيس :

شكرا سعادة الأخ حمد الرحومي ، تفضل سعادة الدكتور طارق الطاير .

سعادة / د. طارق حميد الطاير :

شكرا معالي الرئيس ، طبعاً في العادة المبررات تكون واضحة من الوزارة ، ويبدو لي أن هذا المشروع ولادته ستكون عسرة لسبب من الأسباب ، كذلك مضى فترة على هذا المشروع وهو يُدرس ، الحقيقة كنت أتمنى من وزارة الاقتصاد - على الأقل - أن تجتمع مع اللجنة لتوضيح بعض الأمور والمبررات لأن اللجنة أمضت اجتماعات كثيرة وساعات كثيرة في دراسته ومناقشته ربما أكثر من (80) أو (100) ساعة ، لذلك كنا نتمنى من الوزارة أن تلتقي بالجنة أو تُرسل المبررات للمجلس ويقوم المجلس بإعادة مشروع القانون إلى اللجنة لدرسته مرة أخرى مع الحكومة لأن إعادته الآن لدارسته مرة أخرى من الوزارة ثم إعادته للمجلس الوطني سوف يستغرق وقتاً ، والآن بموافقة المجلس على إرجاع مشروع القانون إلى الحكومة تبقى من تاريخ الرسالة ثلاثة أسابيع ، فكنا نتمنى من الوزارة الإسراع في عملية المقترحات الموجودة لديها بحيث ترسل رسالة إلى المجلس ، والمجلس يعيد مشروع القانون إلى اللجنة وتقوم اللجنة مع الوزارة بدراسة مشروع القانون ، أعتقد هذه الآلية عادة الطبيعية ، أما إرجاع مشروع القانون إلى مجلس



الوزراء ثم وضع المقترحات ثم إعادة المشروع إلى المجلس وتحويل المجلس مشروع القانون إلى اللجنة مرة أخرى أعتقد أن الآلية مربكة بعض الشيء ، وشكرا .

معالي الرئيس :

شكرا سعادة الأخ الدكتور طارق الطاير ، لا شك أنا أتفق معك في أن هذا القانون بالتحديد يعتبر قانون من الصعب أن يتم التوافق بشكل كامل حوله لأن موضوع التعاونيات وما حدث فيها من تطور في العالم ، فمن بداياتها ولغاية ما وصلنا لهذه المرحلة حدث فيها تطوير ، وهناك من لا زال متمسكاً بالمدرسة الكلاسيكية القديمة ، وهناك من يميل إلى المدرسة الأحدث وهكذا ، وهذا أمر طبيعي ، ويبدو أن معالي الوزير وبحكم مسؤوليته كوزير جديد في الوزارة ، وبعد قراءته لهذا المشروع والملاحظات التي اطلع عليها من اللجنة ومن المجلس ومن غيره ارتأى أن يطلب سحب هذا المشروع من المجلس ، وقد يكون في هذا - إن شاء الله - خيراً ، فنأمل خيراً ، وملاحظاتك في محلها دكتور طارق ، والآن هل يوافق المجلس على سحب مشروع القانون ؟

(موافقة)

البند السادس : مشروعات القوانين الواردة من الحكومة :

- مشروع قانون اتحادي في شأن ربط الميزانية العامة للاتحاد عن السنة المالية 2021 .

معالي الرئيس :

أيها الإخوة والأخوات ، هذا المشروع تم إحالته بصفة الاستعجال إلى لجنة الشؤون المالية والاقتصادية والصناعية ، واللجنة مشكورة قامت بدراسته وتقديمه للمجلس للمناقشة -إن شاء الله- في جلستنا اليوم .

*** البند السابع : الأسئلة :**

1. سؤال موجه إلى معالي / سهيل بن محمد المزروعى - وزير الطاقة والبنية التحتية -

رئيس مجلس إدارة برنامج الشيخ زايد للإسكان من سعادة العضو / حميد علي الشامسي

حول "إجراءات منح أصحاب الهمم المساعدة السكنية وحالات إعفائهم من سدادها".

معالي الرئيس :

هذا السؤال موجه من حميد علي الشامسي ، سعادة الأخ حميد علي ، وردت رسالة من معالي الوزير يطلب فيها تأجيل الرد على هذا السؤال ، فهل توافق يا أخ حميد على ذلك ؟

سعادة / حميد علي الشامسي :

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته .



معالي الرئيس ، نحن نقدر ظروف الوزارة ودمج البرنامج مع الوزارة الآن وتشكيل مجلس إدارة برنامج الشيخ زايد للإسكان ، فلا مانع لتأجيل السؤال ، وإن شاء الله يتم طرحه مرة أخرى في أقرب فرصة ، وشكرا .

2. سؤال موجه إلى معالي / سهيل بن محمد المزروعى - وزير الطاقة والبنية التحتية من سعادة العضوة / ناعمة عبدالله الشرهان حول " رصف الشوارع الداخلية في منطقة العجيلي".

معالي الرئيس :

تفضلني سعادة ناعمة الشرهان بتلاوة نص السؤال .

سعادة / ناعمة عبدالله الشرهان : (النائب الثاني للرئيس)

نص السؤال :

"إعمالاً لنص المادة (143) من اللائحة الداخلية للمجلس فإني أرجو توجيه السؤال التالي إلى

معالي / سهيل بن محمد المزروعى - وزير الطاقة والبنية التحتية :

تلاحظ تأخر رصف الشوارع الداخلية في منطقة العجيلي مما ترتب عليه معاناة أهل المنطقة

أثناء استخدام هذا الطريق الحيوي الذي يخدم الأحياء السكنية المجاورة .

فما الأسباب التي حالت دون قيام الوزارة برصف الشوارع الداخلية في منطقة العجيلي ؟"

معالي الرئيس :

تفضل معالي الوزير بالرد على السؤال .

معالي / سهيل بن محمد المزروعى : (وزير الطاقة والبنية التحتية - رئيس مجلس إدارة برنامج

الشيخ زايد للإسكان)

السلام عليكم ورحمة الله ، معالي الرئيس ، سعادة الإخوة ، أنا سعيد جداً بوجودي بينكم اليوم

للإجابة على هذا السؤال ، وإن شاء الله الأسئلة التي تقدم بها سعادة الأخ حميد الشامسي سنجيب

عليها في أقرب وقت .

كما تعلمون فإن دور وزارة الطاقة والبنية التحتية دور مهم وتكاملي مع الحكومات المحلية في

جعل طرق دولة الإمارات من أفضل الطرق على مستوى العالم ، والله الحمد تمكنا في العشر

سنوات السابقة من تنفيذ مشاريع طرق ومباني بما يقارب (18.5) مليار درهم في الفترة من

(2010 إلى 2020) كان من ضمنها (7.5) مليار درهم لتنفيذ وصيانة الطرق ، والحقيقة هناك

نوعاين من الطرق هي الطرق الاتحادية ، وهذه الطرق الاتحادية نحن مسؤولين عن إنشائها

وكذلك عن صيانتها ، وهناك طرق محلية تتبع للإمارة المحلية ودور الإمارة أن تقوم بصيانتها



وإنشائها ، وبالنسبة لمنطقة العجيلي قامت الوزارة من خلال لجنة مبادرات رئيس الدولة بتنفيذ مشروع تحسين ورفع كفاءة طريق وادي العجيلي وصولاً إلى طريق مليحة في عام 2018 وذلك برصف طريق جديد مع عمل العبارات للمياه وحمايات صخرية خدمة لأهالي المنطقة ، أما بخصوص رصف الشوارع الداخلية في منطقة العجيلي فهي - كما هو معلوم - من اختصاصات الحكومة المحلية وليست من اختصاصات وزارة الطاقة والبنية التحتية ، ونحن - إن شاء الله - كل هذه الطرق المحلية فور وصول شكاوي لنا عليها من الناس أو من مجلسكم الموقر نخاطب في الجهات المحلية ، ولكن دورنا - كما تفضلت - هو دور تكميلي لما تقوم به الحكومات المحلية من تنفيذ وصيانة الشوارع المحلية ، وشكراً .

معالي الرئيس :

شكراً معالي الوزير ، سعادة ناعمة الشرهان ، تفضلني بالتعقيب .

سعادة / ناعمة عبدالله الشرهان : (النائب الثاني للرئيس)

شكراً معالي الرئيس ، والشكر موصول لمعالي الوزير مرحبين بمعاليه بعيد ترحيبك معالي الرئيس شاكرين ومقدرين الدور الكبير الذي تقومون به ، وطبعاً دوركم لا شك أنه حيوي ومهم جداً ، ونحن نقدر هذه الأدوار التي تتكامل فيها رؤية القيادة في دولة الإمارات العربية المتحدة . تفضلت معاليك وقلت أن دوركم تكاملي ، وبلا شك أن دوركم تكاملي وهو دور حيوي ومهم جداً ، ولكن اليوم أنا أتحدث عن منطقة في غاية الأهمية عندما تُوجه الرسائل للقيادة الرشيدة في دولة الإمارات بأهمية أن تكون السياحة هي سياحة داخلية في دولة الإمارات العربية المتحدة ونخرج بأن شتاء الإمارات والإمارات ، والكل يعلم أن الإمارات اليوم - خاصة - بعد جائحة كورونا أن بلادنا أصبحت المكان الآمن لنا والمكان السياحي لنا ، والحقيقة أن هذا السؤال الذي أطرحه على معاليكم اليوم جاء من مطالبات أهالي المنطقة ، أتمنى أن عرض الشرائح لمعاليكم وللإخوة الموجودين .

معالي الرئيس ، معالي الوزير ، أتمنى أن نشاهد في هذه الصور* التي يتم عرضها الشوارع الداخلية التي تكتظ بالسكان ، وهذه المنطقة زرتها بنفسني ، وهذا التصوير نحن الذي قمنا به ، فصراحة في ظل ما نحن نتحدث فيه اليوم بأننا نهدف إلى سياحة داخلية أعتقد أن هذه من أروع المناطق الموجودة في إمارة رأس الخيمة ، وهذه المنطقة بالذات أخذت حيزاً من الاهتمام من المحليات في رأس الخيمة ، وقبل أن تنتقل للشريحة الثانية أتمنى أن نرى رداً الشوارع والتي

* العرض المقدم من سعادة العضوة في شأن السؤال الثاني ملحق رقم (2) بالمضبطة.



من الممكن أن تؤدي إلى حوادث مميتة ، وأعتقد أن أحد هذه الشوارع مات عليها أحد الإخوان ، وهذا التصوير من ثلاثة أيام وهو تصوير حي نحن قمنا به ، لذلك لا شك معالي الرئيس أن البنية التحتية تحتاج إلى إعادة النظر فيها ، فالبنية التحتية في منطقة العجيلي بنية رديئة جداً ، وأقول أنه ربما لا يعلم الكثير عن هذه المنطقة ، وليس الكثير يعرف ما هي منطقة العجيلي ، ولكن أحد المطالبات التي كان الأهالي يطالبون بها ، وبمجرد أني نزلت أنني سأقدم سؤال بهذا الشأن لمعالي الوزير جاءتني الكثير من الملاحظات التي تدعم السؤال والتي فعلا يعيش فيها أهالي المنطقة مأساة الطرق والشوارع ، فعندما يهطل المطر - معالي الرئيس - تتأثر سيارات الأهالي وأبنائهم لا يذهبون المدارس ، فالمنطقة شوارعها سيئة جداً ، وأنا أسير في منطقة العجيلي أرى جمالية المكان وفي نفس الوقت ازدياد الكثافة السكانية في هذه المنطقة يحتم علي وعلى معاليك وتكاملا مع رؤية القيادة في الدولة أن نعمل جاهدين ، فاليوم تسعى الدولة لأن يكون شعبها مكتفيا ذاتيا ، ونحن - والحمد لله - شعب نستطيع القول الحمد لله عندنا الأشياء التي تكفيها ، ولكن عندما أقف كمواطنة خلف هذه الشوارع ... تفضلت معاليك وقلت أن هذا شأن محلي لكن نحن اليوم في دولة مظلتها واحدة ، فعندما يحصل بطؤ فلنتكامل في الأدوار ، وبحثت إذا كانت شأن محلي ووجدت أنها تخضع - أيضا - لمشروع زايد وأعتقد أن هذا مثبت ، وعندي الشريحة التي تثبت فيها " الإمارات اليوم " أن هناك اهتمام من محلية رأس الخيمة حيث قام صاحب السمو الشيخ محمد - ولي عهد إمارة رأس الخيمة بعمل خطة تكاملية ، ولكن أعتقد أن هذه المنطقة تعتبر منطقة كبيرة جدا ومكتظة بشكل كبير ، ولذلك فهي تحتاج إلى مظلة الحكومة الاتحادية لكي نخدم هذا المكان ، فمن الأشياء التي استوقفتني عندما أجد أن بلادي جميلة ولكن لماذا لا نتكاتف جميعا لنسعى ! فهناك الكثير من الخطر الذي يهدد الأهالي في المناطق حيث تدخل الأمطار لبيوتهم ولا يذهب الطلبة لمدارسهم أثناء المطر ، أعتقد أنه في منطقة سكنية الشوارع التي رأيناها اليوم هذه شوارع رديئة جدا والبنية التحتية فيها رديئة جدا ، وأنا أحيي معاليك على كلامك أنكم لكم دوركم وأنا بالتأكيد ليس لدي شك أن دوركم حيوي وهام ، ولكم دور كبير بدليل الشوارع الموجودة ، ولكن عندما أقف وأرى هذه الشوارع بهذه الرداءة وما يترتب عليها من حوادث إلى توقف عملية التعليم، وأنت تعلم أن التعليم اليوم مهم جدا ، فعندما تحدثني ولية أمر وتقول أن أبناءها لم يذهبوا للمدرسة لمدة أسبوع بسبب رداءة الشوارع وبسبب عدم قدرة الباصات أو السيارات التي تنقل الطلبة للسير في هذه الشوارع ، وأنتم رأيتم أنها لا تحتاج للكثير من العمل وإنما تحتاج إلى الاهتمام والنظر إليها قليلا ، فالمنطقة جميلة جدا ولكنها تحتاج إلى الاهتمام بالبنية التحتية والشوارع الداخلية



معالي الرئيس :

لقد انتهت فترة التعقيب الأول يا أخت ناعمة وتستطيعين التكلمة في التعقيب الثاني ، تفضلي .

سعادة / ناعمة عبدالله الشرهان : (النائب الثاني للرئيس)

فقط أود الإشارة إلى إحصائية ، ففي إمارة رأس الخيمة في عام 2019 توفي (45) شخص بحوادث مرورية إحدى الأسباب الرئيسية لها هي الطرق ، وهذه الاحصائية مثبتة وموجودة عندنا، فعندما نقف عند هذه الإحصائية ونعلم أن هذه الوفيات سببها الطرق يصيبني غبن بأنني أحد الأسباب بالإضافة إلى معالي الرئيس ومعالي الوزير وبقية الإخوة المحافظة على أرواح الناس ، وشكرا معالي الرئيس ، وسوف أعقب - إن شاء الله - بعد ذلك بشأن المقترحات .

معالي الرئيس :

معالي الوزير ، هل لديك رد على تعقيب سعادة الأخت ناعمة الشرهان ؟ تفضل .

معالي / سهيل بن محمد المزروعي : (وزير الطاقة والبنية التحتية – رئيس مجلس إدارة برنامج

الشيخ زايد للإسكان)

طبعاً أنا أشكر سعادة الأخت ناعمة ، ونحن في الوزارة مهتمين بكل البنى التحتية ، ولكن تحكنا ميزانيات ويحكمنا دستور ينظم العمل داخل الإمارة من خارجها ، ونحن على استعداد للذهاب معكم إذا أردتم عمل لجنة من المجلس للإجتماع مع السلطة المحلية ، فنحن على استعداد للجلوس معكم ودعمكم فنياً في كل ما تسعون إليه ، ولكن إذا فتحنا هذا الباب قد لا نستطيع تغطية كافة الشوارع الداخلية في جميع الإمارات ، ونحن كمواطنين نضم صوتنا لصوتك مهمة ويجب رصفها، وأرواح الناس مهمة ولكن كما ذكرت في السابق دورنا هو دور تكاملي وتحكنا أنظمة وقوانين ، ونحن عون لكم في الحديث مع السلطة المحلية ، وأنا متأكد أن صاحب السمو وولي العهد لديهم خطة كما تفضلت ، وإن شاء الله يتم التسريع في هذه المسألة بالتعاون معكم للوصول إلى السلطة المحلية لعمل ما هو مطلوب لأهالي المنطقة ، وشكرا .

معالي الرئيس :

شكرا معالي الوزير ، تفضلي بالتعقيب الثاني أخت ناعمة الشرهان .

سعادة / ناعمة عبدالله الشرهان : (النائب الثاني للرئيس)

شكرا معالي الرئيس ، حقيقة أنا أقدم لمعالي الوزير بخالص الشكر والتقدير والثناء على إيجابيته وتوجيهه الفوري ، وأتمنى بشأن التواصل مع الحكومة في رأس الخيمة لا يوجه به معالي الرئيس، فبالعكس نحن على استعداد للقيام بهذا الدور ، وحقيقة نحتاج للتسريع في هذا الأمر ، وأنا



كان لدي اقتراحات لكن بعد كلام معاليك جزاك الله خير أكتفي وشكرا لجهودكم وبارك الله فيك وشكرا معالي الرئيس .

3. سؤال موجه إلى معالي / سهيل بن محمد المزروعى - وزير الطاقة والبنية التحتية من سعادة العضوة / ناعمة عبدالله الشرهان حول " حوادث الشاحنات في منطقة شوكة " .

معالي الرئيس :

تفضلني سعادة ناعمة الشرهان بتلاوة نص السؤال .

سعادة / ناعمة عبدالله الشرهان : (النائب الثاني للرئيس)

نص السؤال :

"إعمالاً لنص المادة (143) من اللائحة الداخلية للمجلس فإنني أرجو توجيه السؤال التالي إلى معالي / سهيل بن محمد المزروعى - وزير الطاقة والبنية التحتية :

ترتب على مرور الشاحنات على الشوارع الحيوية التي تربط بين منطقة شوكة ومنطقة السيجي والذيد وقوع الكثير من الحوادث المرورية على مستخدمي الطريق بسبب عدم كفاية الحارات المخصصة لسير الشاحنات حيث خلف الكثير من الأرواح .

ما هي جهود الوزارة في إيجاد طرق وحارات بديلة لتقليل من الحوادث المرورية المتكررة ؟"

معالي الرئيس :

تفضل معالي الوزير بالرد على السؤال .

معالي / سهيل بن محمد المزروعى : (وزير الطاقة والبنية التحتية)

شكرا معالي الرئيس ، طبعاً تقوم وزارة الطاقة والبنية التحتية برصد مستويات الخدمة المرورية على كافة الطرق الاتحادية ودراسة مناطق الحوادث حتى لو كانت ضمن مناطق السلطة المحلية للإمارة المعنية وذلك بالتعاون مع السلطات المحلية في تلك الإمارة .

بالنسبة لمنطقة شوكة والطرق المؤدية إلى منطقة السيجي وطريق الذيد - مسافي هناك تعاون بيننا وبين الجهات المحلية لدراسة سبل تحسين مرور الشاحنات وما تفضلت به الاختم ناعمة ، ولكن أعود وأقول أن هذا كذلك طريق محلي تابع لإمارة رأس الخيمة ، والحقيقة ربما أن الموضوعين مترابطين ، فالموضوع الأول في السؤال السابق والموضوع الحالي في هذا السؤال في نفس الإمارة ، لذلك أقترح معالي الرئيس أن يعني معكم أو مع اللجنة المعنية وربما نجتمع بالسلطات المحلية ونحثهم على ضرورة الإسراع في تنفيذ مشاريعهم التي تخص هذه المناطق ، فدورنا دائما سيكون داعم لجهودكم في المجلس بتسليط الضوء على المناطق التي تحتاج لخدمات بنية تحتية ، والمناطق الأخرى التابعة للحكومة الاتحادية نحن حاضرين بشأنها وهذا دورنا ، لكن



المناطق التابعة للإمارات المحلية فنحن على استعداد للتعاون معكم ولكن تظل هذه تحت السلطة المحلية ، وشكرا .

معالي الرئيس :

شكرا معالي الوزير ، تفضلي الأخت ناعمة بالتعقيب .

سعادة / ناعمة عبدالله الشرهان : (النائب الثاني للرئيس)

شكرا معالي الرئيس ، وأجدد شكري لمعالي الوزير على إيجابيته وسعة صدره ، ولكن أتمنى لو يتم وضع العرض* على شاشة العرض حتى نلقي الضوء على بعض الأمور ، معالي الرئيس كما تشاهدون في العرض هذا شارع حيوي وهام ، وهذا فيديو متحرك وهو من تصويرنا ، وفي الفيديو تشاهدون الشاحنات ومدى الخطورة الكبيرة حيث أن الشارع ذا جهة وجهة أخرى ، أي جهتين ولا يوجد مجال ، والشاحنة تحجب الرؤية تماما عن أي سيارة صالون صغيرة ، وهذا تصويري ، فالشاحنة كما تلاحظون تحجب الرؤية تماما ، وهذا شارع حيوي يتبع الجهة الاتحادية لأنه شارع يربط بين أكثر من إمارة .

ننتقل إلى الشريحة الثانية وأعتقد أن معاليك تود رؤية هذا المكان ، فمن يرتاد هذا الشارع أنا عن نفسي أشعر ليس فقط بخوف وإنما برعب لأنني أكون داخل - إن شاء الله لا أبالغ - الشاحنات ، وهذا شارع يرتاده الباصات وبها أطفال ، وكذلك يرتاده الجندي الذي يريد الوصول لدوامه والعودة من دوامه ، واليوم لماذا تقدمت بهذا السؤال ؟ ارتباط الشارع بمناطق متعددة .. كم منطقة؟ كدرة ، وصفني والذيد ، إذأ فهذا شارع حيوي يا معالي الرئيس ، فهذا من الشوارع الحيوية جدا التي تربط وعليها أكثر الجوانب العسكرية لأنه يوجد أكثر من معسكر في هذه المنطقة ، كما أنه يربط مناطق متقاربة مع بعضها البعض ، فهذا الشارع حيوي يتبع الحكومة الاتحادية .

ثانيا : يزيد عمر هذا الشارع عن ثلاثين عام ، لذلك فهو يعتبر شارع متهالك ، لذلك وأنا أصور كنت أرى أنه لا أحد يرى الشارع ولا يقول أنه ليس متهالكا ، فالشارع متهالك يزيد عمره عن ثلاثين عاما ، ونحن اليوم نعيش في ظل قيادة تعمل على نشر ثقافة أن بلادنا جميلة وفيها اللامستحيل ، فعندما يكون عندي شارع حيوي جدا يربط بين عدة إمارات وأجد الشاحنات فيه حيث كنت أصور ويتتابني الخوف من الشاحنات ، وكما ترون الشارع يظهر من فوق ، وأنا وضعت اللوحة حتى يظهر المكان ، كذلك هناك الكثير من المواطنين الموجودين في المناطق

* العرض المقدم من سعادة العضوة في شأن السؤال الثالث ملحق رقم (3) بالمضبطة.



النامية موجودين في ظل شاحنات تمر بشكل هستيري ، فأحيانا صاحب الشاحنة لا يراعي ، وأنا أقول - معالي الرئيس ، معالي الوزير - هناك وفيات حصلت على هذا الشارع ، وآخر وفاة كانت لبننت معلمة في عمر الزهور كما نقول على هذا الشارع وغيرها من الوفيات التي تحصل عليه . أيضا تم إطلاق البوابة السياحية الموحدة لدولة الإمارات العربية المتحدة .. سياحة شوكة والسيجي وغيرها ، ونحن نقول أن هذه المناطق هي مناطق جميلة ، فلماذا لا نسهل عملية المرور فيها حتى نتلافى هذه الأمور ؟ وانطلاقا من هذا السؤال - معالي الرئيس ، معالي الوزير - هي رغبة مني في المحافظة أكثر على أرواح الناس بغض النظر عن أي شيء آخر لأنني شاهدت هذا الشارع الحيوي والعالم التي تستخدمه ولكن مأساة في التعامل مع الشارع .

وهذه شريحة تبين نسبة الوفيات ، ففي عام 2016 طريق الذيد عليه 18 حادث نتج عنها (14) حالة وفاة بسبب الطريق ، وأنا متأكدة أنا معاليك لديك فكرة عن الطريق ، لكن أتمنى أيضا أن تزوره ، فالطريق خطر جدا جدا ، وأهالي المنطقة بمجرد أنني وضعت السؤال كانت هذه واحدة من مطالباتهم ومطالبتي ، ونحن طال عمرنا متأكدين ونعلم أن جهودكم كبيرة وكما تفضلت هناك ميزانية وبعد نظر ولكن أحيانا عندما يكون الشيء زائد عن حده وتدخل فيه المحافظة على أرواح المواطنين يستوجب عليّ كممثل لشعب الإمارات أن أحاول تذليل الصعوبات في منطقة في غاية الروعة وفي غاية الأهمية ، فهذا الشارع حيوي جدا .

في الشريحة التالية فيها بعض المقترحات بالإمكان أن نزود معاليكم بها بالنسبة للسؤال السابق والسؤال الحالي ، وهذه الاقتراحات مني أنا شخصيا ، فأتمنى إن كان هناك إمكانية الأخذ بها ومنها :

1. زيادة عدد رقباء السير ، وأعتقد أن هذا أمر محلي .
2. إنشاء طرق بديلة ، فمن الأشياء التي جاءتني من الملاحظات إنشاء الدورات الداخلية كان مقترحا من أصحاب المنطقة .
3. إنشاء طريق جديدة وبديلة وإقامة جسور تضمن استمرارية حركة المركبات في أوقات هطول الأمطار .

معالي الرئيس ، أثناء هطول الأمطار تكون الحالة في هذا الشارع مأساوية حيث تتوقف الحياة تماما .

معالي الرئيس :

شكرا سعادة الأخت ناعمة الشرهان ، تفضل معالي الوزير .



معالي/ سهيل بن محمد المزروعي : (وزير الطاقة والبنية التحتية)

طبعاً أنا متعاطف جداً مع ما قالته سعادة الأخت ناعمة ، وأضم صوتي لصوتها ، فالطريق مهم وحيوي ولكن هذا الطريق ليس طريقاً اتحادياً ، فهناك عوائق عندنا وهي ملكية الطرق وهل الطريق اتحادي أم محلي ؟ الطرق المحلية ليست فقط هذه الطرق وإنما هناك طرق كثيرة وتتبع للإمارات ، وأعود وأقول أن دورنا تكاملي ، فهذا الطريق بسبب ما ذكرته سعادة الأخت ناعمة هو قيد الدراسة بيننا وبين السلطات المحلية ، ولكن أنا أيضاً أدعو سعادة الأخت ناعمة وأي عضو من الأعضاء يريدون منا الذهاب معهم لدعمهم بأي أشياء ودراسات فنية فنحن على استعداد ، ولكن أعتقد أنه كما لنا دور كذلك هناك دور للمحليات ، ودوركم أنتم كأعضاء ممثلين للشعب أن تصلوا إلى المحليات وأن تنقلوا لهم شكاوي الناس ، وأنا على ثقة أن أصحاب السمو الحكام صدورهم رحبة للإستماع إلى الشكاوي ، وهذه الطرق مهمة بالنسبة لهم كما هي مهمة بالنسبة لنا ، ولكن كما ذكرت لكم هناك جهات ممولة نتعاون معهم مثل مبادرات رئيس الدولة ، وننقل الصورة كما هي ، ولكن الدور بالنسبة للطرق المحلية هذا دور الإمارة المحلية ، وأجدد شكري للأخت ناعمة ، ونحن في الوزارة على استعداد للتعاون سواء في موضوع الطرق أو أي موضوع آخر تريدون منا المساعدة فيه ، ففي الأشياء التي ضمن اختصاصنا نحن على أتم الاستعداد للحضور والتناقش معكم ، ولكن فيما يخص الجهات المحلية أعتقد أنه يجب أن نتعاون مع بعض لإيصال هذا الصوت إلى الإمارة المحلية ، وشكراً .

معالي الرئيس :

شكراً معالي الوزير ، والحقيقة نتمن هذا الحرص من جانبك في الاستعداد على التعاون مع التأكيد الذي أكدته معاليك أن هناك طرق اتحادية وطرق محلية ، ومن جانبنا إذا كانت ترى الأخت ناعمة في إطار ما طرحه معالي الوزير وأبداه من استعداد مشكوراً في أن يتعاون معك ومع اللجنة المختصة ومن ضمنها الأخ خلفان نايل الشامسي في هذا الشأن مع التأكيد على أن هناك اختصاصات ولكن - أيضاً - في إطار تكامل الأدوار ، شكراً معالي الوزير ، ونتمن حرصك وحضورك وحرصك على الإجابة واستعدادك للتعاون في هذا الشأن ، هل بقي لديك تعقيب الأخت ناعمة ؟ تفضلي .

سعادة / ناعمة عبدالله الشرهان : (النائب الثاني للرئيس)

طبعاً في ظل ما تحدث به معالي الوزير - حقيقة - أنا أتمن إيجابيتك وسعة صدرك وشكري الوافي والكبير لك على ما تفضلت به ، وفي النهاية كما تفضلت معاليك نعمل بتكامل الأدوار من أجل المصلحة العامة ، ونحن - طبعاً - تحت مظلة دولة الإمارات العربية المتحدة ، وعلمنا زايد



أن الحدود واحدة ، وكما قلنا أنا أقوم بدور ، ومعاليك طال عمرك في أجدتك أدوار كبيرة والمسؤولية كبيرة وعظيمة ، وأنا شاكرة ومقدرة لك إيجابيتك ، وأتمنى إن شاء الله في القريب العاجل أن يتم دراسة الشارع وشكرا معالي الرئيس ، شكرا معالي الوزير .

معالي الرئيس :

شكرا سعادة ناعمة الشهران .

مرة أخرى نقدر حضورك يا معالي الوزير وحرصك على الإجابة على الأسئلة واستعدادك على التعاون حتى في الأشياء التي تتعلق بالمحليات ، شكرا معالي الوزير ، والآن ننتقل إلى السؤال التالي لكن ننتظر وصول معالي الأخ عبيد الطاير - وزير الدولة للشؤون المالية .

4. سؤال موجه إلى معالي / عبيد بن حميد الطاير - وزير الدولة للشؤون المالية من سعادة العضو / عبيد خلفان السلامي حول " التسهيلات والتركزات الائتمانية للبنوك الوطنية " .

معالي الرئيس :

يسعدني الترحيب بمعالي الأخ عبيد بن حميد الطاير - وزير الدولة للشؤون المالية ، وأصحاب السعادة الإخوة والأخوات العاملين مع معاليه في الوزارة .

تفضل سعادة عبيد السلامي بتلاوة نص السؤال .

سعادة / عبيد خلفان السلامي : (مراقب المجلس)

نص السؤال :

"إعمالاً لنص المادة (143) من اللائحة الداخلية للمجلس فإنني أرجو توجيه السؤال التالي إلى معالي / عبيد بن حميد الطاير - وزير الدولة للشؤون المالية :

أصدر مصرف الإمارات العربية المركزي تعميماً للبنوك العاملة في الدولة باسم " مراقبة حدود التركيزات الائتمانية " بهدف إلزام البنوك باتباع سياسات إقراض حذرة من أجل المحافظة على سلامة الأصول المؤتمنة عليها وضمان سيولتها وملاءتها ، ولكن على الرغم من ذلك فقد أقدمت البنوك الوطنية - وبصورة متكررة - على منح بعض الشركات قروض كبيرة دون وجود ضمانات حقيقية وكافية مما ترتب عليه نتائج أضرت بالاقتصاد الوطني .

فما هي الإجراءات التي يتبناها مصرف الامارات العربية المتحدة المركزي في الرقابة على التزام البنوك العاملة في الدولة بنظام مراقبة حدود التركيزات الائتمانية ؟".

معالي الرئيس :

شكراً، معالي الوزير تفضل بالرد.



معالي/ عبيد حميد الطاير: (وزير الدولة للشؤون المالية)

بسم الله الرحمن الرحيم، السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، معالي الرئيس، يطيب لي أن أكون معكم في هذا اليوم ورداً على سؤال سعادة عبيد خلفان الغول السلامي حول التسهيلات والتركزات الائتمانية للبنوك، بدايةً أود أن أوضح آلية منح القروض من قبل البنوك ومتطلبات المصرف المركزي بهذا الخصوص، فإن البنوك مطالبة بممارسة أنشطتها ممثلة بشكل تام وفي جميع الأوقات بالقوانين وأنظمة وتعليمات المصرف المركزي، وتتضمن هذه الأنظمة والتعليمات متطلبات محددة فيما يتعلق بالحوكمة وأطر إدارة المخاطر والرقابة الداخلية والسياسات والإجراءات التي يجب على البنوك تنفيذها، حيث يجب على البنوك تطبيق هيكل حوكمة مناسب تحت إشراف مجلس إدارتها وتعيين إدارة تنفيذية مناسبة، ويجب على البنوك أيضاً اتخاذ إطار عمل لإدارة المخاطر على مستوى البنك يشمل جميع جوانب المخاطر المتعلقة بالأعمال المصرفية، ويعد كل من مدير المخاطر ومدير التدقيق الداخلي للبنوك مسؤولان بشكل مباشر أمام مجلس إدارة البنك آخذين بعين الاعتبار أهمية استقلالهما وظيفياً عن الرئيس التنفيذي للبنك، مع العلم بأن أنظمة وتعليمات المصرف المركزي تتطلبان الحصول على موافقة مسبقة على تعيين الرئيس التنفيذي للبنك وجميع المدراء المسؤولين مباشرة أمام الرئيس التنفيذي ومدير المخاطر ومدير التدقيق الداخلي.

إن التسهيلات الائتمانية الممولة وغير الممولة ومنها القروض والضمانات وغيرها التي تمنحها البنوك لعملائها تتم على أساس تجاري وتعتمد على حد كبير على مستوى تقبل البنوك من المخاطر ويتم منحها وفق سياسات البنك وإجراءاته الداخلية.

على البنوك مسؤولية ضمان منح التسهيلات بعد إجراء العناية الواجبة المناسبة وتقييم المخاطر لكل عميل، وعليها أيضاً التأكد من أن التسهيلات المقدمة لعملائها مضمونة ومؤمنة بشكل مناسب عند منحها ومراقبة وضع التسهيلات باستمرار عند تأخر سداد دفعاتها وفقاً لفترات السداد المتفق عليها مع العميل، وأخذ المخصصات المناسبة عند تعثرها حسب أنظمة وتعليمات المصرف المركزي، والتي تحدد من خلال التفتيش الميداني والمكتبي بشكل دوري ولا تتم الموافقة على الحسابات السنوية للبنوك وتوزيع الأرباح بدون أخذ المخصصات المناسبة حسب تقدير المصرف المركزي، مع العلم بأن المصرف المركزي قد أصدر الإشعار رقم (238) في 2017 بشأن إلزام البنوك وشركات التمويل بطلب التقارير والمعلومات اللازمة من شركة الاتحاد للمعلومات الائتمانية قبل منح أي قروض شخصية أو تجارية أو قبل إعادة جدولتها، وأن يتم تضمين هذا



المتطلب في المتطلبات الأساسية الإلزامية بشأن العناية الواجبة المطلوب القيام بها لتقييم طلبات القروض الشخصية والتجارية.

أما فيما يخص التسهيلات والتركزات فقد أصدر المصرف المركزي التعميم رقم (32) لسنة 2013 بشأن نظام مراقبة حدود التركيز الائتمانية متضمناً الحدود القصوى للتركزات الائتمانية التي يمنحها البنك لمقترض واحد أو مجموعة من المقترضين وكذلك الأطراف والكيانات ذات الصلة بهم، وقد منحت البنوك مهلة مدتها خمس سنوات لتصحيح أوضاع التركيز الائتمانية المتجاوزة لتلك الحدود والتي منحت قبل شهر ديسمبر 2013 وذلك وفقاً للمتطلبات الدولية بهذا الخصوص وبشكل محدد معايير بازل بشأن الرقابة المصرفية الفعالة، وشكراً معالي الرئيس.

معالي الرئيس :

شكراً معالي الوزير، سعادة الأخ عبيد السلامي هل لديك تعقيب؟ تفضل.

سعادة/ عبيد خلفان السلامي:

شكراً معالي الرئيس وشكري وتقديري لمعالي الوزير على هذا التوضيح.

معالي الرئيس، حقيقة نحن نفتخر بأن دولة الإمارات تحتل اليوم المرتبة الأولى عربياً وكذلك تحقق مراكز متقدمة بين دول العالم على مؤشر البنك الدولي للشمول المالي، وطبعاً للقطاع المصرفي دور كبير في وصول الدولة لهذا المستوى العالمي، إضافة إلى إسهامات القطاع المالي في نمو الاقتصاد الوطني والنتائج المحلي، ولكن للأسف – معالي الرئيس – هناك ظاهرة سلبية تضرب مصارفنا يتكرر حدوثها مرة كل أربع إلى خمس سنوات حيث تصبح الدولة أو يصبح المواطنون في الصباح الباكر على وقع خبر هروب تاجر وقيمة الديون المتراكمة على شركته، وبالتالي انكشاف بنوكنا على مبالغ مهولة جداً، هذا الأمر حقيقة يغضب القيادة ويغضب المواطنين بنفس الوقت، ويصبح هذا الموضوع وهذا الخبر مادة دسمة تتداوله وسائل الإعلام التي تختلف نواياها من دولة إلى أخرى، ويصبح اسم الدولة ونظامنا المالي حديث الساعة ومحل النقد في مختلف أوساط الساحات الدولية، فمنذ عام 2000 وحتى عام 2020 شهدنا أكثر من خمس أو أشهر خمس حالات لهروب تجار بمبالغ تقدر بالمليارات، ولم نستطع استرداد المبالغ ولا محاسبة الأشخاص، هذه الحالات معروفة لديكم ومشهورة، كيف لشركة – معالي الرئيس – أو شخص يخدع ويتحاويل ويتحصل على عدة قروض من 16 بنك مختلف؟ معالي الوزير تكلم عن الحوكمة والرقابة المالية والأمنية فأين هي؟ من يسهل هذه العمليات؟ هذه المبالغ حتى دول لا تستطيع إقراضها، كيف يتم تحويل هذه المبالغ للخارج؟ كيف للبنوك أن تتصرف بأموال الناس وهي مؤتمنة عليها؟ أنا أتمنى – معالي الرئيس – مقابلة البنك رقم (16) الذي أقرض هذه الشركة



وأسأله: هل تعلمون أن هذه الشركة قد حصلت على قروض من 15 بنكاً من قبلكم؟ ما هي الضمانات التي قدمت لكم؟ هل هي ذات الضمانات التي قدمت للبنوك الأخرى؟ هل تأكدتم من سمعة الشركة الائتمانية؟ هل تأكدتم من التدفقات المالية المستقبلية النقدية لهذه الشركة؟ أين الاستعلام الائتماني الذي تكلم عنه معالي الوزير؟ علماً بأنه إلزامي وأعتقد أن معالي الوزير هو من يرأس شركة الاتحاد بيرو، إذا كان المعنيين قد تحصلوا على هذه المعلومات ووافقوا على هذا القرض فتلك مصيبة، وإذا لم يكونوا قد تحصلوا عليها ولم يتأكدوا ولم يستفسروا بالمصيبة أعظم حقيقة.

معالي الرئيس، أنا أرى أن هناك ثغرة مشتركة بين المصرف المركزي وبين البنوك، هناك تساهل بمنح التمويلات لبعض الشركات الكبيرة دون ضمانات، وهذا بسبب التكتلات في البنوك وللحصول على المكافآت بدون اعتبار لما يسببه هذا الإجراء من هدر لأموال البنك وخسائر تتكرر كل عام بنفس الطريقة، وهذا أمر غير مقبول نهائياً، يجب أن نتعلم من الدرس الأول، أنا متأكد أن المصرف المركزي يقوم بتقييم السياسة الائتمانية للبنوك وهذا الشيء يسهل معرفة إذا ما كانت البنوك تتصف بالحذر وتعي المخاطرة الناجمة عن التركيز الائتماني في مقترض واحد، وهذا يهدد ملاءة البنك، أنا أكتفي هنا - معالي الرئيس - وأعطي المجال لمعالي الوزير للحصول على بعض التوضيحات منه، وشكراً.

معالي الرئيس :

شكراً، تفضل معالي الوزير.

معالي/ عبيد حميد الطاير: (وزير الدولة للشؤون المالية)

شكراً معالي الرئيس والشكر موصول لسعادة العضو عبيد خلفان السلامي، صراحة بعد إنشاء شركة الاتحاد للمعلومات الائتمانية اليوم البنوك وطبعاً بالتنسيق مع المصرف المركزي وإلزامه لجميع البنوك بأنه - حسب ما ذكرت وأكرر ذلك بكل وضوح - يجب على كل شخص يتقدم للحصول على قرض أو شركة بأن يكون هناك إلزامية على البنوك بأن تطلب هذا التقرير، واليوم هذه التقارير والمعلومات تحدث يومياً، المعلومات عن الأشخاص والبنوك والشركات تحدث يومياً على حسب التقرير، ما تفضل به سعادة العضو أن هذا راجع للبنك، البنك يطلع على التقرير ويطلع على التسهيلات المطلوبة وآلية عمل البنك الرقابية والحوكمة والقرارات ومن لديه قرار الإقراض من عدمه هذا راجع للبنك، المصرف المركزي لديه الهيكل للحوكمة ولديه الرقابة، ويقوم بالرقابة على البنوك بصفة دورية وهناك تفتيش ميداني ومكتبي، هناك آلية تعمل بها البنوك، أي بنك بإمكانه أن يرى اقتراضات أي شخص في كل البنوك وحجمها وكذلك الشركات، فالقرار



– معالي الرئيس – هو قرار إداري يخص البنك، إذا كان البنك يرى أن هذا العميل جيد وسيفي بالالتزاماته فالآلية موجودة، الحكومة أوجدت شركة الاتحاد للمعلومات الائتمانية وأوجدت المصرف المركزي برقابة عالية، وعدل قانون المصرف المركزي على هذا الأساس وأعطى صلاحيات أكثر من السابق لذلك إذا كان الأمر كذلك فهو يتعلق بالبنوك، بآلية منح القروض على مستوى البنوك يا معالي الرئيس، وأنا تطرقت في البداية إلى آلية الإقراض وما تم بشأنها، كذلك أود أن أضيف أن دائرة الرقابة على البنوك في المصرف المركزي تجري تفتيشاً يعتمد على النهج القائم على المخاطر على البنوك وشركات التمويل لضمان التزامها بالقانون وأنظمة وتعليمات المصرف المركزي.

كذلك المصرف المركزي يقوم حالياً بتعزيز مراقبة الائتمان من خلال التدابير التالية: تطوير نظام يركز على المخاطر المصرفية بهدف تطوير عملية مراقبة الوضع الائتماني لعملاء البنوك، أي ينتقل لمرحلة أخرى أكبر. إنشاء وحدة متخصصة ضمن التفتيش المكتبي في البنوك، فهناك آلية لهذه الأمور ولكنها لا تتضح إلا إذا دخلت بعض المؤسسات أو الشركات في عجز عن دفع الالتزامات التي عليها وهذا يحصل، نحن لدينا اقتصاد متطور وقطاع مصرفي قوي جداً أعتقد هناك فجوات في بعض البنوك في الرقابة الداخلية في بعض البنوك لكن هذا الأمر يرجع إلى مجالس إدارات هذه البنوك، وتعديل أوضاعها الداخلية، وشكراً.

معالي الرئيس :

شكراً معالي الوزير، التعقيب الأخير لسعادة عبيد خلفان السلامي تفضل.

سعادة/ عبيد خلفان السلامي:

شكراً معالي الرئيس، حقيقة أنا أرى أن نقطة الضعف الأساسية في هذه القضية تكمن في إدارة مخاطر الائتمان المعنية في البنوك لأنها هي المسؤولة عن ضمان وسلامة القروض والعملاء ومراقبة أوضاعهم، فمن غير الممكن معالي الرئيس أن يتكرر وقوع عدد من البنوك في هذا الوضع لولا وجود ثغرات في إدارة المخاطر على مستوى البنوك في الدولة بشكل عام. معالي الرئيس في آخر قضية انكشاف لمصارفنا تأكد خلو منصب إدارة المخاطر من العنصر المواطن في 14 بنكاً، نحن لدينا 15 أو 16 بنكاً منتشرة، 14 بنكاً تأكد خلو أي مواطن في هذا المنصب المكتشف على تلك المجموعة باستثناء مواطنة واحدة في بنك واحد، فتحية لهذا البنك وتحية لهذه المواطنة، هناك أيضاً غياب للعنصر العربي معالي الرئيس من هذا المنصب المهم لمصلحة جنسية آسيوية وأجنبية، هذا المنصب محتكر من قبل جنسيتين آسيويتين، والتجار الذين يهربون من البلاد من نفس الجنسية، بالإضافة إلى عدم توظيف المواطنين في هذا المنصب وهو مدير



إدارة المخاطر، بل أن بعض البنوك تتعمد سياسة التطفيش ضد أي عنصر مواطن قد يشكل تهديداً مستقبلياً بتولي هذا المنصب، خصوصاً لو كان هذا المواطن مجتهد ومؤهل دراسياً، وفي نفس الوقت -معالي الرئيس- تتكرر التعيينات التي أسميها "التعيينات الاستفزازية"، فموضوع الانكشاف حديث الساعة بين المواطنين والإعلام وإذا كان البنك لديه شاغر في هذه الوظيفة فلينتظر قليلاً ليهدأ الوضع ومن ثم يعين، معالي الرئيس، أنا أقترح وأطالب أمام مجلسكم الموقر أن يتم توظيف دائرة صنع القرار في البنوك، أو لنقل توظيف منصب مسؤول إدارة المخاطر في البنوك الذي أصبح أمراً ملحاً في ظل تكرار أخذ القروض بلا ضمانات كافية ومن ثم القيام بالتحايل، أنا لا أقول أن نوطن فوراً ولكن لتكن هناك خطة خمسية مستقبلية أو لعشر سنوات، مع ابتعاث المواطنين المتميزين للدراسة من خلال مسارات تعليمية مؤهلة لدراسة الماجستير والدكتوراه في تخصص إدارة المخاطر في البلدان المتميزة في هذا المجال، وإذا كان من غير الممكن توطينها فوراً فعلى الأقل اتخاذ إجراءات مباشرة بتنوع جنسيات المدراء في هذه الإدارات لتتشكل من أكثر من جنسية، وعدم إبقاء مسؤول إدارة المخاطر في البنوك لمدة طويلة مع ضرورة أن يكون كبار المقترضين - معالي الرئيس - من الشركات والعملاء الذين يقترضون بالمليارات تحت رقابة وأعين المصرف المركزي، لأن مخاطر هؤلاء العملاء تتعدى حدود خطر البنك المقترض إلى التأثير سلباً على الاقتصاد الوطني للدولة.

معالي الرئيس في الختام هناك سؤال يطرح نفسه بقوة على المصرف المركزي وعلى البنوك وعلينا جميعاً: ما هو المطلوب منا جميعاً لضمان عدم تكرار مثل هذه المشكلة في المستقبل؟ في النهاية أيضاً معالي الرئيس ولكي أكون منصفاً، قبل أربعة أشهر تم تشكيل مجلس إدارة المصرف المركزي من شخصيات مؤثرة في المجتمع، والآن أستطيع القول أن المصرف المركزي أقوى من البنوك وشكراً معالي الرئيس.

معالي الرئيس :

شكراً سعادة عبيد خلفان السلامي، معالي الوزير تفضل بالرد على العقيب الأخير للعضو.

معالي/ عبيد حميد الطاير: (وزير الدولة للشؤون المالية)

شكراً معالي الرئيس، أعتقد أنني أوضحت بالضبط في بداية ردي على السؤال وعلى التعقيب ولا أود أن أتطرق لسؤال آخر أو تعقيب خارج السؤال حيث كان واضحاً، والرد كذلك واضحاً، وأحترم وجهة نظر سعادة العضو وليس لدي تعقيب آخر، لكن للإيضاح هناك هيكلية وحوكمة وهناك قانون المصرف المركزي والنظم وتعليمات المصرف المركزي والتعاميم التي يصدرها



وأعتقد كما ذكرت أن الأمور ترجع للمصارف نفسها في تطبيق القوانين في أعلى أطر الحوكمة في داخل البنوك نفسها حفاظاً على أموال المساهمين وشكراً معالي الرئيس.

معالي الرئيس :

شكراً معالي الوزير، ننتقل الآن إلى البند الثامن والمتعلق بمشروعات القوانين، وفي جلستنا اليوم هناك مناقشة مشروع قانون اتحادي بشأن اعتماد الحساب الختامي الموحد للاتحاد والحسابات الختامية للجهات المستقلة الذي أنجزته لجنة الشؤون المالية والاقتصادية والصناعية من خلال اجتماعاتها المتواصلة مع الجهات المعنية، كما سيتم في ذات الجلسة مناقشة مشروع قانون اتحادي بشأن ربط الميزانية العامة للاتحاد عن السنة المالية 2021 الذي ورد إلى المجلس بصفة الاستعجال حيث حرصت ذات اللجنة على تناول هذا المشروع ودراسته في فترة زمنية قياسية فور وروده إلى المجلس بتاريخ 10 ديسمبر 2020 الأمر الذي يؤكد حرص لجان المجلس على القيام بالدور المنوط بها في إنجاز كل ما هو مدرج على جدول أعمال المجلس بكل كفاءة واقتدار، وتعقيباً على ما لمسناه من خلال مطالعة مشروع الميزانية فإننا نعرف عن كامل تقدير المجلس الوطني الاتحادي لقيادتنا الرشيدة وعلى رأسها صاحب السمو الشيخ خليفة بن زايد آل نهيان – رئيس الدولة "حفظه الله"، وصاحب السمو الشيخ محمد بن راشد آل مكتوم – نائب رئيس الدولة – رئيس مجلس الوزراء – حاكم دبي "رعاه الله" لحرصهما المعهود دوماً على اعتماد الميزانية الاتحادية بما ينسجم مع الأهداف الاستراتيجية للدولة وبما يدعم الأسس الراسخة للعمل الحكومي المتميز، وعلى النحو الذي يضمن رفع كفاءة الإنفاق وفاعلية التخطيط وتوجيهه نحو القطاعات المهمة استراتيجياً، والتي تستهدف ضمان جودة الحياة لمختلف أفراد المجتمع وتعزيز القطاعات ذات الأولوية في التعليم والصحة وبرامج الإسكان للمواطنين، فكل ذلك يتسق ويسنجم مع سياسات الدولة في تعاملها مع كل ما يتعلق بالوطن والمواطن وليس أدل على ذلك مما أظهرته من كفاءة مشهود بها داخلياً وخارجياً في التصدي باقتدار لتداعيات أزمة جائحة كورونا، وإزاء كل ذلك فإن المجلس الوطني الاتحادي بصفته ركيزة من ركائز السلطات الاتحادية في الدولة حريص كل الحرص على استمرارية وتعميق التعاون والشراكة مع حكومتنا الرشيدة ليحيى شعب الإمارات بكل فئاته وأجياله بأفضل ما يكون في وطنه الإمارات دار السعادة والخير والطمأنينة والاستقرار بعون من الله تعالى، ثم بإخلاص شعب يقف صفاً واحداً مؤيداً لقيادته الرشيدة، والله الموفق، والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

ننتقل الآن إلى البند الثامن المتعلق بمشروعات القوانين المحالة من اللجان فليتفضل سعادة الأمين العام بتلاوة البند.



سعادة/ د. عمر عبدالرحمن النعيمي: (الأمين العام للمجلس)

البند الثامن : مشروعات القوانين المحالة من اللجان :

1. مشروع قانون اتحادي في شأن اعتماد الحساب الختامي الموحد للاتحاد والحسابات

الختامية للجهات المستقلة عن السنة المالية المنتهية في 2019/12/31

أشير إلى الكتاب التالي:

"معالي / صقر غباش
الموقر

رئيس المجلس الوطني الاتحادي

تحية طيبة وبعد،

أرفق إلى معاليكم تقرير لجنة الشؤون المالية والاقتصادية والصناعية في شأن اعتماد الحساب الختامي الموحد للاتحاد والحسابات الختامية للجهات المستقلة عن السنة المالية المنتهية في

2019/12/31

برجاء التفضل بعرضه على المجلس الموقر.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

رئيس اللجنة

سعيد راشد العابدي"

التاريخ: 2020/12/13

معالي الرئيس:

تفضل سعادة مروان عبيد المهيري – مقرر لجنة الشؤون المالية والاقتصادية والصناعية بتلاوة ملخص* تقرير اللجنة في شأن مشروع هذا القانون.

سعادة/ مروان عبيد المهيري: (مقرر لجنة الشؤون المالية والاقتصادية والصناعية)

"تقرير اللجنة

بشأن قانون اتحادي رقم () لسنة 2020

في شأن اعتماد الحساب الختامي الموحد للاتحاد والحسابات الختامية للجهات المستقلة

عن السنة المالية المنتهية في 2019/12/31

ورد إلى المجلس الوطني الاتحادي كتاب معالي عبد الرحمن بن محمد العويس "وزير الصحة ووقاية المجتمع وزير الدولة لشؤون المجلس الوطني الاتحادي" المؤرخ 2020/07/1 بشأن

* تقرير اللجنة كاملاً في شأن مشروع القانون ملحق رقم (4) بالمضبطة.



مشروع القانون الاتحادي الوارد في عنوان هذا التقرير، حيث طلب عرض مشروع القانون المذكور على المجلس الوطني الاتحادي طبقا للمادة (135) من الدستور. وقد تدارست لجنة الشؤون المالية والاقتصادية والصناعية مشروع القانون المعروض في ضوء الدستور ولائحة المجلس والقوانين والمراسيم بقوانين ذات العلاقة وأهمها المرسوم بقانون اتحادي رقم (26) لسنة 2019 بشأن المالية العامة، والقانون الاتحادي رقم (4) لسنة 2019 في شأن ربط الميزانية العامة للاتحاد وميزانيات الجهات المستقلة الملحقة عن السنة المالية 2019 وفي ضوء تقرير ديوان المحاسبة والمذكرة الإيضاحية لمشروع القانون المعروض. وقد عقدت اللجنة لهذا الغرض (7) اجتماعات بتاريخ 2020/10/18 و 2020/10/25 و 2020/11/01 و 2020/11/15 و 2020/11/22 و 2020/12/06 و 2020/12/13. وفي سبيل تدارس اللجنة لمشروع القانون اجتمعت مع كل من:

ممثلي ديوان المحاسبة:

سعادة/ محمد راشد الزعابي	وكيل وزارة ديوان المحاسبة
السيد/ علي محمد الشنو	مدير تدقيق
السيدة/ عائشة محمد البلوشي	مدقق رقابة مالية أول
السيد/ عبدالله محمد مشربك	مدقق

ممثلي وزارة المالية:

سعادة/ يونس حاجي الخوري	وكيل وزارة المالية
سعادة/ مريم محمد الأميري	الوكيل المساعد لشؤون الإدارة المالية العامة
السيد/ عبدالله محمد الزعابي	مدير إدارة العمليات المالية
السيدة/ وعد يوسف	رئيس قسم الأداء المالي- إدارة العمليات المالية

وتستبق اللجنة تقريرها بتحديد منهجية عملها وتوضيح أقسام تقريرها، حيث أنها اتبعت في إعدادها لهذا التقرير نهجا وصفيا ثم تحليليا وثالثا تركيبيا، ثم قسمت تقريرها لثلاث محاور رئيسية كالتالي:

1- **المحور الوصفي** تناولت فيه وصف مشروع القانون من حيث عدد مواده والأحكام التي تضمنها، ونتاج تنفيذ الميزانية وأهم ملاحظات ديوان المحاسبة.



2- المحور التحليلي تناولت فيه تقييم تنفيذ الحكومة للميزانية وتم ذلك في ضوء

ملاحظات ديوان المحاسبة والقواعد والتعاميم التي استند إليها.

3- المحور التركيبي والذي تضمن توصيات اللجنة في ضوء دراسة اللجنة لمشروع

القانون في ضوء المعطيات السابقة كلها.

وقبل الخوض في ثنايا التقرير تفيد اللجنة بأمرين:

أولاً: رغم صدور المرسوم بقانون 26 لسنة 2019 بشأن المالية العامة، وإلغاؤه للمرسوم بقانون اتحادي رقم 8 لسنة 2011 بشأن قواعد إعداد الميزانية العامة والحساب الختامي، إلا أنه تم الاستناد إلى اللوائح والقرارات والتعاميم المنفذة للمرسوم بقانون اتحادي رقم 8 لسنة 2011 سالف الذكر واستندت المادة في ذلك إلى المادة (2185) من المرسوم بقانون اتحادي 26 لسنة 2019 بشأن المالية العامة سالف الذكر

ثانياً: أرفقت اللجنة بتقريرها ثلاث ملاحق ترى أنها تدعم توصياتها وهي:

- دراسة وصفية لحصر الجهات التي صرفت مبالغ دون وجه حق من ميزانيتها، وتحديد مقدار هذه المبالغ من واقع تقرير ديوان المحاسبة.
- دراسة تحليلية عن الملاحظات المتكررة للسنوات (2017 – 2018 – 2019) وذلك للتأكيد على عدم اتخاذ إجراءات ناجحة تمنع تكرار تلك الملاحظات.
- دراسة تحليلية للأداء المالي للاتحاد عن سنة 2019 لتحديد الجهات التي لديها فائض وتلك التي لديها عجز، للوقوف على مدى النجاح في تنفيذ أهداف وبرامج الميزانية، وكذلك للوقوف على مدى اتباع منهجية علمية واضحة في تقدير كل الجهات لميزانيتها ومن ثم الدقة في تقدير الميزانية العامة للاتحاد.
- وقد استنتجت اللجنة الكثير من ملاحظاتها على تحليلها في تنفيذ الميزانية وتحديد الجهات التي لديها عجز أو فائضا وقد تم ذلك في ضوء الجدول التالي:

اسم الجهة	الميزانية المعتمدة لعام 2019	المصروفات	الإيرادات	نتائج تنفيذ الميزانية	نتائج تنفيذ الميزانية بالدرهم (مع الإيرادات)	النسبة المئوية (مع الإيرادات)
المجلس الوطني الاتحادي	205,040,000.00	202,292,958.30	53,686.20	فائض	2,800,727.90	1.4%
جامعة	1,535,206,499.00	1,535,065,869.45	5,174,452.84	فائض	5,315,082.39	0.3%



النسبة المئوية (مع الإيرادات)	نتائج تنفيذ الميزانية بالدرهم (مع الإيرادات)	نتائج تنفيذ الميزانية	الإيرادات	المصروفات	الميزانية المعتمدة لعام 2019	اسم الجهة
						الإمارات العربية المتحدة
-3.8%	-47,885,067.83	عجز	8,978,333.21	1,318,024,401.04	1,261,161,000.00	مجمع كليات التقنية العليا
0.3%	2,309,552.64	فائض	-1,167,751.18	687,796,991.18	691,274,295.00	جامعة زايد
2.3%	4,614,693.16	فائض	1,823,218.28	198,191,525.12	200,983,000.00	الهيئة العامة للرياضة
8.2%	542,600,337.84	فائض	-904,963,839.72	5,173,327,822.44	6,620,892,000.00	الهيئة الاتحادية للكهرباء والماء
5.6%	29,438,802.64	فائض	-2,615,407.18	493,251,790.18	525,306,000.00	الهيئة العامة للشؤون الإسلامية والأوقاف
4.6%	1,379,959.83	فائض	152,304.45	28,951,344.62	30,179,000.00	صندوق الزكاة
0.0%	27,433.07	فائض	-2,649,170.75	170,291,396.18	172,968,000.00	المجلس الوطني للإعلام
10.6%	7,292,614.40	فائض	-3,061,900.30	58,738,485.30	69,093,000.00	هيئة الإمارات للمواصفات والمقاييس
-5.0%	-2,647,315.16	عجز	-6,562,223.48	48,669,091.68	52,584,000.00	الهيئة الاتحادية للجمارك
9.1%	151,703,067.08	فائض	141,450,740.52	1,656,347,673.44	1,666,600,000.00	برنامج الشيخ زايد للإسكان
1.0%	809,099.47	فائض		78,595,900.53	79,405,000.00	الهيئة الاتحادية للتنافسية والإحصاء
36.9%	47,986,404.76	فائض	15,056,075.00	97,148,961.24	130,079,291.00	هيئة التأمين
2.4%	1,929,943.91	فائض	-66,865.13	80,108,190.96	82,105,000.00	الهيئة الاتحادية للموارد البشرية الحكومية



النسبة المئوية (مع الإيرادات)	نتائج تنفيذ الميزانية بالدرهم (مع الإيرادات)	نتائج تنفيذ الميزانية	الإيرادات	المصروفات	الميزانية المعتمدة لعام 2019	اسم الجهة
- 24.9%	-46,257,546.52	عجز	-51,304,572.86	180,952,973.66	186,000,000.00	هيئة الأوراق المالية والسلع
16.1%	6,470,928.29	فائض	-82,903.91	33,609,167.80	40,163,000.00	الهيئة الوطنية للمؤهلات
2.8%	64,407,209.42	فائض	93,151.17	2,228,552,941.75	2,292,867,000.00	الهيئة الاتحادية للهوية والجنسية
14.5%	13,539,019.97	فائض	2,207,847.05	81,901,827.08	93,233,000.00	الهيئة الاتحادية للمواصلات البرية والبحرية
23.2%	257,237,779.18	فائض	-11,787,433.51	838,524,787.31	1,107,550,000.00	الهيئة العامة لتنظيم قطاع الاتصالات
1.0%	2,762,297.12	فائض		268,007,702.88	270,770,000	وكالة الامارات للفضاء
0.0%	375.23	فائض		14,999,624.77	15,000,000.00	المجلس الأعلى للأمومة والطفولة
0.0%	1,812.19	فائض		25,948,187.81	25,950,000.00	مكتب الشؤون السياسية لنائب رئيس الدولة
3.7%	1,158,828.14	فائض	-10200000	19,841,171.86	31,200,000.00	مكتب معالي وزير الدولة - د. سلطان الجابر
8.8%	6,584,669.41	فائض		68,591,330.59	75,176,000.00	المجلس الاتحادي للتركيبة السكانية



النسبة المئوية (مع الإيرادات)	نتائج تنفيذ الميزانية بالدرهم (مع الإيرادات)	نتائج تنفيذ الميزانية	الإيرادات	المصروفات	الميزانية المعتمدة لعام 2019	اسم الجهة
27.0%	2,373,784.63	فائض		6,427,215.37	8,801,000.00	اللجنة الوطنية للمعارض والمؤتمرات
21.0%	14,412,268.72	فائض		54,118,731.28	68,531,000.00	أكاديمية الإمارات الدبلوماسية
0.6%	220,978.07	فائض	21.95	36,279,043.88	36,500,000.00	مكتب وزير التسامح
10.3%	6,403,284.04	فائض	150,000.00	55,832,715.96	62,086,000.00	المؤسسة الاتحادية للشباب

أولاً: المحور الوصفي: ينقسم هذا المحور الى ثلاث أقسام كالتالي:

- القسم الأول: وصف مشروع القانون.
- القسم الثاني: وصف نتائج تنفيذ الميزانية.
- القسم الثالث: استعراض ملاحظات ديوان المحاسبة.

القسم الأول

وصف مشروع القانون

بمطالعة مشروع القانون المذكور ومذكرته الإيضاحية وتقارير ديوان المحاسبة تبين ما يأتي:

أولاً: يتضمن مشروع القانون المعروض اعتماد الحساب الختامي للاتحاد والحسابات الختامية للجهات المستقلة الملحقة عن السنة المالية المنتهية في 2019/12/31

ثانياً: بلغ عدد الجهات الاتحادية المستقلة الملحقة بمشروع القانون تسعة وعشرين جهة مثل المجلس الوطني الاتحادي وجامعة الإمارات وغيرها من الجهات.

ثالثاً: يتضمن مشروع القانون المعروض (33) مادة تشمل الأحكام الآتية:

1. بيان تنفيذ ميزانية كل جهة اتحادية مشمولة بأحكام القانون الاتحادي رقم (4) لسنة 2019 في شأن ربط الميزانية العامة للاتحاد وميزانيات الجهات المستقلة الملحقة عن السنة المالية 2019.



2. ناتج تنفيذ ميزانية كل جهة اتحادية معنية بالتشريع المقترح بالفرق بين إيراداتها الفعلية المضافة ومصروفاتها الفعلية المخصومة، فإذا زادت الإيرادات الفعلية المضافة عن المصروفات الفعلية المخصومة، فيكون الناتج فائضاً، وإذا نقصت الإيرادات الفعلية المضافة عن المصروفات المخصومة، فيكون الناتج عجزاً.
3. الأحكام الخاصة بالحساب الختامي لمجموع الميزانيات المستقلة والبيانات المالية الموحدة والحساب الختامي الموحد للاتحاد.
4. الأحكام الخاصة بنشر القانون وتاريخ العمل به.

القسم الثاني

نتائج تنفيذ ميزانية الاتحاد والجهات المستقلة الملحقة بالأداء المالي

أولاً: نتائج تنفيذ ميزانية الاتحاد:

تبين من مراجعة تنفيذ ميزانية الاتحاد إن فائض تنفيذ الميزانية العامة للاتحاد عن السنة المالية المنتهية في 2019/12/31 مبلغاً قدره (10,093,268,864.24) درهماً.

ثانياً: نتائج تنفيذ ميزانيات الجهات المستقلة:

أوضح مشروع القانون نتائج تنفيذ ميزانيات الجهات المستقلة في مواد متعددة من مواده تشير إليها اللجنة منعا للتكرار مع الاكتفاء بذكر ثلاثة أمثلة لهذه الجهات وفي هذا الصدد تجدر الإشارة إلى أن النماذج التي تمت الإشارة إليها في هذا التقرير تم اختيارها من فئتين أولهما جهة لديها عجز في تنفيذ الميزانية والثانية جهات لديها فائض في تنفيذ الميزانية، علماً بأنه لا توجد أي هيئة مستقلة لديها توازن في تنفيذ الميزانية.

1. مجمع كليات التقنية العليا.

بلغ عجز تنفيذ ميزانية المجمع عن السنة المالية المنتهية في 2019/12/31 مبلغاً قدره (47,885,067.83) درهم.

2. الهيئة الاتحادية للكهرباء والماء.

بلغ فائض تنفيذ ميزانية الهيئة عن السنة المالية المنتهية في 2019/12/31 مبلغاً قدره (542,600,337.84) درهم، يورد للخزانة العامة.

3. برنامج الشيخ زايد للإسكان.

بلغ فائض تنفيذ ميزانية البرنامج عن السنة المالية المنتهية في 2019/12/31 مبلغاً قدره (151,703,067.08) درهم، يورد للخزانة العامة.



ثالثاً: الحساب الختامي لجملة الميزانيات المستقلة:

بلغ فائض الأداء المالي للجهات الاتحادية المستقلة المشمولة في الحساب الختامي الموحد عن السنة المالية المنتهية في 2019/12/31 مبلغاً قدره (718,212,648.76) درهم.

رابعاً: الحساب الختامي الموحد:

بلغ فائض الأداء المالي الموحد عن السنة المالية المنتهية في 2019/12/31 مبلغاً قدره (10,811,481,513.00) درهم.

القسم الثالث

ملاحظات تدقيق ديوان المحاسبة على الحساب الختامي

للاتحاد عن السنة المالية المنتهية في 2019/12/31

أسفر التدقيق على البيانات المالية الختامية والعمليات المالية المتعلقة بتنفيذ الميزانية العامة للاتحاد عن السنة المالية المنتهية في 2019/12/31 على الملاحظات والتحفظات التالية:

أولاً: الأداء المالي للاتحاد للسنة المالية 2019

1. زيادة قيمة الإيرادات الفعلية المحصلة للمجموعة 12 "مساهمات اجتماعية" خلال السنة المالية 2019 عن تقديراتها المعتمدة بمبلغ (75,041,781.94) درهم وبنسبة زيادة قدرها 21.44%. ولم تبين المذكرة الإيضاحية المرفقة بالحساب الختامي الموحد أسباب هذا النقص.

2. زيادة قيمة الإيرادات الفعلية المحصلة للمجموعة 12 "مساهمات اجتماعية" خلال السنة المالية 2019 عن تقديراتها المعتمدة بمبلغ (75,041,781.94) درهم وبنسبة زيادة قدرها 21.44%. ولم تبين المذكرة الإيضاحية المرفقة بالحساب الختامي الموحد أسباب هذا النقص.

3. انخفاض قيمة الإيرادات الفعلية المحصلة لكل من وزارة الخارجية والتعاون الدولي ووزارة الداخلية عن تقديراتهما المعتمدة، بنقص في إيرادات وزارة الخارجية والتعاون الدولي قدره (381,759,546.35) درهم وبنسبة (70%) . وبنقص في إيرادات وزارة الداخلية قدره (504,945,501.31) درهم وبنسبة (28%). ولم تبين المذكرة الإيضاحية المرفقة بالحساب الختامي الموحد أسباب هذا النقص الكبير في تحصيل إيرادات هاتين الوزارتين.

4. زيادة قيمة الاعتمادات غير المستخدمة في المجموعة 28 "مصاريف أخرى" بمبلغ (6,600,395,334.15) درهم بنسبة 83.76% من قيمة اعتماداتها التقديرية، مما يشير إلى عدم التخطيط السليم للاحتياجات المتوقعة، أو إلى عدم إنجاز الأهداف المرجوة من



تخصيص تلك الاعتمادات غير المستخدمة ولم تبين المذكرة الإيضاحية المرفقة بالحساب الختامي الموحد أسباب عدم استخدام الاعتمادات المخصصة للمجموعة المذكورة وبهذه النسبة العالية.

5. عدم قيام وزارة المالية بالإفصاح في المذكرة الإيضاحية عن الإجراءات القانونية والمالية والمحاسبية وإجراء المناقشات المالية والتعديلات التي تمت لتسوية إيرادات الهيئة الاتحادية للهوية والجنسية بناء على التفويض الممنوح للوزارة بموجب قانون ربط الميزانية رقم (4) لسنة 2019.

6. زيادة قيمة الاعتمادات غير المستخدمة في المجموعة 26 " المنح " بمبلغ (212,129,769.58) درهم ونسبة 50% من قيمة اعتماداتها التقديرية، مما يشير إلى عدم دقة تقديرات الميزانية الخاصة بهذه المجموعة وعدم التخطيط السليم للاحتياجات المتوقعة.

ثانياً: المركز المالي للاتحاد في 2019/12/31

1. عدم دقة احتساب الأرصدة النهائية للأصول الجارية والخصوم الجارية الواردة في بيان المركز المالي المجمع للوزارات كما في 2019/12/31، وعدم تطابقها مع ذات الأرصدة الواردة في بيان المركز المالي الموحد، حيث تبين أنه لم تؤخذ قيمة الأصول والخصوم المعاد تصنيفها بالاعتبار عند احتساب الأرصدة النهائية لها، وأثر ذلك على دقة احتساب قيمة الاحتياطي العام للاتحاد، ولم تقم الوزارة بالإفصاح عن أسباب ذلك التباين في المذكرة الإيضاحية.

2. التحفظ على العمليات المالية التي تمت على حساب ما يسمى بـ "وزارة عام -100" خلال السنة المالية 2018، والذي تم إغلاق أرصده في حسابات وزارة المالية 112 خلال السنة المالية 2019، دون الإفصاح عن أسباب التغيرات السابقة في تلك الأرصدة والتي تمت بعلم الوزارة والبالغ قيمتها (489,603,232.97) درهم.

3. إجراء تعديلات على أرقام الحسابات الختامية المدققة من ديوان المحاسبة لبعض الجهات الاتحادية المستقلة دون علم الديوان ودون موافاته بالتعديلات التي تمت على البيانات المالية لتلك الجهات والثبوتيات المؤيدة لها.

4. عدم إفصاح وزارة المالية عن الجهات المستقلة التي قامت بتنفيذ الميزانية السنوية بالصرف بالتجاوز في بنود الميزانية ومنها مجمع كليات التقنية العليا، والهيئة الاتحادية للجمارك، وهيئة التأمين.



ثالثاً: نتيجة تنفيذ ميزانية السنة المالية 2019 (الفائض أو العجز) ومقدار الاحتياطي العام للاتحاد في 2019/12/31

1. التحفظ على التغييرات التي تمت على حساب الاحتياطي العام للوزارات والأجهزة الحكومية الاتحادية، والجهات الاتحادية المستقلة خلال السنة المالية 2019 نتيجة التسويات التي تمت من خلال البند 999998 دون أن تعرف ماهيتها وطبيعتها، وبالرغم من إلغاء المرسوم بقانون اتحادي رقم (5) لسنة 2017 في شأن تسويات حساب الاحتياطي العام والذي تستند إليه الوزارة في إجراء تلك التسويات.
2. التحفظ على رصيد الاحتياطي العام المتراكم في 2019/1/1 لكل من الوزارات والأجهزة الحكومية الاتحادية، والجهات الاتحادية المستقلة.
3. التحفظ على رصيد الاحتياطي العام المتراكم في 2019/12/31 لكل من الوزارات والأجهزة الحكومية الاتحادية، والجهات الاتحادية المستقلة.

المحور التحليلي

يتضمن هذا المحور ملاحظات اللجنة على مشروع قانون الحساب الختامي

تستبق اللجنة استعراض ملاحظاتها بالتالي:

أولاً: لاحظت اللجنة أنه أصبح من المعتاد تقديم مشروع قانون الحساب الختامي للمجلس متأخراً عن ميعاده الدستوري المقرر في المادة (135) من الدستور وهي خلال الأربعة أشهر التالية لانتهاء السنة المالية، حيث أن مشروع القانون ورد إلى المجلس بتاريخ 2020/7/1، ورغم أن هذا الإجراء يعد من الإجراءات الشكلية، إلا أن له حكمة دستورية وهي إتاحة الفرصة للمجلس واللجنة من دراسة مشروع قانون الحساب الختامي بصورة دقيقة.

ثانياً: لم تستطع الوزارات والهيئات بلوغ الهدف المرسوم لها من وزارة المالية وذلك لتحقيق الميزانية الصفرية بالرغم من التوجه للوصول إلى ميزانية صفرية.

ثالثاً: لم يتسن للجنة الوصول للأسباب التي أدت إلى وجود فائض أو عجز في الميزانية.

رابعاً: قُسمت الملاحظات إلى ثلاث فئات:

- الفئة الأولى: خصصت للملاحظات المتعلقة بالأداء المالي بصورة عامة وعلى سبيل التحديد الملاحظات المتعلقة بالتشخيص المالي مثل الإجراءات المتعلقة بإعداد مشروع قانون الحساب الختامي، وكذلك إجراءات وأدوات التدقيق السابق واللاحق على تنفيذ الجهات الاتحادية للميزانية، تحقيقاً للحوكمة والرقابة.



- الفئة الثانية: خصصت للملاحظات المتعلقة بتنفيذ الميزانية ومدى توافق تنفيذها مع القوانين واللوائح والتعاميم المالية.
- الفئة الثالثة: خصصت للملاحظات المتعلقة بمدى التزام الجهات الاتحادية لقواعد إعداد الحساب الختامي.

أولاً: ملاحظات الأداء المالي:

1. لم تبين المذكرة الإيضاحية لمشروع القانون الكثير من المعلومات الهامة التي توضح جوانب إعداد الحساب الختامي للدولة مما يتنافى مع الحكمة التي من أجلها يتم إعداد المذكرة الإيضاحية، فعلى سبيل المثال لم تبين المذكرة الإيضاحية التالي:
 - أسباب زيادة قيمة الإيرادات الفعلية المحصلة للمجموعة (12) مساهمات اجتماعية بمبلغ يتجاوز 75 مليون درهم، وترى اللجنة أن تبرير المذكرة الإيضاحية الزيادة بسبب ارتفاع نسبة اشتراكات المنتسبين المواطنين من العسكريين في وزارتي الداخلية والدفاع يحتاج إلى مزيد من التوضيح لأن هذه الزيادة تكررت في ذات البند للعام الثاني على التوالي إذ أنها في ميزانية عام 2018 بلغت أكثر من 79 مليون درهم.
 - أسباب انخفاض تحصيل إيرادات كل من وزارة الخارجية والتعاون ووزارة الداخلية، إذ أن بيان الأداء المالي المجمع للوزارات أظهر انخفاض تحصيل إيرادات وزارة الداخلية إلى ما يتجاوز 500 مليون درهم، وانخفاض تحصيل إيرادات وزارة الخارجية والتعاون الدولي بما يتجاوز 380 مليون درهم، وترى اللجنة أن هذا الانخفاض الكبير كان يستلزم تفسيراً في المذكرة الإيضاحية لمشروع القانون.

وتتطلع اللجنة أن تكون وزارة المالية قد أوضحت هذه المعلومات والبيانات في التقرير المرفوع منها طبقاً للمادة (169) من المرسوم بقانون 26 لسنة 2019 بشأن المالية العامة والتي تنص على أن (تعد الوزارة وفقاً لأحكام هذا المرسوم بقانون ولائحته التنفيذية مشروع الحساب الختامي الموحد، كما تعد تقريرها عن هذا الحساب بما يكفل إظهار المركز المالي الحقيقي للحكومة وتقريرها عن أداء الجهات الاتحادية التي تشملها الميزانية العامة عن السنة المالية المنتهية).

- 2- لاحظت اللجنة، بعد تدارس مشروع القانون بالنسبة لتنفيذ ميزانية الاتحاد والجهات الاتحادية المستقلة، أن مبلغ فائض تنفيذ ميزانية الاتحاد يتجاوز (10) مليار درهم، وهو ما يخالف المادة (12) من المرسوم بقانون (26) لسنة 2019 بشأن المالية العامة التي قررت لزوم تناسب الميزانية العامة للدولة إيراداً ومصروفاً، وترى اللجنة أن وجود هذا الفائض الكبير قد يكون سببه عدم اتباع وسائل ومنهجيات علمية في تقدير الميزانية، أو عدم تنفيذ الأهداف المخطط لها مما



ترتب عليه وجود فائض في تنفيذ ميزانية الاتحاد عن السنة المالية المنتهية في 31\12\2019 ، وفي هذا الصدد تشير اللجنة الى أنه كان يلزم أن تيرر المذكرة الايضاحية لمشروع القانون أسباب هذا الفائض ، فضلاً عن ذلك تتطلع اللجنة الى أن تكون وزارة المالية قد أوضحت أسباب هذه الزيادة في تقرير أداء الجهات الاتحادية التي تشملها الميزانية العامة وفقاً للمادة (69) من المرسوم بقانون 26 لسنة 2019 بشأن المالية العامة.

3- استنتجت اللجنة بعد دراسة وتحليل مشروع القانون ،تنظيمه لتسعة وعشرين جهة اتحادية مستقلة ، ولاحظت أن الجهات الاتحادية المستقلة التي لديها عجز في الميزانية هي جهة واحدة فقط وهي مجمع كليات التقنية العليا ، أما باقي الجهات الاتحادية المستقلة الأخرى فجميعها حقق فائضاً، ولا توجد أي جهة حققت توازناً في الميزانية ايراداً ومصروفاً، وعلى صعيد آخر وبعد تحليل بيانات الأداء المالي لهذه الجهات لوحظ وجود فائض لدى بعض الجهات الاتحادية تتجاوز 5% من إجمالي الميزانية المقدره، وبعض الجهات الأخرى لديها فائض تتجاوز (10%) من إجمالي الميزانية المقدره ، الأمر الذي يثير التساؤل حول الطرق العلمية التي تقوم بها تلك الجهات في تقدير احتياجاتها ومن ثم طلب ميزانيتها.

4- لوحظ عدم تحصيل بعض الوزارات والجهات الاتحادية لبعض الرسوم المستحقة عن بعض الخدمات التي تقدمها للمستفيدين من خدماتها، ولوحظ أن هذه الرسوم غير المحصلة بلغت أكثر من 150 مليون درهم، مما يؤكد غياب رقابة الجهات المختصة أثناء تنفيذ الميزانية، وكذلك عدم قيام الجهات المختصة بالتدقيق بعد تنفيذ الميزانية بمهامها واستخدام سلطاتها القانونية.

5- لوحظ تكرار بعض الملاحظات المحاسبية والمالية لدى بعض الوزارات والجهات الاتحادية المستقلة بصورة تكاد تكون سنوية، حيث بلغ عدد ما أمكن حصره للجهات التي لديها ملاحظات متكرر لثلاث سنوات (2017،2018،2019) تسع جهات واستنتجت اللجنة أن سبب هذه الملاحظات يعود إلى ضعف التواصل والتنسيق بين وزارة المالية وديوان المحاسبة، ولعدم اتباع القوانين والتعاميم المحاسبية الصادرة عن وزارة المالية، وعدم قيام ديوان المحاسبة باستخدام سلطاته الرقابية التي منحها له القانون والتي تكفل إلزام هذه الجهات باتباع القوانين والتعاميم المحاسبية.

وتتمن اللجنة قاعدة التشريعات السارية في الدولة والتي تكفل توفير حماية شاملة للمال العام، وخصوصاً القانون الاتحادي (8) لسنة 2011 بإعادة تنظيم ديوان المحاسبة، والمرسوم بقانون اتحادي رقم (26) لسنة 2019 بشأن المالية العامة حيث تضمن القانونان ما يكفل الرقابة الفعالة على المال العام وذلك على النحو التالي:



- أولاً: القانون الاتحادي (8) لسنة 2011 بإعادة تنظيم ديوان المحاسبة الذي منح ديوان المحاسبة سلطات قوية وشاملة على أكثر من محور تكفل له الرقابة الفعالة على مدى التزام الوزارات والجهات الاتحادية المستقلة بالقوانين والتعليمات المحاسبية وذلك كالتالي:
- **محور أنواع الرقابة** (مادة 5) يمارس الديوان ثلاث أنواع من الرقابة (رقابة مالية وقانونية – رقابة أداء مالي – رقابة الكترونية)
 - **محور التصرفات الإدارية التي تعد مخالفة مالية**، منح القانون ديوان المحاسبة سلطات تقديرية واسعة في اتخاذ إجراءات تكفل إلزام الوزارات والجهات الاتحادية المستقلة بالقوانين والتعاميم المالية وعلى سبيل الخصوص البندين (1،2) من المادة (17) والتي قررت أن أي مخالفة لقانون الميزانية والميزانيات الخاصة بالجهات المستقلة تعتبر مخالفة مالية تجيز له تفعيل سلطاته المقررة في المواد (20) وما بعدها.
 - ثانياً: المرسوم بقانون اتحادي رقم (26) لسنة 2019 بشأن المالية العامة، تثمن اللجنة المرسوم بقانون سالف الذكر فقد تضمن الكثير من السلطات والأدوات التي تكفل رقابة وصيانة المال العام وذلك على أكثر من محور على النحو التالي:
 - **محور الأهداف:** يهدف إلى الحوكمة والرقابة الفعالة المتعلقة بإدارة الموارد المالية للجهات الاتحادية، وبالتالي يوجب أن تكون هناك نصوص تنفيذية لهذا الهدف وتمنح وزارة المالية وديوان المحاسبة السلطات والأدوات التي تكفل إلزام الجهات الاتحادية بهذا القانون.
 - **محور الجهات المخاطبة بالمرسوم بقانون:** يسري المرسوم بقانون على الوزارات والجهات الاتحادية المستقلة (مادة 3)
 - **محور سلطات وزارة المالية:** منح المرسوم بقانون وزارة المالية الكثير من السلطات مثل إصدار أدلة الإجراءات والتعاميم والقرارات المتعلقة بالميزانية العامة والسياسة المالية للدولة وقواعد إعداد الحساب الختامي (مادة 5)، متابعة تنفيذ الميزانية (مادة 6)، و**مراجعة** و**فحص** و**تدقيق العمليات** والسجلات المالية والإدارية ذات الأثر المالي للجهات الاتحادية (مادة 6) والكثير من السلطات الأخرى، كذلك تعد وزارة المالية تقريراً عن أداء الجهات الاتحادية التي تشملها الميزانية العامة عن السنة المالية المنتهية (مادة 69)
 - **محور إلزام الجهات الاتحادية بتعليمات وزارة المالية:** ذكر المرسوم بقانون أن قواعد اللامركزية الإدارية لا تحول دون إلزام الجهات الاتحادية (الوزارات والجهات الاتحادية المستقلة) بالقوانين والتعليمات الصادرة من وزارة المالية وكذلك خضوعها لتدقيق ديوان



المحاسبة (مادة 10)، كذلك تلتزم الجهات الاتحادية بالتنسيق مع وزارة المالية في تنفيذ السياسة المالية للدولة وإدارة الموارد المالية الخاصة بها بكفاءة وفاعلية (مادة 11). وبعد استعراض التشريعات سالفة الذكر، تعيد اللجنة تأكيدها على جودة القاعدة التشريعية السارية في الدولة إلا أن هذه الجودة لم تحل بين وقوع وتكرار المخالفات المحاسبية الأمر الذي يستدعي الوقوف على أسباب ذلك تطبيقاً للحوكمة التي هي من أهداف المرسوم بقانون 26 لسنة 2019.

ثانياً: ملاحظات تنفيذ الميزانية ومدى توافق تنفيذها مع القوانين واللوائح والتعاميم المالية.

1. قيام بعض الجهات الاتحادية بالصرف على بعض بنود النفقات بالتجاوز عن المخصصات المالية لهذه البنود وذلك لعدم توفر الاعتماد المالي، ومن هذه الجهات:

- وزارة الخارجية والتعاون الدولي.
- مجمع كليات التقنية العليا.
- الهيئة الاتحادية للجمارك.
- هيئة التأمين.
- قيام بعض الجهات بإجراء مناقلات مالية دون اعتمادها من السلطة المختصة وذلك بالمخالفة لأحكام المادتين (50) من المرسوم بقانون 26 لسنة 2019 بشأن المالية العامة، ومن هذه الجهات:
- الهيئة الاتحادية للجمارك.
- جامعة زايد.
- الهيئة العامة للرياضة.
- مكتب الشؤون السياسية لنائب رئيس الدولة.

2. قيام بعض الجهات بإجراء معالجات وتسويات محاسبية على بند حساب تسويات سابقة لا تعرف طبيعتها، ونظراً لإلغاء المرسوم بقانون اتحادي رقم (5) لسنة 2017 في شأن تسويات حساب الاحتياطي العام بموجب أحكام المرسوم بقانون اتحادي رقم (26) لسنة 2019 في شأن المالية العامة، فإن إجراء قيود محاسبية لقيود وخصم بعض المبالغ على بند حساب تسويات سابقة يكون قد تم بدون سند قانوني، ومن هذه الجهات:

- وزارة العدل.
- وزارة الاقتصاد.
- وزارة المالية.
- وزارة الصحة ووقاية المجتمع.



3. قيام بعض الجهات الاتحادية بتضمين بند الأمانات بقيمة عقود وأوامر شراء على الرغم من عدم اكتمال إجراءات صرفها وذلك بالخالفه لأحكام القانون الذي ترتب عليه عدم تعبير أرصدة الدائنين عن الحقيقة في بيان المركز المالي وتضخم بنود المصروفات وإظهارها في الحساب الختامي على غير حقيقته بشأن تحميل بند الأمانات بقيمة عقود وأوامر شراء بالرغم من عدم اكتمال إجراءات صرفها وبالمخالفة للأحكام والقواعد النافذة، ومن هذه الجهات:

- وزارة الاقتصاد.
- وزارة التربية والتعليم.
- جامعة زايد.
- جامعة الإمارات العربية المتحدة.

4. قيام بعض الجهات الاتحادية بإصدار أوامر شراء بالمخالفة للتعميم المالي الصادر من وزارة المالية في شأن تعليمات إعداد مشروع الحساب الختامي للجهات الاتحادي عن السنة المالية 2019 والذي يخشى منه أن تعتمد بعض الجهات إلى استنفاد مخصصاتها المالية قبل بطلانها في نهاية السنة مما يؤدي إلى صرف تلك المخصصات على نحو غير ملائم كما أن عدم الكشف عن هذه التصرفات قد يؤدي إلى إظهار احتياجات التمويل الفعلية لهذه الجهات على غير حقيقتها، وهذه الجهات:

- جامعة الإمارات العربية المتحدة.
- المجلس الوطني للإعلام.
- هيئة التأمين.

ثالثاً: الملاحظات المتعلقة بقواعد إعداد الحساب الختامي:

1. عدم التزام بعض الجهات الاتحادية بقواعد وتعليمات إعداد مشروع الحساب الختامي المنصوص عليها في القانون والتعليمات المالية وذلك من حيث استيفاء الشكل القانوني لبعض نماذج الحساب الختامي أو استيفاء البيانات المطلوبة ومن هذه الجهات:

- وزارة الخارجية والتعاون الدولي.
- وزارة الاقتصاد.
- وزارة الطاقة والصناعة.
- وزارة الثقافة وتنمية المعرفة.



2. عدم الدقة في إعداد الميزانية العامة للاتحاد بصورة انعكست سلباً على الأداء المالي له حيث لوحظ التالي:

أ. قيام بعض الوزارات والهيئات الاتحادية المستقلة بتحميل السنة المالية 2019 بنفقات لا تخصها بالمخالفة للقانون ولمبدأ سنوية الميزانية والتي تقتضي بتحميل كل سنة مالية بنفقاتها المقدره مما يشير أن هذه الجهات لم تتبع منهجيات واضحة في تقدير الميزانية السنوية لها كما وأن الحساب الختامي الموحد لم يعبر عن تنفيذ الميزانية العامة للاتحاد، ومن هذه الجهات:

- وزارة الداخلية.
- وزارة الدفاع.
- وزارة المالية.
- هيئة التأمين.

ب. قيام بعض الوزارات والهيئات الخدمية المستقلة بخصم بعض النفقات على بنود غير مختصة محاسبياً وذلك بالمخالفة لأحكام قرار مجلس الوزراء رقم (21) لسنة 2014 بشأن تبويب الميزانية العامة والهيكل الموحد للحسابات الأمر الذي ترتب عليه عدم تعبير الحساب الختامي لتلك الجهات عن حقيقة تنفيذ الميزانية العامة للدولة مما يؤثر سلباً على سلامة التقارير المالية وتقارير الأداء الدورية التي تعدها الجهات الحكومية عن تنفيذ ميزانياتها، ومن هذه الجهات:

- وزارة الاقتصاد.
- وكالة الإمارات للفضاء.
- وزارة المالية.
- هيئة التأمين.

3. عدم الإفصاح عن الحسابات المصرفية المفتوحة لبعض الجهات الاتحادية لدى البنوك والمصارف العاملة في الدولة وذلك خلافاً للأحكام القانونية في شأنه ومن أمثلة ذلك:

- وزارة العدل.
- جامعة زايد.
- وزارة الخارجية والتعاون الدولي.
- وزارة المالية.
- وزارة الطاقة والصناعة.



4. عدم الإفصاح الكامل عن بعض البيانات المتعلقة بالمساهمات والمنح التي تم الاعتراف بها محاسبياً لبعض الوزارات والجهات الاتحادية المستقلة وذلك خلافاً للأحكام القانونية في شأنه، ومن هذه الجهات:

- وزارة الخارجية والتعاون الدولي.
- الهيئة الاتحادية للجمارك.
- وزارة التربية والتعليم.
- وزارة التغيير المناخي والبيئة.

المحور التركيبي

نتائج دراسة اللجنة لمشروع القانون وتوصياتها

1. ضرورة مرافقة تقرير الأداء المالي المعد من وزارة المالية طبقاً للمادة (1\69) لمشروع قانون الحساب الختامي الوارد للمجلس الوطني حتى يتسنى دراسة المشروع بدقة وسرعة.
 2. التنسيق بين وزارة المالية والجهات ذات العلاقة في الدولة لوضع منهجية شاملة لإعداد المذكرة الإيضاحية لقانون الحساب الختامي على أن يراعى في هذه المنهجية التجارب الدولية الرائدة في هذا الشأن وبما يكفل تحقيق الشفافية والحوكمة.
 3. تشكيل لجنة من الجهات المختصة في الدولة لدراسة التشريعات واللوائح والتعاميم السارية للوقوف على أسباب تكرار بعض الملاحظات لدى بعض الجهات على مدار سنوات متتالية.
 4. ضرورة إعادة النظر في المنهجيات المتبعة لدى وزارة المالية في إعداد الميزانية لتلافي تحقيق الميزانية لفائض كبير.
 5. تطوير وزارة المالية للبرامج التدريبية المقدمة للجهات الاتحادية تتناول فيها منهجيات وقواعد إعداد الميزانية وتقدير الاحتياجات وما إلى ذلك من برامج تساهم في تحقيق إكساب هذه الجهات المعلومات التي تمكنهم من تحديد الميزانية وفقاً لأسس علمية تحقق توازن الميزانية إيراداً ومصروفاً.
- هذا وفي ضوء البيانات والملاحظات المذكورة فإن اللجنة توافق على مشروع القانون وترفع تقريرها للمجلس لإتخاذ ما يراه مناسباً في هذا الشأن".

معالي الرئيس :

شكراً لسعادة الأخ مروان المهيري، وقبل أن نبدأ في فتح المجال لملاحظات الأعضاء على تقرير اللجنة يسعدني أن أرحب بمعالي الدكتور حارب بن سعيد العميمي – رئيس ديوان المحاسبة –



رئيس مؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، مرحباً بك معالي رئيس الديوان، هل هناك أية ملاحظات على تقرير اللجنة؟ سعادة الأخ علي جاسم تفضل.

سعادة/ علي جاسم أحمد:

شكراً معاليك، معالي الأخ عبيد الطاير – وزير الدولة للشؤون المالية، حقيقة أنا بحكم أقدميتي في المجلس ومعالي الوزير لديه خبرة كبيرة في المجال المالي وإعداد الميزانيات والحسابات الختامية، الملاحظ دائماً أن هذه الملاحظات تتكرر دائماً ولا نقول أنها تتكرر في جميع الدول لكن نحن نتكلم بالنسبة لنا، نحن لدينا قواعد إعداد الميزانيات أعدتها وزارة المالية بالتعاون مع المجلس الوطني الاتحادي وأيضاً لدينا ديوان المحاسبة ولدينا برامج ولدينا خطط تنموية في شتى المجالات، فتفصل الميزانيات دائماً حسب البرامج الموجودة في كل وزارة، الملاحظة التي تتكرر دائماً أن هناك بعض الوزارات متخصصة في المخالفات، أو أحياناً يكون لديها برامج ناقصة، أو أن يكون لدي 10 مليار درهم فائض وأسأل لماذا هذا الفائض؟ الفائض هذا يمكن عندما نعد ميزانيات المؤسسات نرى أن هناك وزارات ربما تحتاج لهذه المبالغ، وزارات خدمية وإسكان وأخرى، فكيف تتكرر هذه الملاحظات لعدة سنوات وأحياناً في سنوات متتالية لبعض المؤسسات ولا أحب أن أذكرها، فهناك يبرز نقطتين أو ثلاث نقاط، أولاً يكون إعداد الميزانية بطريقة غير صحيحة، ثانياً تفعيل دور ديوان المحاسبة، عندما نرى أن هناك ملاحظات موجودة وتتكرر ومن جهات محددة، فإلى متى؟ لثلاث سنوات متتالية لجهات مخالفة، فلذلك متى سنصل إلى تجاوز مثل هذه الملاحظات ومعالجة أسباب العجز في الميزانيات أو في تقدير قيمة البرامج التنموية الموجودة في كل وزارة؟ لذلك أنا أتساءل وربما معالي الأخ عبيد أيضاً معنا في الشأن المالي وأيضاً من خلال المجلس ومن خلال هذا التقرير أحب أن أعرف: ما هو سبب وجود فائض وأحياناً يكون عجز وأحياناً تكون هناك برامج غير منفذة وغير متوافقة مع الميزانيات التي أعدت في كل سنة ولسنوات متتالية؟ وشكراً.

معالي الرئيس :

شكراً سعادة الأخ علي جاسم، معالي الوزير تفضل.

معالي/ عبيد حميد الطاير: (وزير الدولة للشؤون المالية)

شكراً معالي الرئيس والشكر موصول لسعادة الأخ علي جاسم على ما تفضل به، بدايةً لا يفوتني إلا أن أتقدم بجزيل الشكر لرئيس وأعضاء لجنة الشؤون المالية والاقتصادية والصناعية في مجلسكم الموقر ولمقرر اللجنة على ما بذلوه في إعداد هذا التقرير.



صراحةً على أساس أننا نتكلم في الميزانيات أو الفائض فهذا يرجع إلى الوزارة أو الجهة المعنية بتنفيذ برامجها، هناك برامج وخطة استراتيجية موافق عليها من مكتب رئاسة مجلس الوزراء، ووزعت الميزانية على هذه البرامج والخدمات والتنفيذ يرجع إلى الجهة المعنية، هي لا مركزية في الصرف فلذلك الجهة هي المعنية إذا كانت ترى تأخير بعض البرامج لأسباب خارجة عن إرادتها أو لتغيير الأولويات بالنسبة لها، فهي الجهة المعنية بصرف الميزانية وتحديد أولويات الصرف وإذا كان هناك ناتج أي فائض في تنفيذ الميزانية فهي مسؤولة عن هذا الفائض أمام مجلس الوزراء الموقر، أما ما حصل في وجود عجز فأحياناً تلتزم الجهات خارج الميزانية وهذا وارد في التقرير وطبعاً تقرير الديوان معروض عليكم وهناك مبررات وأسباب، لكن في النهاية الجهة هي المسؤولة عن تنفيذ الميزانية وليست وزارة المالية، الميزانية تخضع لنقاش ولبرامج وهناك جهة رقابية، ووزارة المالية ترفع تقرير نصف سنوي إلى مجلس الوزراء بالتنفيذ لكافة الجهات التي يشملها القانون بما يخص تنفيذ الميزانية، لذلك ففي منتصف السنة يكون مجلس الوزراء على علم بالصرف ومدى تنفيذ الميزانية والمبالغ التي صرفت، ويأتي التقرير الختامي مكملاً لذلك التقرير، فأعتقد أن الأمور واضحة بالنسبة لجميع الجهات وهي تعرف مدى تنفيذ بنود الميزانية، وفي كل جهة إدارة للتدقيق تتبع الوزير مباشرة لإعطاء التقارير المطلوبة، وشكراً.

معالي الرئيس :

الكلمة لسعادة الدكتورة نضال الطنجي .

سعادة / د. نضال محمد الطنجي:

بسم الله الرحمن الرحيم ، بداية - معالي الرئيس - أتوجه بالشكر للجنة على الجهد الكبير الذي قاموا به في إعداد هذا التقرير ، وأعتقد أن هذا اللقاء السنوي مع ديوان المحاسبة بالنسبة لنا كأعضاء مجلس وطني مهم جداً ، والتقارير الموجودة أمامنا أعتقد أنها تعكس صورة معمقة للأداء خلال سنة كاملة مالية ، وأنا سأستكمل الملاحظة التي ذكرها الزميل العضو ، ففي جزئية خاصة بوجود فائض أو عجز ذكرت معالي الوزير أن الوزارة قد تكون غير معنية بوجود فائض أو عجز لكن على الأقل يجب أن يكون هناك أسباب ، وربما تكون هذه الإشارة الموجودة في تقرير اللجنة في الصفحة العاشرة " ثالثاً " حيث ذكر أن اللجنة لم تتمكن من الوصول للأسباب ، فقد تكون هناك أسباب موجودة لوجود فائض أو عجز في هذه الجهة ، ولكن الأهم من هذا كله أن تكون هذه الأسباب مقنعة ، فأين هذه الأسباب ؟ يجب أن يطلع المجلس الوطني عليها ، فهذا جزء من الدور الذي يقوم به المجلس الوطني لأننا نحن في مقابل هذه الأرقام التي توافقون عليها -



معالي الرئيس - في وزارة المالية كموازنات للجهات الحكومية ، هذه الأرقام كما تفضلت المفروض أنها انعكست على برامج وخدمات ومشاريع ، وبالنسبة لنا عندما نرى فائض بهذه الأرقام الكبيرة فهذا له مدلول ، ويهمنا معرفة الأسباب في هذه الأرقام .

النقطة الثانية : أيضاً فيما يتعلق بموضوع تكرار المخالفات ، فالتقرير يشير إلى أن هذا التكرار في المخالفات تكرر لثلاث سنوات متتالية ، أنا شخصياً أقول أن هناك الكثير من المخالفات متكررة من سنوات أكثر من هذه الفترة المذكورة ، فعندما تتكرر هذه المخالفات أين الإجراء الذي من المفترض أن يُتخذ ؟ ففي هذه الحالة هناك خيارين : هل هناك إصراراً على أن تبقى هذه المخالفات مستمرة ، أو أنه يجب أن يكون هناك معالجة لها إذا كان لهذه المخالفة مبرر حتى لا تبقى مخالفة ، فأيضاً المعالجة لها يجب أن تكون موجودة ، فكيف تمر علينا تقارير محاسبة سنوياً نرى فيها مخالفات مذكورة نصاً أمانا ونقول أنها تتكرر ونتغاضى عنها ، فرجاء المجلس السماح من خلل اللجنة المعنية الاطلاع عليها ، والسبب الثاني لماذا تتكرر هذه المخالفات دون أن يكون لها معالجة ، وإن وجدت المعالجة أين هي ؟ وشكراً .

معالي الرئيس :

شكراً سعادة الدكتورة نضال الطنجي ، تفضل معالي الوزير .

معالي / عبيد حميد الطاير : (وزير الدولة للشؤون المالية)

شكراً معالي الرئيس ، والشكر موصول لسعادة العضوة ، أعتقد أول شيء يجب أن نكون واضحين ، فوجود فائض لا يعتبر مخالفة ، فهناك فرق في تسمية المخالفة ، فالمخالفة تكون للدستور أو القانون أو قرارات مجلس الوزراء أو القرارات والأنظمة التي يصدرها الوزير ، فوجود فائض لا يعتبر مخالفة ، ومعالي رئيس الديوان موجود معنا ، فالمخالفة يجب أن تستند على قانون أن هناك تشريع تم مخالفته ، فإذا كان هناك كما تفضلت في العجز بصرف الجهة أكثر من المقرر في الميزانية فهناك آلية في تقرير الديوان يجب أن تُوضح ، لكن لعلم مجلسكم الموقر عندما يصدر تعميم الحساب الختامي وزارة المالية تطلب في المذكرة الإيضاحية أن تشمل استعراضاً لما يلي :

أ. بيانات الميزانية العامة على مستوى المجموعات وتوضيح التعديلات التي تمت عليها خلال السنة المالية مناقلات أو اعتمادات إضافية بالإضافة للبيانات الفعلية الملحقة خلال السنة المالية الحالية مع تحليل أي فروقات في تنفيذ الميزانية صرف بالتجاوز أو اعتمادات غير مستخدمة ، وإظهار مدى تحقيق الجهة للأنشطة والأهداف المعتمدة للسنة المالية ، ومقارنة كافة هذه البيانات ببيانات السنة المالية السابقة .



- ب. الإفصاح عن أي قيود تعديل تمت خلال السنة المالية تتعلق بسنوات سابقة وبيان أسبابها ومدى تأثيرها على رصيد الاحتياطي العام للجهة .
- ج. الإفصاح عن أية هبات أو إعانات نقدية أو عينية تتلقاها الجهات الاتحادية غير مشمولة بميزانيتها وبيان مصدرها وكيفية التصرف فيها .
- د. الإفصاح عن أي عمليات مالية تمت خارج النظام المالي للحكومة الاتحادية مثال الحسابات البنكية المخصصة للسلع .
- هـ . الإفصاح عن الحسابات المصرفية المفتوحة ، وبيان موقف الرصيد النهائي والتسوية البنكية .
- و. الإفصاح عن أي عمليات تبادلية تمت بين الجهة الاتحادية المعنية والجهات الاتحادية الأخرى والتي تؤثر بشكل مباشر على إيراداتها أو مصروفاتها .
- ز. مؤشرات قياس الأداء المالية المشتركة الموضحة أدناه وتحليل أسباب الانحرافات إن وجدت :
1. مؤشر دقة التخطيط المالي للإيرادات .
 2. مؤشر دقة التخطيط المالي للمصروفات .
 3. مؤشر دقة إعداد الميزانية .
- ح. ميزان المراجعة كما في 2019/12/31 .
- ط. نسخ الحساب الختامي الإلكتروني وتتطلب كل النماذج حيث أن هناك 12 نموذج مطلوبة في حساب كل جهة :

1. نموذج الحساب الختامي : الإيرادات حسب المجموعات .
2. نموذج الحساب الختامي : الإيرادات حسب المجموعة والبنود .
3. نموذج الحساب الختامي رقم 3 : المصروفات حسب المجموعات .
4. نموذج الحساب الختامي رقم 5 : المصروفات حسب بنود النشاط .
5. نموذج الحساب الختامي رقم 8 : تفاصيل الاعتمادات الإضافية المنقولة .
6. نموذج الحساب الختامي رقم 9 : بيان المشروعات المنفذة حسب الوزارة .
7. إعداد نموذج الحساب الختامي رقم 10 : بيان التكاليف الكلية والمنفقة على المشروعات .
8. نموذج الحساب الختامي رقم 11 : إجمالي أرصدة الحسابات تحت التسوية .
9. نموذج الحساب الختامي رقم 12 : أرصدة حسابات تحت التسوية التفصيلية ويعد يدويا .
10. نموذج الحساب الختامي رقم 13 : الحسابات النظامية المدينة والدائنة لدى البنوك .
11. إعداد نموذج الحساب الختامي رقم 14 : أرصدة الحسابات النظامية التفصيلية .
12. جدول إجمالي أرصدة الموردين : تقرير أرصدة الموردين من دفتر المدفوعات أو بديل



ميزان مراجعة المدفوعات من دفتر المدفوعات .

معالي الرئيس ، سعادة العضوة المحترمة ، ما يُطلب في تعميم وزارة المالية الصادر بالنسبة للحساب الختامي واضح ، وعلى جميع الجهات الالتزام به ، فالتفاصيل موجودة حسبما ترفعه الوزارات والذي ترفعه لديوان المحاسبة ، و شكراً .

معالي الرئيس :

شكراً معالي الوزير ، فقط استأذن في ملاحظة معالي الوزير ، فقد ورد في تقرير اللجنة في الملاحظات - أولاً : الفقرة الثانية : " لاحظت اللجنة بعد تدارس مشروع القانون بالنسبة لتنفيذ ميزانية الاتحاد والجهات الاتحادية المستقلة أن مبلغ فائض تنفيذ ميزانية الاتحاد يتجاوز (10) مليار درهم وهو ما يخالف المادة (12) من المرسوم " التقرير ورد فيه ما يفيد أن الفائض بحكم المادة (12) من المرسوم بقانون (26) لسنة 2019 يعتبر تجاوز ، فهل ما ورد في هذا التقرير دقيق ؟ معنا رئيس ديوان المحاسبة ونريد أن نعرف - أيضاً - رأيه في مسألة عندما يكون هناك فائض هل هذا يمثل مخالفة بحكم هذا القانون أم لا ؟

معالي / د. حارب سعيد العميمي : (رئيس ديوان المحاسبة)

بسم الله الرحمن الرحيم ، معالي رئيس المجلس الوطني الاتحادي ، معالي وزير الدولة للشؤون المالية ، سعادة الإخوة والأخوات أعضاء المجلس الوطني الاتحادي ، السلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

يسعدني مشاركتكم اليوم في مناقشة الحساب الختامي للدولة عن السنة المالية المنتهية 2019 ، وبالإشارة إلى ما أثير حول الفائض في تنفيذ الميزانية عن العام المالي 2019 أود أن أبين أن هذا الأمر قد ورد بشكل صريح في جميع التشريعات المخصصة لتنفيذ الميزانية الاتحادية ، وقد ورد بشكل يخالف القوانين المقررة بهذا الشأن ، ويجب أن نتدارك الأمر بما تقوم به حكومة دولة الإمارات من تسارع في تنفيذ الخطط التنموية وما يصاحب ذلك من توفير للموارد المالية والموارد البشرية والعوائق التي تعترض تنفيذ الميزانية من الجهات الاتحادية ، وبالتالي قد يكون من المناسب التوجه بالأسئلة للجهات الخاصة التي ورد في حساباتها الختامية فوائض عن تنفيذ الميزانية الاتحادية عن العام 2019 ، وقد يكون لديها من المبررات ما يكفي أو يرقى لقتناع المجلس الموقر ، و شكراً .

معالي الرئيس :

الكلمة لسعادة سعيد العابدي .



سعادة / سعيد راشد العابدي :

شكراً معالي الرئيس ، الحقيقة خلال السنة الثانية لوجودي في اللجنة المالية ترد إلينا ملاحظه بشأن مبالغ صُرفت بغير وجه حق ، هذا التحذير بالنسبة لي وبالنسبة للإخوان في اللجنة يعتبر تعبير شديد وقوي ، ونجد - معالي الرئيس - أنه عندما يلاحظ الديوان وجود صرف بغير وجه حق يخاطب وزارة المالية ، وترد وزارة المالية على الديوان بأن يخاطب الجهة المختصة ، يرد الديوان على وزارة المالية بأن يتمسك برأيه ، وبناء على الاستشارة القانونية التي توجهنا بها للإخوة القانونيين في المجلس أوضحوا أن هذا يقع على عاتق الديوان، سؤالي معالي الرئيس هو: ماذا يحدث بعد ذلك؟ المالية تقول هذا من اختصاص الجهة المختصة، والديوان يقول نتمسك برأينا، فماذا يحدث لهذه المبالغ التي صرفت بغير وجه حق؟ معالي الرئيس، بناء على جواب معالي رئيس الديوان لدي تعليق حسب جوابه، وشكراً .

معالي الرئيس :

تفضل معالي الدكتور حارب العميمي .

معالي / د. حارب سعيد العميمي : (رئيس ديوان المحاسبة)

الحقيقة أن السؤال غير واضح معالي الرئيس ، فالأخ العضو تكلم بعموميات ولم يشر بشكل واضح عن المخالفة التي تفضل بها رئيس اللجنة ، بشكل عام - معالي الرئيس - الديوان يمارس العمل الرقابي وفق التشريعات المقررة في الحكومة الاتحادية ، وما يهم الديوان بالدرجة الأولى هو منظومة التشريعات التي صدرت في الحكومة الاتحادية فيما يتعلق بإدارة وتنظيم عمليات الصرف وتحصيل الإيرادات الاتحادية ، وإذا ارتأى الديوان أن هناك بعض الممارسات التي تخرج عن التشريعات والنظم المقررة في عمل الحكومة الاتحادية فبلا شك أن الديوان يقوم بمخاطبة الجهة المختصة سواء وزارة المالية أو أيّاً من مؤسسات الحكومة الاتحادية ، وبناء على الرد الذي يتلقاه الديوان إذا اقتنع بالرد يُقبل الرد على ما تبديه الجهة من توضيح بشأن الممارسة أو أن يقوم الديوان بعدم قبول الرد لقناعته بأن هذا التجاوز كان خارج عن التشريعات المقررة للحكومة الاتحادية ، عند استمرار الجهة سواء كان وزارة أو جهة اتحادية في عدم تلبية طلب الديوان بتنفيذ توصيته بما يتوافق مع التشريعات المقررة فإن الأمر يتم رفعه إلى مجلس الوزراء ليقرر ما يراه مناسباً في ضوء السلطات المقررة لمقام مجلس الوزراء ، شكراً .

معالي الرئيس :

شكراً دكتور حارب ، تفضل سعادة الأخ سعيد العابدي .



سعادة / سعيد راشد العابدي :

معالي الرئيس ، أنا سؤالي كان واضحاً وربما لم أعبر بشكل دقيق ، الحقيقة أن عبارة الديوان واضحة وتقول " تم صرف هذا المبلغ بغير وجه حق " ، بمعنى صرف من لا يملك لمن لا يستحق على مفهومي أنا معالي الرئيس ، الآن في هذه الحالة هناك - معالي الرئيس - تفسيرين نجدهم عند الديوان : التفسير الأول : إما أن هذا الصرف لم يتم بناء على أسس صحيحة وبالتالي الهيئات تتقدم إلى الوزارة أو إلى الديوان وتقدم كل الوثائق التي تبرر هذا الصرف ، لكن هناك صرف - معالي الرئيس - لمرتبات ، علاوات ، بدل سكن وما إلى ذلك ، ماذا يحدث لهذه المبالغ معالي الرئيس ؟ هل معالي رئيس الديوان الآن يؤكد لنا أن كل ما صُرف بغير وجه حق حسب تعبير الديوان في عام 2017 (1.2) مليار درهم ، وفي عام 2018 (410) مليون درهم ، وفي عام 2019 مليار و (26) مليون درهم ، هل هذه المبالغ التي صرفت بغير وجه حق بناء كلمات الديوان تم توضيحها توضيحاً كاملاً وأن هذه المبالغ أصبحت الآن في نطاقها الصحيح وأنها لم تُصرف بغير وجه حق ؟ وشكراً .

معالي الرئيس :

تفضل معالي الدكتور حارب .

معالي / د. حارب سعيد العميمي : (رئيس ديوان المحاسبة)

شكراً معالي الرئيس ، أود أن أؤكد لسعادة الأخ رئيس اللجنة أن ما يرد في تقارير الديوان يتحمل الديوان مسؤوليته كاملة تجاه كل كلمة ترد في التقرير ، والأموال التي تم صرفها بدون وجه حق هناك سلطات مقررة حسب التشريعات في الدولة تمارس عمل الاسترداد وعمل الإعفاء من الاسترداد ، الديوان يقف عند عملية إثارة الملاحظة وعرضها على مراكز القرار والسلطات المختصة لاتخاذ ما تراه مناسباً ، صحيح أن أموال أشار سعادة العضو أن الديوان قد قام ببيانها في كثير من التقارير ابتداء من العام 2016 وإلى العام 2019 ويقوم الديوان بحصر هذه الأموال لرفعها بشكل تقرير مفصل لمجلس الوزراء الموقر ، وشكراً .

معالي الرئيس :

الكلمة لسعادة الأخ حمد الرحومي .

سعادة / حمد أحمد الرحومي : (النائب الأول للرئيس)

شكراً معالي الرئيس ، بداية أود بالفعل أن أشكر اللجنة على جهودها وعملها في هذا التقرير وبالسرعة المطلوبة ، بالفعل - معالي الرئيس - التقرير شفاف ، ونحن من سنوات طويلة لم نحصل على تقرير بهذا المستوى من الشفافية والوضوح ، هذا التقرير معالي الرئيس فيه من



المرفقات المهمة والمفيدة مما يجعل الإنسان بالفعل يستفيد من المعلومة ووضوحها ورصدها ، هذا بخصوص التقرير والمرفقات .

أما بخصوص الشريك الدائم للمجلس والشريك الأصيل للمجلس وهو الجهاز المهم للرقابة وهو ديوان المحاسبة ممثلاً بمعالي الدكتور حارب العميمي ، فلهم كل الشكر على هذا العمل والرصد الممتاز والتقارير التفصيلية التي نستفيد منها أساساً في عملنا الرقابي ، معالي الرئيس ، كثير من الملاحظات التي بينها التقرير مهمة جداً ، ولا بد أن نقف على بعضها ، وأتمنى أن يكون الرد سواء كان من معالي الوزير أو من معالي رئيس الديوان أو من الإخوة في اللجنة إذا كان هناك رد لأننا بالفعل لسنتمع لهذه الردود مع تقديري الكامل لما تفضل به معالي الوزير بداية ، فقد عرض (12) نموذج حيث ذكرها تفصيلاً ، معالي الرئيس ، نحن لا نحتاج إلى عرض النماذج وإنما نحتاج إلى المخرجات ، والمخرجات غير موجودة الآن ، فالكلام عن النماذج والنظم والأسس هذا شيء مطلوب وواضح ، لكن أنا أتكلم الآن أنه يوجد مخرجات فيها إشكالية حقيقية ، مخرجات لا ترتقي لما نطلبه ، وأنا عندي ملاحظات معالي الرئيس ، فاللجنة تستنتج ولا تحصل على الحقيقة التي تريدها ، فكما تفضلت معاليك في القول : " لاحظت اللجنة بعد تدارس المشروع ... " فالآن اللجنة تجتمع مع الحكومة فلماذا تستنتج استنتاج ولا تحصل على المعلومات الحقيقية ؟ فالحكومة موجودة والمفروض أن المعلومات التي تريدها تأتي من خلال الحكومة الموجودة ، والآن معالي الوزير يقول أنه موجود ، والمذكرة التوضيحية تقول أن أعضاء الحكومة موجودين مع اللجنة ومع ذلك اللجنة تعبت حتى تحصل تبرير وتفسير لما يدور من احتمالات كلنا نتساءل عنها ، فالآن نحن ثلاثة أعضاء نتساءل عن نفس الموضوع ، فأنت تتكلم عن مبلغ (10) مليار وهو ما يعادل تقريباً (25%) من الميزانية العامة فائض ، فكيف يكون هذا المبلغ فائض بدون تبرير ؟ لا ، فلا بد أن يكون هناك تبرير نموذج من كل جهة ، ومن ثم عندما يتم عمل الحساب الختامي هذا التبرير يجب أن يكون واضحاً عندي ، فمبلغ 10 مليار بما يعادل 20% من قيمة الميزانية ماذا تعني ؟ هي تعني أشياء كثيرة جداً عندنا ، الحقيقة أن الكثير من النقاط التي طرحها التقرير تحتاج إلى تبريرها ، معالي الرئيس ، نحن من الخمس سنوات الماضية كلما نجتمع مع معاليه يتكلم عن الميزانية الصفرية وناقش الميزانية الصفرية ، فهذه بحد ذاتها مخالفة للميزانية الصفرية ، فالميزانية الصفرية تعني أن تنتهي في العام مع المعادلة ، ولا جهة من الجهات الآن إلا جهة واحدة التي ذكرها التقرير تقريباً عندها التعادل في المصروفات والإيرادات بما قامت به من دراسة قبل أن تعرض ميزانيتها ، فإذا كنا نتكلم عن ميزانية صفرية ونأتي هنا في المجلس ونعرض ميزانية صفرية وغير ذلك ومن ثم نجد أن نسبة 20% إلى 25% فائض في الميزانية



العامة أو أن هناك نقص في جهة بأربعين أو خمسين مليون درهم عجز ، فهذا يعني أننا لا نسير حسب الميزانية الصفرية ولا حتى قريبين منها .

نقطة أخرى أشكر اللجنة كذلك على وضع تقرير ديوان المحاسبة عندما تكلم عن هيئة المعاشات والإشكاليات الموجودة ، الحقيقة أن كل الجهات مهمة ولكن هيئة المعاشات لها خصوصية مختلفة كلياً ، فهذه المعاشات فيها أموال الناس .. أموال الجيل وموارد المستقبل ، فعندما تجد تقرير مرفق عن هيئة المعاشات فأنت تتكلم أننا بحاجة إلى تركيز كبير على هذا الأمر وأن لا يكون مثل بقية المؤسسات لأن هذه أموال الناس وليست أموال جاءت من الحكومة أو الميزانية ، الحقيقة معالي الرئيس أنا غير ملتزم بالتوقيت في هذه المداخلات في هذا الموضوع لأن الحديث فيها مفتوح ، ولكن بقي عندي جزئية معينة وسأنهاي مداخلتي .

النقطة الأخيرة : الاستفسارات كما تفضل الإخوة عندما نتكلم عن استنتاج اللجنة فهذا يكون لأن اللجنة لم تستطع الحصول على الإجابة الوافية التي من المفروض أن تكون في التقرير وليس أنهم يعتقدون ، فهم كذلك يبررون ، ووجود هذا الفائض الكبير قد يكون سببه عدم اتباع وسائل ومنهجيات علمية في تقدير الميزانية ، فالآن الإخوة في اللجنة يجتهدون حتى يحصلوا على النتيجة، وهذا غير مطلوب وإنما مطلوب من الحكومة أن تبرر ، ديوان المحاسبة يقوم بدور كبير جداً ومهم ، وكذلك نحن نريد أن نتابع الآن النتائج ، وفي النهاية معالي الرئيس اللجنة مشكورة قامت بجهد كبير يجب أن أذكره وأكرره لأنه بالفعل لأول مرة نخرج بتقرير شافي ووافي وفيه كمية كبيرة من المرفقات المهمة ، والتقدير عملوا المخالفات المتكررة لثلاث سنوات ماضية ، فماذا تعني المخالفات المتكررة إذا كانت الجهة غير مهتمة بصحيح هذا الأمر لأكثر من ثلاث وخمس سنوات كما تفضل الدكتور نضال ، وهذا لا يعني أن نأتي هنا بالمجلس ونتكلم ونخرج ثم نأتي السنة القادمة ونتكلم بنفس الشيء وتصبح المخالفات مكررة لأربع سنوات بدل ثلاث سنوات وكفى ، الحقيقة أن هذا لا يليق بالمجلس أن نرى المخالفات المكررة ونوافق عليها ومن ثم نقول أنها مخالفات الآن ، فلماذا تتكرر ؟ فهل يُعقل أن دولة اللامستحيل لا تستطيع إصلاح مخالفات متكررة في المجلس ؟

معالي الرئيس ، في نهاية المطاف أنا أتكلم عن نتائج دراسة اللجنة لمشروع القانون والتوصيات التي اقترحتها اللجنة ، فنحن الآن عندنا مشروع قانون وعندنا توصيات منها : " تشكيل لجنة من الجهات المختصة في الدولة لدراسة التشريعات واللوائح والتعاميم السارية للوقوف على أسباب تكرار بعض الملاحظات لدى بعض الجهات على مدار سنوات متتالية " هذا مقترح من اللجنة معالي الرئيس ، هل مطلوب من المجلس أن يوافق على هذا المقترح بأن نرفعه لمجلس الوزراء



الموقر لإعلامهم بأننا نحتاج إلى لجنة لأنه لا يعقل في حكومة دولة الإمارات أن تتكرر نفس المخالفات والتي من الممكن أن تُحل بطريقة بسيطة ، فلماذا تظهر متكررة في التقارير .
نهاية مداخلتني معالي الرئيس : هل الفوائض والنقص الذي حصل له ارتباط بمشكلة كورونا ؟ نحن نحتاج إلى تبرير كما تفضل الإخوة الأعضاء ، فلا بد أن يكون تبرير أسباب ما حصل ، وهذه التوصيات معالي الرئيس نحتاج لأن نأخذ فيها قرار ، فإذا كنا سنرفعها لمجلس الوزراء الموقر بناء على التوصيات التي جاءت في تقرير اللجنة وأنا أوافق عليها وأحث الإخوة أعضاء المجلس الموافقة عليها حتى يصل الموضوع إلى جهة اتخاذ القرار ، وهو يصل من المالية ومن ديوان المحاسبة والمفروض أن يصل أيضا من المجلس لأن المجلس هو الجهة الرقابية الأولى في هذا الأمر ، وشكراً .

معالي الرئيس :

شكراً سعادة الأخ حمد الرحومي ، تفضل معالي الوزير .

معالي / عبيد حميد الطاير : (وزير الدولة للشؤون المالية)

شكراً معالي الرئيس ، والشكر موصول لسعادة العضو حمد الرحومي ، أعتقد ورد من أكثر من عضو ومن معالي الرئيس الاستفسار عن مبلغ الفائض (10) مليار درهم ، الحقيقة أن الموضوع سهل جداً .

في البداية يجب أن تعرفوا أن الميزانية يجب أن تصدر متوازنة بحكم القانون ، أما الحساب الختامي إذا كان هناك فائض في الحكومة فهد يعني إما أن هناك كفاءة في الصرف أو أن هناك إيراد لم يدخل الميزانية ، ومبلغ الـ (10) مليار هو مبلغ لم يُدرج في الميزانية لأنه لم يكن معروف ، هذه - معالي الرئيس - حصة الحكومة الاتحادية من ضريبة القيمة المضافة والضريبة الانتقائية ، فعندما رُفعت الميزانية وأقرت لم يكن صادر قرار مجلس الوزراء بألية التقاسم لهذه الضريبة ، ولذلك لم يكن بإمكان وزارة المالية افتراض أي مبلغ أو تضمين الميزانية أي مبلغ ، فهذه هي حصة الحكومة الاتحادية من ضريبة القيمة المضافة والضريبة الانتقائية ، ولذلك عندما تُعرض عليكم بعد قليل ميزانية 2021 ستجدونها متضمنة فيها لأن الحكومة الاتحادية ما هو نصيبها منها ، لكن قرار مجلس الوزراء بألية التقاسم لم يكن صادر في ذلك الوقت ، هذا بما يخص مبلغ الـ (10) مليار درهم ، وللعلم أن هذا المبلغ والذي تم الاحتفاظ بها هي التي دعمت الحكومة في جائحة كورونا ، وهذا يعني أن الحكومة كانت تخطط مسبقاً لتكوين الاحتياطي وتعرف التزاماتها وما المطلوب أن يكون عندها حيث أنه مطلوب منها أن يكون لديها احتياطي للحالات الطارئة ، فهناك مبالغ تُحول للإستثمار حيث نبني استثمار طويل المدى للحكومة من



خلال جهاز الامارات للإستثمار ونكون احتياطي نقدي للحالات الطارئة ، وأعتقد أن الجميع يعرف - ولا يحتاج لأن أكرر - كيف تعاملت الحكومة بتوجيهات القيادة الرشيدة في حالات الطوارئ ، فالحكومة عملت عن بعد ولم تتأخر في أي شيء من واجباتها وما هو مطلوب منها بحكم توجيهات القيادة الرشيدة ، ولم تتأخر في دفعاتها ولا في ترسية مناقصاتها ، بالعكس أثبتت أن الحكومة مرنة وأن بنيتها التحتية قوية جدا وأن تشريعاتها الموجودة تعاملت مع كل حالات الطوارئ التي حصلت ، أعتقد أن هذا شيء مهم جدا ويجب أن يُذكر وأن يعرف الجميع من مواطنين ومقيمين ما قامت به الحكومة خلال فترة جائحة كورونا ، سعادة العضو الذي تكلم هذا حساب ختامي عن العام 2019 ، والجائحة لا ينعكس عليها هذا الأمر ، فنحن لا نناقش الحساب الختامي للعام 2020 الذي حصلت خلاله الجائحة ، فإذا كانت هناك ملاحظات فالملاحظات محددة من قبل الديوان وبكل الاحترام نعم هناك ملاحظات متكررة يتم علاجها ، وورد في تقريركم أن المادة (135) من الدستور تُحتم رفع الحساب الختامي لمجلسكم الموقر بنهاية شهر ابريل ، لكن ذلك الواقع كان عندما تم إصدار الدستور حيث كانت الحكومة حينها تتكون من خمس أو ست وزارات ، وليتفضل الأخ المستشار ليخبرنا كم كان هناك وزارة في الدستور المحددة في ذلك الوقت وكم كانت هناك جهة ، فأعتقد أنها لا تزيد عن ست أو سبع وزارات مقارنة باليوم حيث يوجد عندنا (52) جهة بين وزارة وجهة حكومية اتحادية ، نعم ربما يتطلب الوضع تعديل للدستور في هذه الناحية وأن يتم رفع الحساب الختامي في منتصف شهر سبعة بدل الموجود حاليا في الدستور بنهاية شهر ابريل ، فهذا واقع اليوم ، فلا يمكن إعداد الحساب الختامي مع نهاية شهر ابريل ، ومع ذلك وزارة المالية ترفع حسابها بناء على التقرير المبدئي لمجلس الوزراء الموقر بنهاية شهر ابريل ، لكن الحكومة - أيضا - تنتظر التقرير النهائي لديوان المحاسبة وتناقش هذا التقرير ، فالحكومة تناقش تقرير الديوان وتناقش الحساب الختامي ومن ثم تقرر رفعه إلى مجلسكم الموقر ، هذا شيء مهم جدا يجب أن تعرفوه ، معالي رئيس الديوان يُخبرني أنه كان هناك (12) وزارة عند تأسيس الدولة ، فانظروا كم الفارق مع الوقت الحالي ، وانظروا لحجم العمل القائم حاليا حيث يوجد الآن بنية تحتية قوية وتشريعات قوية ، فإذا كان هناك تعديل مستقبلا لشيء في الدستور هذه المادة يجب أن تُعدل ، وسبق أن ناقشت هذا الأمر وكتبت رسميا لمعالي رئيس الديوان أن هذه المادة يجب مناقشتها ، فأعتقد أن هناك أشياء يجب أن نعرف أنها تتم بطريقة متينة، فعندما نتكلم عن مخالفات هل هذه المخالفات جوهرية ؟ إذا كانت فيها مخالفات جوهرية فإن الديوان سيقوم باللازم ، فالديوان يقوم بدوره بالتحقيق وإحالتها إلى الجهات ، وذكر معالي رئيس الديوان أن هناك جهات مختصة تقوم بهذا العمل ، وإذا تكررت ولم تُغلق القضية فهذا يعني أنها



أصبحت عالقة ، فأرجو أن تعطوا كل ذي حق حقه ، فالحكومة فيها درجة عالية من الشفافية ، وفيها درجة عالية من الرقابة المالية ، ودرجة عالية من الرقابة على تطبيق التشريعات ، ومع احترامي ذكر أحد الأعضاء أن نقارن مع الدول الأخرى ، فنحن دولة يحكمها دستور واضح والحمد لله وقوانين واضحة ونطور فيها باستمرار لتلبي متطلبات الحكومة ، فكل حساب ختامي يرد إليكم كل بند فيه له تبريراته ، وكل الاحترام لسعادة العضو حمد الرحومي الجداول التي ذكرها فإن كل وزارة وكل جهة ترفع للديوان بنود مفصلة لحساباتها والديوان هو الذي يطلع على كل هذه الأمور ويرفع تقريره بناء على ذلك ، فلا يوجد شيء مخفي عن الديوان ، ومعالي رئيس الديوان موجود ، فلنكن صريحين ، فوزارة المالية لا تخفي شيء عن الديوان ، والوزارات المعنية مطلوب منها الإفصاح حيث أننا نعمل في حكومة لامركزية ، فالوزارات والجهات الاتحادية هي التي يجب أن تفصح عن حساباتها الختامية ، وشكراً .

معالي الرئيس :

معالي الدكتور حارب ، هل لديك تعقيب ؟ تفضل .

معالي / د. حارب سعيد العميمي : (رئيس ديوان المحاسبة)

شكراً معالي الرئيس ، الحقيقة أن ما أشار له معالي وزير الدولة للشؤون المالية فيما يتعلق بحرص حكومة الاتحاد على اكتمال منظومة التشريعات والسير قدماً بالخطط التنموية بلا شك أن هذا أمر مأمول من الحكومة الاتحادية ، وبالتالي فإن ممارسة العمل فيما يتعلق بتنفيذ الميزانية معرض للصواب والخطأ ، ولكن من واجب الديوان أن يرفع لمجلسكم الموقر ما يرى أنه يرقى إلى مقام التبليغ من ناحية تجاوزات التشريعات المقررة في الحكومة الاتحادية ، وشكراً معالي الرئيس .

معالي الرئيس :

معالي الوزير ، صحيح كما تفضلت أنه كان هناك (12) وزارة عند قيام الاتحاد ، ولكن الملاحظة تُبدى - أيضاً - احتكاماً إلى الدستور ، فالدستور هو الذي حدد زمن ، والآن أنا أتفق معك أنه من الناحية العملية الواقعية قد يحتاج هذا الأمر إلى إعادة نظر ، لكن ريثما يتم تعديل نص الدستور لا يمكن أن يتجاوز المجلس ملاحظة من هذا النوع ، فهي ليست قناعات وإنما نصوص ، تفضل سعادة علي جاسم .

سعادة / علي جاسم أحمد :

شكراً معالي الرئيس ، طبعاً معالي الأخ عبيد حضر عدة اجتماعات حول موضوع الميزانيات والتقارير والملاحظات ، وما يُذكر دائماً في التقارير عندما نقول أن هناك تجاوز أو لا نريد القول



تجاوزات وإنما لنقل ملاحظات ، ففي عهدك معالي الوزير أنت وضعت نظام الميزانيات الرقمية وتخلينا عن ميزانيات البرامج ، ووضعنا البرامج في ضوء الإطار الزمني للتنفيذ وأيضا لاحتساب دقة قيم المشاريع التي ستقدمها الوزارات أو التي ستقوم بها ، لذلك فالفترة الزمنية محسوبة ، ونحن نتكلم عن عام 2017 وعام 2018 وليس عام 2019 ، فهناك مخالفات سابقة موجودة من عام 2017 ، وديوان المحاسبة ومعالي رئيس الديوان موجود ، وأنا أسأله الآن : هل تم توجيه وزارة المالية أو الجهات التي تبين أن هناك عجز في برامجها أو أن هناك عدم دقة في تقدير دقة البرامج ؟ أتمنى أن نحصل على الإجابة على هذا الأمر ، لذلك فدور ديوان المحاسبة تكلمنا عنها كثيرا ، ونحن عندما طورنا آلية العمل وقانون ديوان المحاسبة بحيث أننا نستطيع أن نصل كمجلس وطني وديوان المحاسبة ووزارة المالية ووزارات الحكومة إلى نظام يعمل ضمن إطار التخطيط والتنفيذ والفترة الزمنية وأيضا الرقابة على ذلك ، فمعالي الأخ عبيد الطاير أفهم مني بهذا المجال وشهد جهود تطوير سواء كان ديوان المحاسبة أو وزارة المالية بحيث ننفذ النظام الصفري الذي تحدث عنه الإخوة الذين سبقوني ، لذلك فإن هدف المجلس دائما وأيضا الحكومة أن نصل .. ونحن هنا لا نتكلم عن دول أخرى وإنما عن أنفسنا ، صحيح عندنا تقدم وتطوير في آليات عملنا وتطور في قوانيننا وفي البرامج التي نقدمها ، فهذا أمر مفروغ منه ، لكنه لا يعني أن هناك بعض القصور وعلينا أن نعالج هذا القصور الموجود عندنا ، فربما تحتاج المسألة إلى تدقيق مثلا من ديوان المحاسبة وتنبيه - أيضا - الحكومة بحيث تضع يديها إذا كان هناك نوع من الضعف أو القصور في الأداء بحيث نحسن الأداء ، فهذا ما نتمناه خلال الفترة القادمة بوجود معاليك ومعالي رئيس ديوان المحاسبة ، وشكراً .

معالي الرئيس :

الكلمة لسعادة الدكتورة نضال الطنجي .

سعادة/ د. نضال محمد الطنجي:

شكراً معالي الرئيس ، لدي تعقيب أخير على موضوع الفائض ، الحقيقة أشكر معالي الوزير على توضيحه ، فإذا كان هناك توجه في عام 2019 بأن يكون هناك صرف بتوجه معين بحيث يكون هناك فائض حسبما أضاف معالي الوزير فهذا يجب أن يُذكر وأن يكون أحد الأسباب أو المبررات، وإذا كان - أيضا - هناك مبالغ جاءت من ضريبة القيمة المضافة فهذا سبب أو مبرر يجب أن يُذكر أيضا في التقرير ، وفي النهاية النقطة التي أود التأكيد عليها هي أنه عندما يكون هناك فائض أو عجز يجب أن يكون هناك مبررات تُذكر أمام المجلس الوطني ، فهذا دور عضو المجلس الوطني ، فدورنا السؤال والاستفسار بناء على التقارير التي ترد من الجهات المعنية



سواء كانت وزارة المالية أو من ديوان المحاسبة، فهذه الأمور دائماً تؤكد عليها معاليك وهو موضوع الشفافية، هذا شيء نمارسه وعلى يقين أن هذه الشفافية موجودة، فإذا كان الموضوع ينقصه أن يكون هناك مستقبلاً توضيح وذكر للأسباب وذكر مبررات لاستفسارات أعضاء المجلس الوطني وللجان المجلس، فأعتقد أن هذا سيثري نقاشنا وسيغير كثير من الأمور التي ربما تبنى عليها بعض التحليلات منا أو التفسيرات، وتكون مغايرة لتوجه الحكومة في البداية إذا كانت هناك نظرة في الصرف، أن الحكومة كانت حريصة ولديها رؤية مستقبلية بأن يكون هناك فائض يضاف أو يعاد مرة أخرى لخزينة الدولة فنحن مع هذا التوجه، أزمة الكورونا أثبتت أنه يجب أن تكون هناك سياسة نقدية أمام الحكومات ونحن نتفق معكم ولكن نظل المبررات والأسباب يجب أن تذكر في التقارير ويجب أن توافى فيها لجان المجلس لأن هذه تفسر لنا الكثير، وشكراً.

معالي الرئيس :

شكراً، سعادة الأخ حمد الرحومي تفضل.

سعادة/ حمد أحمد الرحومي: (النائب الأول للرئيس)

شكراً معالي الرئيس والشكر موصول لمعالي الوزير ولرئيس الديوان، معاليك أولاً نحن لا نتكلم عن جهود الحكومة لأن جهودها مقدره واهتمامها وعملها الكبير في موضوع الكورونا لأننا أثبتنا عليه في جلسات كثيرة، والآن نحن نتكلم عن موضوع محدد.

ثانياً معاليك نحن شركاء مع الحكومة، شركاء أصيلين في قوانينهم وفي مشاريعهم وفي متابعتهم وفي عملنا الرقابي والتشريعي، فنحن الآن أثبتنا على الحكومة ومقدرين عملها وهذا أمر لا يختلف عليه اثنين، والمجلس في عدة جلسات افتتاحية معاليك تكلم عن هذا الأمر، لذلك نحن الآن نناقش الحساب الختامي، فهل من المعقول معاليك أن في الحساب الختامي يكون هناك فائض قريب من 20% واللجنة الموقرة تقول: "وجود هذا الفائض الكبير قد يكون سببه عدم اتباع وسائل ومنهجيات علمية في تقدير الميزانية أو عدم تنفيذ الأهداف المخطط لها مما ترتب عليه وجود هذا الفائض، وفي هذا الصدد تشير اللجنة إلى أنه كان يلزم أن تبرز المذكرة الإيضاحية لمشروع القانون أسباب هذا الفائض"، ومعالي الوزير يأتي ويقول بكل سهولة أن الأمر بسيط، هذه فوائض ودخل من الضريبة وهذا أمر بسيط لماذا نستغرب منه؟ هذا الكلام لا يعقل، اللجنة اجتمعت كذا اجتماعات وهي لجنة مختصة وهي تقول أنها لا تعرف الأسباب فأين المذكرة الإيضاحية لما يقول معالي الوزير أنه بسيط؟ لماذا لم يذكر في المذكرة الإيضاحية أن الفوائض الموجودة خاصة بالضريبة؟ معقول معاليك أن نقرأ أن هناك في الحساب الختامي 10 مليار فوائض ولن نناقش ذلك؟ هل هناك أحد في المجلس يعتقد أننا سنجد 10 مليار درهم فوائض ولن نناقش ذلك؟ هذا



كلام بسيط لدى معالي الوزير لأنه يعرف المعلومة ولكن نحن لا نعرف، وبالتالي مجبرين بالسؤال، اللجنة تضع تبريرات لأن ليس لديها نتيجة، كذلك معاليك أنا أتفق معك أن الحكومة كان لديها 12 أو 15 جهة وكان العمل يدوياً، نحن نتكلم في 2020 وكل الأعمال الكترونية وأنظمة محاسبية والأعداد والميزانيات الموجودة للأقسام المحاسبية والتدقيق كلها بميزانيات هائلة معاليك وهذا يختلف عما قبل، بالتالي المقارنة ليس لها وجه أبداً، ثانياً كما تفضلت معاليك الدستور نقطة على السطر ولا أحد يتعدى عليه، بغض النظر عن التبرير وعن القناعات، تعديل الدستور هذا أمر آخر، ومخالفة الدستور سنذكرها ونقولها وفي نهاية اليوم معاليك أنا أعتقد أن المخالفات التي تفضل بها رئيس الديوان أو معالي الوزير بأنها متكررة أو أنها لثلاث سنوات متتابعة، لماذا لا تغلق؟ إذا كانت هي بالفعل نفس المخالفات فلماذا لا تغلق في السنة الأولى أو الثانية أو الثالثة؟ ليس من الجيد أن نبين هذه المواضيع معاليك بأنها متكررة لثلاث سنوات وأكثر ومن ثم نبرر في الجلسة؟ المفروض أن لا نذكرها في الجلسة لأنه يفترض أن لا تكون موجودة أصلاً، ونحن عملنا معاليك أن ندقق على جميع النقاط التي يعتقدون أنها بسيطة، لا بد أن ندقق على ملاحظات الديوان وإلا إذا لم تكن ترتق فلن يكتبها لنا وهذه نقطة يجب الانتباه لها كثيراً، إذا كنت ملاحظة فيجب أن نتابعها ونحاول أن نصل إلى الأسباب وأنا لازلت أقول معاليك أن التوصيات بحاجة لاتخاذ قرار إذا احتجنا لرفع توصية لمجلس الوزراء بالنسبة لتكرار المخالفات، وشكراً.

معالي الرئيس :

شكراً سعادة الأخ حمد الرحومي، معالي الوزير حقيقة أنا أريد أن أستوضح من النقطة التي أشرت إليها وهي أن هناك سبب الفائض هو الإيراد من القيمة المضافة، هل هذا صحيح؟

معالي/ عبيد حميد الطائر: (وزير الدولة للشؤون المالية)

نعم معالي الرئيس، حصة الحكومة من ضريبة القيمة المضافة والضريبة الانتقائية.

معالي الرئيس :

حسناً أنا أمامي الميزانية معالي الوزير وفيها المصروفات والإيرادات، وفيها الفائض والعجز، والواضح أمامي على الأقل من الميزانية التي قدمت من قبلكم أن الفائض ما يقارب 10 مليار درهم، بين 62 مليار درهم الميزانية المعتمدة وبين المصروفات 55 مليار وثمانمائة مليون درهم، لم يرد في هذا إيراد ضريبة القيمة المضافة، أنا لا أعتقد أن الميزانية هنا لها علاقة بضريبة القيمة المضافة ونحن نتكلم عن ميزانية 2019، وأرجو تصحيح مفهومي معالي الوزير.



معالي/ عبيد حميد الطاير: (وزير الدولة للشؤون المالية)

ميزانية 2019 معالي الرئيس، أنت تعرف أنها تصدر في نهاية 2018، ضريبة القيمة الانتقائية بدأ تطبيقها في 2017/10/01، وضريبة القيمة المضافة بدأ تطبيقها في 2018/01/01، هذا يعني أن ميزانية 2019 انتهت بدون أن نعرف بالضبط كم هو دخلنا وبدون أن نعرف حصتنا للعلم، هناك جهة تحصل هذه الضريبة وهناك قانون صدر وقوانين صدرت تم تطبيقها وبدأ التحصيل، فلذلك ميزانية 2019 أقرها مجلسكم الموقر في نهاية 2018، لم يكن معروفاً في ذلك الوقت حصة الحكومة الاتحادية ولم يكن معروفاً في ذلك الوقت كم نسبة التحصيل، لدينا تقديرات، لكن أهم شيء كم هي الحصة إلى أن يصدر قرار مجلس الوزراء حسب القانون بالحصة وآلية التقاسم، وأعتقد هذا هو الجواب الواضح أننا عندما نتكلم عن المبلغ، لم يكن معلوماً، مع احترامي لسعادة العضو حمد الرحومي لو سئل هذا السؤال لكننا وضحناه، هذا أصبح بالنسبة لنا فائض ودخل لدينا فيما بعد في ميزانية 2020 وكما هو في ميزانية 2021، ترتبت الأمور وأصبح أن هذا هو دخل الضرائب، هل هذا واضح معالي الرئيس؟

معالي الرئيس :

معالي الوزير مازال الحقيقة هناك فارق ما يقدر بستة مليارات درهم على الأقل وهذا أمامي في الميزانية، المعذرة إذا كان أي من الإخوة أعضاء اللجنة، سعادة الدكتور طارق الطاير.

سعادة/ د. طارق حميد الطاير:

شكراً معالي الرئيس، للتوضيح إذا لم تخني الذاكرة، الميزانية في المجلس لم نعتمدها ولم تمر علينا في اللجنة...

معالي الرئيس :

في 2018 لم نكن موجودين هو يقصد المجلس الوطني بغض النظر عن كان فيه...

سعادة/ د. طارق حميد الطاير:

أقصد أننا لم نكن موجودين ولم تمر علينا الميزانية في اللجنة، ما ناقشناه في العام الماضي هو الحساب الختامي وهذا للتوضيح.

معالي الرئيس :

معالي الوزير يقصد أن الميزانية أقرت في المجلس الوطني سنة 2018 بمن كان في المجلس في وقتها ونحن لم نكن كأشخاص ولكن المجلس كان موجوداً.

سعادة/ د. طارق حميد الطاير:

معالي الرئيس، الميزانية دائماً هذا وقتها ليقرها المجلس، أنا لا أدري إذا كان المجلس السابق قد أقر الميزانية، وشكراً.



معالي الرئيس :

هل تقصد المجلس السابق؟ معالي الوزير أوضح ذلك وأنا كذلك لا أتذكر إلا إذا كان أي من المستشارين يتذكرون ذلك، هل ميزانية 2019 تم اعتمادها في المجلس؟ تفضل سعادة المستشار.

الأستاذ/ وائل محمد عبدالعال: (مستشار البحوث القانونية بالمجلس)

بسم الله الرحمن الرحيم، نعم معالي الرئيس، ميزانية 2019 تم اعتمادها من المجلس الوطني وصدرت بقانون بعد ذلك.

معالي الرئيس :

تفضل أخ مروان.

سعادة/ مروان عبيد المهيري: (مقرر اللجنة)

عفواً معالي الرئيس، أتصور أن مداخلة الدكتور طارق تخص ميزانية 2020 وليس 2019، ميزانية 2020 لم تمر على اللجنة خلال فترة انعقاد المجلس.

معالي الرئيس :

هو كان تعقيبه على موضوع معالي الوزير وهو ميزانية 2018، على أي حال أظن أن التوضيح من سعادة المستشار كان واضحاً وقد صدرت الميزانية بقانون وليس بمرسوم، هل هناك أية ملاحظات أخرى؟ تفضل سعادة مروان.

سعادة/ مروان عبيد المهيري: (مقرر اللجنة)

معالي الرئيس لدي مداخلة وهي أنني أؤكد على الكلام الذي طرحته وربما ذكره بعض الإخوة الأعضاء وكذلك معالي الوزير بخصوص مبدأ الشفافية في النقاش بين اللجنة وبين فريق الوزارة وفريق ديوان المحاسبة، طبعاً بدون شك أن الفريقين، فريق الوزارة وفريق ديوان المحاسبة كانوا على درجة عالية جداً من الشفافية، وتعاونوا بشكل كبير مع أعضاء اللجنة في نقاش مشروع الحساب الختامي على مدى سبع اجتماعات، ومن غير هذه الاجتماعات كان هناك تواصل كبير بيننا وبينهم، لكن الملاحظ معاليك في خصوص تفاوت نسب الفائض أو الانخفاض وأنا اليوم أتكلم فقط عن الجهات وليس الحساب الختامي بشكل عام، ليس الحساب الاتحادي بشكل عام بل الجهات نفسها، السؤال كان موجهاً للجهتين بالنسبة للصحية للفائض أو العجز، وما وردنا هو أن الجوابين مختلفين، جهة قالت لنا أن النسبة هي 5% وجهة أخرى قالت 10% والفرق بينهما كبير، هذا إذا تكلمنا عن ميزانية مقدارها مليار ونحن نتكلم اليوم عن 50 مليون أو 00 مليون، ونحن لدينا خمس جهات مختلفة ومستقلة نسبة الفائض لديها فوق 20% وهي جهات ليس لديها خدمات تقدمها أو تحصل منها على قيمة مضافة، فهذه كانت الملاحظة الواردة وتبين أن هناك حاجة كبيرة للتنسيق بين الجهات وبين الوزارة وديوان المحاسبة للعمل على الحساب الختامي، وشكراً.



معالي الرئيس :

شكراً، هل هناك أية ملاحظات أخرى على تقرير اللجنة؟
(لم تبذ أية ملاحظات)
إذاً هل يوافق المجلس على مشروع القانون من حيث المبدأ؟
(موافقة)

معالي الرئيس :

إذاً ليتفضل سعادة المقرر بتلاوة مواد مشروع القانون لأخذ الموافقة عليها مادة. مادة.
سعادة المقرر:

"قانون اتحادي رقم () لسنة 2020

في شأن اعتماد الحساب الختامي الموحد للاتحاد والحسابات الختامية للجهات المستقلة
عن السنة المالية المنتهية في 2019/12/31

نحن خليفة بن زايد آل نهيان رئيس دولة الإمارات العربية المتحدة،

- بعد الاطلاع على الدستور، وعلى القانون الاتحادي رقم (1) لسنة 1972 في شأن اختصاصات الوزارات وصلاحيات الوزراء، وتعديلاته،
- وعلى القانون الاتحادي رقم (8) لسنة 2011 بإعادة تنظيم ديوان المحاسبة،
- وعلى القانون الاتحادي رقم (4) لسنة 2019 في شأن ربط الميزانية العامة للاتحاد وميزانيات الجهات المستقلة الملحقة عن السنة المالية 2019،
- وعلى المرسوم بقانون اتحادي رقم (16) لسنة 2019 في شأن تقرير اعتماد إضافي للميزانية العامة للاتحاد وميزانيات الجهات المستقلة الملحقة عن السنة المالية 2019،
- وعلى المرسوم بقانون اتحادي رقم (26) لسنة 2019 في شأن المالية العامة،
- وبناءً على ما عرضه وزير المالية، وموافقة مجلس الوزراء والمجلس الوطني الاتحادي وتصديق المجلس الأعلى للاتحاد،

أصدرنا القانون الآتي:

المادة الأولى

الحساب الختامي للميزانية العامة للاتحاد

تنفيذ الميزانية



1. بلغت جملة المصروفات الفعلية المخصومة على اعتمادات الميزانية العامة للاتحاد عن السنة المالية المنتهية في 2019/12/31 مبلغاً قدره (55,322,318,757.79) درهم، بينما كانت جملة تقديرات المصروفات المعتمدة لذات السنة المالية بعد التعديلات القانونية التي قضت بإضافة مبلغ قدره (2,680,065,000.00) درهم إلى تقديرات المصروفات المعتمدة بمبلغ قدره (60,297,000,000.00) فأصبحت جملة تقديرات المصروفات المعتمدة بعد التعديل لذات السنة المالية مبلغاً قدره (62,977,065,000.00) درهم، وبذلك بلغ صافي الاعتمادات غير المستخدمة مبلغاً قدره (7,654,746,242.21) درهم نتج عن المفاضلة بين جملة الاعتمادات غير المستخدمة البالغة (8,038,556,026.28) درهم والتجاوز البالغ (383,809,784.07) درهم.

2. بلغت جملة الإيرادات الفعلية المضافة إلى اعتمادات الميزانية العامة للاتحاد عن السنة المالية المنتهية في 2019/12/31 مبلغاً قدره (65,415,587,622.03) درهم، بينما كانت جملة تقديرات الإيرادات المعتمدة بعد التعديل لذات السنة المالية بمبلغ قدره (55,297,000,000.00) مضافاً إليها الاعتماد الإضافي بمبلغ قدره (13,698,283,000.00) درهم جملة تقديرات الإيرادات المعدلة لذات السنة (68,995,283,000.00) درهم، وبذلك بلغ صافي نقص الإيرادات الفعلية المضافة عن تقديرات الإيرادات مبلغاً قدره (3,579,695,377.97) درهم نتج عن المفاضلة بين جملة الزيادة البالغة (3,688,909,571.68) درهم وجملة النقص البالغة (7,268,604,949.65) درهم.

معالي الرئيس :

هل يوافق المجلس على الديباجة والمادة الأولى؟

(موافقة)

معالي الرئيس :

إذا أذنتم لي أصحاب السعادة إذا لم تكن هناك ملاحظات فسيستمر المقرر في تلاوة المواد بالتتالي، سنتوقف عن التلاوة لو كانت هناك ملاحظة لناخذ عليها الموافقة، تفضل سعادة المقرر.

سعادة المقرر:

المادة الثانية

الحساب الختامي للمجلس الوطني الاتحادي

تنفيذ الميزانية



أ. بلغت جملة المصروفات الفعلية للمجلس عن السنة المالية المنتهية في 2019/12/31 مبلغاً قدره (202,292,958.30) درهم، بينما كانت جملة تقديرات المصروفات المعتمدة لذات السنة المالية مبلغاً قدره (205,040,000.00) درهم، وبذلك بلغت جملة الاعتمادات غير المستخدمة مبلغاً قدره (2,747,041.70) درهم.

ب. بلغت جملة الإيرادات الفعلية للمجلس عن السنة المالية المنتهية في 2019/12/31 مبلغاً قدره (205,093,686.20) درهم، بينما كانت جملة تقديرات الإيرادات المعتمدة لذات السنة المالية مبلغاً قدره (205,040,000.00) درهم، بزيادة في الإيرادات الفعلية عن تقديراتها المعتمدة بمبلغ قدره (53,686.20) درهم.

نتائج تنفيذ الميزانية

بلغ فائض تنفيذ ميزانية المجلس عن السنة المالية المنتهية في 2019/12/31 مبلغاً قدره (2,800,727.90) درهم، يورد للخزانة العامة.

المادة الثالثة

الحساب الختامي لجامعة الامارات العربية المتحدة

تنفيذ الميزانية

أ. بلغت جملة المصروفات الفعلية للجامعة عن السنة المالية المنتهية في 2019/12/31 مبلغاً قدره (1,535,065,869.45) درهم، بينما كانت جملة تقديرات المصروفات المعتمدة لذات السنة المالية بعد التعديل مبلغاً قدره (1,535,206,499.00) درهم، وبذلك بلغت جملة الاعتمادات غير المستخدمة مبلغاً قدره (140,629.55) درهم.

ب. بلغت جملة الإيرادات الفعلية للجامعة عن السنة المالية المنتهية في 2019/12/31 مبلغاً قدره (1,540,380,951.84) درهم، بينما كانت جملة تقديرات الإيرادات المعدلة لذات السنة المالية مبلغاً قدره (1,535,206,499.00) درهم، بزيادة في الإيرادات الفعلية عن تقديراتها المعتمدة بمبلغ قدره (5,174,452.84) درهم.

نتائج تنفيذ الميزانية

بلغ فائض تنفيذ ميزانية الجامعة عن السنة المالية المنتهية في 2019/12/31 مبلغاً قدره (5,315,082.39) درهم، يورد للخزانة العامة.

المادة الرابعة

الحساب الختامي لمجمع كليات التقنية العليا

تنفيذ الميزانية



أ. بلغت جملة المصروفات الفعلية للمجمع عن السنة المالية المنتهية في 2019/12/31 مبلغاً قدره (1,318,024,401.04) درهم، بينما كانت جملة تقديرات المصروفات المعتمدة لذات السنة المالية بعد التعديل (1,261,161,000.00) درهم، وبذلك بلغت جملة الاعتمادات غير المستخدمة مبلغاً قدره (56,863,401.04) درهم.

ب. بلغت جملة الإيرادات الفعلية للمجمع عن السنة المالية المنتهية في 2019/12/31 مبلغاً قدره (1,270,139,333.21) درهم، بينما كانت جملة تقديرات الإيرادات المعتمدة لذات السنة المالية بعد التعديل (1,261,161,000.00) درهم، وبذلك بلغت جملة الزيادة مبلغاً قدره (8,978,333.21) درهم.

نتائج تنفيذ الميزانية

بلغ عجز تنفيذ ميزانية المجمع عن السنة المالية المنتهية في 2019/12/31 مبلغاً قدره (47,885,067.83) درهم.

المادة الخامسة

الحساب الختامي لجامعة زايد

تنفيذ الميزانية

أ. بلغت جملة المصروفات الفعلية للجامعة عن السنة المالية المنتهية في 2019/12/31 مبلغاً قدره (687,796,991.18) درهم، بينما كانت جملة تقديرات المصروفات المعتمدة لذات السنة المالية بعد التعديل (691,274,295.00) درهم، وبذلك بلغت جملة الاعتمادات غير المستخدمة مبلغاً قدره (3,477,303.82) درهم.

ب. بلغت جملة الإيرادات الفعلية للجامعة عن السنة المالية المنتهية في 2019/12/31 مبلغاً قدره (690,106,543.82) درهم، بينما كانت جملة تقديرات الإيرادات المعتمدة لذات السنة المالية بعد التعديل مبلغاً قدره (691,274,295.00) درهم، وبذلك بلغت جملة نقص الإيرادات الفعلية عن تقديراتها المعتمدة مبلغاً قدره (1,167,751.18) درهم.

نتائج تنفيذ الميزانية

بلغ فائض تنفيذ ميزانية الجامعة عن السنة المالية المنتهية في 2019/12/31 مبلغاً قدره (2,309,552.64) درهم، يورد للخزانة العامة.



المادة السادسة

الحساب الختامي للهيئة العامة للرياضة

تنفيذ الميزانية

أ. بلغت جملة المصروفات الفعلية للهيئة عن السنة المالية المنتهية في 2019/12/31 مبلغاً قدره (198,191,525.12) درهم، بينما كانت جملة تقديرات المصروفات المعتمدة لذات السنة المالية (200,983,000.00) درهم، وبذلك بلغت جملة الاعتمادات غير المستخدمة مبلغاً قدره (2,791,474.88) درهم.

ب. بلغت جملة الإيرادات الفعلية للهيئة عن السنة المالية المنتهية في 2019/12/31 مبلغاً قدره (202,806,218.28) درهم، بينما كانت جملة تقديرات الإيرادات المعتمدة لذات السنة المالية (200,983,000.00) درهم، بزيادة في الإيرادات الفعلية عن تقديراتها المعتمدة بمبلغ قدره (1,823,218.28) درهم.

نتائج تنفيذ الميزانية

بلغ فائض تنفيذ ميزانية الهيئة عن السنة المالية المنتهية في 2019/12/31 مبلغاً قدره (4,614,693.16) درهم، يورد للخزانة العامة.

المادة السابعة

الحساب الختامي للهيئة الاتحادية للكهرباء والماء

تنفيذ الميزانية

أ. بلغت جملة المصروفات الفعلية للهيئة عن السنة المالية المنتهية في 2019/12/31 مبلغاً قدره (5,173,327,822.44) درهم، بينما كانت جملة تقديرات المصروفات المعتمدة لذات السنة المالية مبلغاً قدره (6,620,892,000.00) درهم، وبذلك بلغت جملة الاعتمادات غير المستخدمة مبلغاً قدره (1,447,564,177.56) درهم.

ب. بلغت جملة الإيرادات الفعلية للهيئة عن السنة المالية المنتهية في 2019/12/31 مبلغاً قدره (5,715,928,160.28) درهم، بينما كانت جملة تقديرات الإيرادات المعتمدة لذات السنة المالية مبلغاً قدره (6,620,892,000.00) درهم، وبذلك بلغت جملة نقص الإيرادات الفعلية عن تقديراتها المعتمدة مبلغاً قدره (904,963,839.72) درهم.

نتائج تنفيذ الميزانية

بلغ فائض تنفيذ ميزانية الهيئة عن السنة المالية المنتهية في 2019/12/31 مبلغاً قدره (542,600,337.84) درهم، يورد للخزانة العامة.



المادة الثامنة

الحساب الختامي للهيئة العامة للشؤون الإسلامية والأوقاف

تنفيذ الميزانية

أ. بلغت جملة المصروفات الفعلية للهيئة عن السنة المالية المنتهية في 2019/12/31 مبلغاً قدره (493,251,790.18) درهم، بينما كانت جملة تقديرات المصروفات المعتمدة لذات السنة المالية مبلغاً قدره (525,306,000.00) درهم، وبذلك بلغت جملة الاعتمادات غير المستخدمة مبلغاً قدره (32,054,209.82) درهم.

ب. بلغت جملة الإيرادات الفعلية للهيئة عن السنة المالية المنتهية في 2019/12/31 مبلغاً قدره (522,690,592.82) درهم، بينما كانت جملة تقديرات الإيرادات المعتمدة لذات السنة المالية مبلغاً قدره (525,306,000.00) درهم، بنقص في الإيرادات الفعلية عن تقديراتها المعتمدة بمبلغ قدره (2,615,407.18) درهم.

نتائج تنفيذ الميزانية

بلغ فائض تنفيذ ميزانية الهيئة عن السنة المالية المنتهية في 2019/12/31 مبلغاً قدره (29,438,802.64) درهم، يورد للخزانة العامة.

المادة التاسعة

الحساب الختامي لصندوق الزكاة

تنفيذ الميزانية

أ. بلغت جملة المصروفات الفعلية للصندوق عن السنة المالية المنتهية في 2019/12/31 مبلغاً قدره (28,951,344.62) درهم، بينما كانت جملة تقديرات المصروفات المعتمدة لذات السنة المالية مبلغاً قدره (30,179,000.00) درهم، وبذلك بلغت جملة الاعتمادات غير المستخدمة مبلغاً قدره (1,227,655.38) درهم.

ب. بلغت جملة الإيرادات الفعلية للصندوق عن السنة المالية المنتهية في 2019/12/31 مبلغاً قدره (30,331,304.45) درهم، بينما كانت جملة تقديرات الإيرادات المعتمدة لذات السنة المالية مبلغاً قدره (30,179,000.00) درهم، وبذلك بلغت جملة زيادة الإيرادات الفعلية عن تقديراتها المعتمدة مبلغاً قدره (152,304.45) درهم.

نتائج تنفيذ الميزانية

بلغ فائض تنفيذ ميزانية الصندوق عن السنة المالية المنتهية في 2019/12/31 مبلغاً قدره (1,379,959.83) درهم، يورد للخزانة العامة.



المادة العاشرة

الحساب الختامي للمجلس الوطني للإعلام

تنفيذ الميزانية

أ. بلغت جملة المصروفات الفعلية للمجلس عن السنة المالية المنتهية في 2019/12/31 مبلغاً قدره (170,291,396.18) درهم، بينما كانت جملة تقديرات المصروفات المعتمدة لذات السنة المالية مبلغاً قدره (172,968,000.00) درهم، وبذلك بلغت جملة الاعتمادات غير المستخدمة مبلغاً قدره (2,676,603.82) درهم.

ب. بلغت جملة الإيرادات الفعلية للمجلس عن السنة المالية المنتهية في 2019/12/31 مبلغاً قدره (170,318,829.25) درهم، بينما كانت جملة تقديرات الإيرادات المعتمدة لذات السنة المالية (172,968,000.00) درهم، بنقص في الإيرادات الفعلية عن تقديراتها المعتمدة بمبلغ قدره (2,649,170.75) درهم.

نتائج تنفيذ الميزانية

بلغ فائض تنفيذ ميزانية المجلس عن السنة المالية المنتهية في 2019/12/31 مبلغاً قدره (27,433.07) درهم، يورد للخزانة العامة.

المادة الحادية عشر

الحساب الختامي لهيئة الإمارات للمواصفات والمقاييس

تنفيذ الميزانية

أ. بلغت جملة المصروفات الفعلية للهيئة عن السنة المالية المنتهية في 2019/12/31 مبلغاً قدره (58,738,485.30) درهم، بينما كانت جملة تقديرات المصروفات المعتمدة لذات السنة المالية مبلغاً قدره (69,093,000.00) درهم، وبذلك بلغت جملة الاعتمادات غير المستخدمة مبلغاً قدره (10,354,514.70) درهم.

ب. بلغت جملة الإيرادات الفعلية للهيئة عن السنة المالية المنتهية في 2019/12/31 مبلغاً قدره (66,031,099.70) درهم، بينما كانت جملة تقديرات الإيرادات المعتمدة لذات السنة المالية مبلغاً قدره (69,093,000.00) درهم، وبذلك بلغ النقص في الإيرادات الفعلية عن تقديراتها المعتمدة بمبلغ قدره (3,061,900.30) درهم.

نتائج تنفيذ الميزانية

بلغ فائض تنفيذ ميزانية الهيئة عن السنة المالية المنتهية في 2019/12/31 مبلغاً قدره (7,292,614.40) درهم، يورد للخزانة العامة.



المادة الثانية عشر

الحساب الختامي للهيئة الاتحادية للجمارك

تنفيذ الميزانية

أ. بلغت جملة المصروفات الفعلية للهيئة عن السنة المالية المنتهية في 2019/12/31 مبلغاً قدره (48,669,091.68) درهم، بينما كانت جملة تقديرات المصروفات المعتمدة لذات السنة المالية (52,584,000.00) درهم، وبذلك بلغ صافي الاعتمادات غير المستخدمة مبلغاً قدره (3,914,908.32) درهم.

ب. بلغت جملة الإيرادات الفعلية للهيئة عن السنة المالية المنتهية في 2019/12/31 مبلغاً قدره (53,459,776.52) درهم، بينما كانت جملة تقديرات الإيرادات المعتمدة لذات السنة المالية بعد التعديل مبلغاً قدره (60,022,000.00) درهم. وبذلك بلغ صافي نقص الإيرادات الفعلية المضافة عن تقديرات الإيرادات مبلغاً قدره (6,562,223.48) درهم.

نتائج تنفيذ الميزانية

بلغ فائض تنفيذ الميزانية الهيئة عن السنة المالية المنتهية في 2019/12/31 مبلغاً قدره (4,790,684.84) درهم، يورد للخزانة العامة.

المادة الثالثة عشر

الحساب الختامي لبرنامج الشيخ زايد للإسكان

تنفيذ الميزانية

أ. بلغت جملة المصروفات الفعلية للبرنامج عن السنة المالية المنتهية في 2019/12/31 مبلغاً قدره (1,656,347,673.44) درهم، بينما كانت جملة تقديرات المصروفات المعتمدة لذات السنة المالية (1,666,600,000.00) درهم، وبذلك بلغت جملة الاعتمادات غير المستخدمة مبلغاً قدره (10,252,326.56) درهم.

ب. بلغت جملة الإيرادات الفعلية للبرنامج عن السنة المالية المنتهية في 2019/12/31 مبلغاً قدره (1,808,050,740.52) درهم، بينما كانت جملة تقديرات الإيرادات المعتمدة لذات السنة المالية (1,666,600,000.00) درهم وبزيادة في الإيرادات الفعلية عن تقديراتها المعتمدة بمبلغ (141,450,740.52) درهم.

نتائج تنفيذ الميزانية

بلغ فائض تنفيذ ميزانية البرنامج عن السنة المالية المنتهية في 2019/12/31 مبلغاً قدره (151,703,067.08) درهم، يورد للخزانة العامة.



المادة الرابعة عشر

الحساب الختامي للهيئة الاتحادية للتنافسية والإحصاء

تنفيذ الميزانية

أ. بلغت جملة المصروفات الفعلية للهيئة عن السنة المالية المنتهية في 2019/12/31 مبلغاً قدره (78,595,900.53) درهم، بينما كانت جملة تقديرات المصروفات المعتمدة لذات السنة المالية (79,405,000.00) درهم وبذلك بلغت جملة الاعتمادات الغير مستخدمة مبلغاً قدره (809,099.47) درهم.

ب. بلغت جملة الإيرادات الفعلية للهيئة عن السنة المالية المنتهية في 2019/12/31 مبلغاً قدره (79,405,000.00) درهم، بينما كانت جملة تقديرات الإيرادات المعتمدة لذات السنة المالية مبلغاً قدره (79,405,000.00) درهم.

نتائج تنفيذ الميزانية

بلغ فائض تنفيذ ميزانية الهيئة عن السنة المالية المنتهية في 2019/12/31 مبلغاً قدره (809,099.47) درهم، يورد للخزانة العامة.

المادة الخامسة عشر

الحساب الختامي لهيئة التأمين

تنفيذ الميزانية

أ. بلغت جملة المصروفات الفعلية للهيئة عن السنة المالية المنتهية في 2019/12/31 مبلغاً قدره (97,148,961.24) درهم، بينما كانت جملة تقديرات المصروفات المعتمدة بعد التعديل لذات السنة المالية مبلغاً قدره (130,079,291.00) درهم وبذلك بلغت جملة الاعتمادات غير المستخدمة مبلغاً قدره (32,930,329.76) درهم.

ب. بلغت جملة الإيرادات الفعلية للهيئة عن السنة المالية المنتهية في 2019/12/31 مبلغاً قدره (170,135,366.00) درهم، بينما كانت جملة تقديرات الإيرادات المعتمدة بعد التعديل لذات السنة المالية مبلغاً قدره (155,079,291.00) درهم، وبذلك بلغ صافي زيادة الإيرادات الفعلية المضافة عن تقديراتها مبلغاً قدره (15,056,075.00) درهم.

نتائج تنفيذ الميزانية

بلغ فائض تنفيذ ميزانية الهيئة عن السنة المالية المنتهية في 2019/12/31 مبلغاً قدره (72,986,404.76) درهم، يورد للخزانة العامة.



المادة السادسة عشر

الحساب الختامي للهيئة الاتحادية للموارد البشرية الحكومية

تنفيذ الميزانية

أ. بلغت جملة المصروفات الفعلية للهيئة عن السنة المالية المنتهية في 2019/12/31 مبلغاً قدره (80,108,190.96) درهم، بينما كانت جملة تقديرات المصروفات المعتمدة لذات السنة المالية (82,105,000.00) درهم، وبذلك بلغت جملة الاعتمادات غير المستخدمة مبلغاً قدره (1,996,809.04) درهم.

ب. بلغت جملة الإيرادات الفعلية للهيئة عن السنة المالية المنتهية في 2019/12/31 مبلغاً قدره (82,038,134.87) درهم، بينما كانت جملة تقديرات الإيرادات المعتمدة لذات السنة المالية مبلغاً قدره (82,105,000.00) درهم، وبذلك بلغ صافي نقص الإيرادات الفعلية عن تقديراتها المعتمدة مبلغاً قدره (66,865.13) درهم.

نتائج تنفيذ الميزانية

بلغ فائض تنفيذ ميزانية الهيئة عن السنة المالية المنتهية في 2019/12/31 مبلغاً قدره (1,929,943.91) درهم، يورد للخزانة العامة.

معالي الرئيس:

أولاً سنأخذ موافقة المجلس من المادة الثانية وحتى المادة السادسة عشر، فهل يوافق المجلس على هذه المواد؟

(موافقة)

معالي الرئيس:

أخ مروان هل نسقت مع أحد زملائك لمساعدتك في التلاوة؟ هل ستكمل؟ الله يوفقك تفضل.

سعادة المقرر:

المادة السابعة عشر

الحساب الختامي لهيئة الأوراق المالية والسلع

تنفيذ الميزانية

أ. بلغت جملة المصروفات الفعلية للهيئة عن السنة المالية المنتهية في 2019/12/31 مبلغاً قدره (180,952,973.66) درهم، بينما كانت جملة تقديرات المصروفات المعتمدة لذات السنة المالية (186,000,000.00) درهم، وبذلك بلغت جملة الاعتمادات غير المستخدمة مبلغاً قدره (5,047,026.34) درهم.



ب. بلغت جملة الإيرادات الفعلية للهيئة عن السنة المالية المنتهية في 2019/12/31 مبلغاً قدره (134,695,427.14) درهم، بينما كانت جملة تقديرات الإيرادات المعتمدة لذات السنة المالية مبلغاً قدره (186,000,000.00) درهم، وبذلك بلغت جملة نقص الإيرادات الفعلية عن تقديراتها المعتمدة مبلغاً قدره (51,304,572.86) درهم.

نتائج تنفيذ الميزانية

بلغ عجز تنفيذ ميزانية الهيئة عن السنة المالية المنتهية في 2019/12/31 مبلغاً قدره (46,257,546.52) درهم.

المفروض معاليك أن يذكر هنا عبارة "يورد للخزانة العامة" وهذا غير مذكور.

المادة الثامنة عشر

الحساب الختامي للهيئة الوطنية للمؤهلات

تنفيذ الميزانية

" أ. بلغت جملة المصروفات الفعلية للهيئة عن السنة المالية المنتهية في 2019/12/31 مبلغاً قدره (33,609,167.80) درهم، بينما كانت جملة تقديرات المصروفات المعتمدة لذات السنة المالية (40,163,000.00) درهم، وبذلك بلغت جملة الاعتمادات غير المستخدمة مبلغاً قدره (6,553,832.20) درهم.

ب. بلغت جملة الإيرادات الفعلية للهيئة عن السنة المالية المنتهية في 2019/12/31 مبلغاً قدره (40,080,096.09) درهم، بينما كانت جملة تقديرات الإيرادات المعتمدة لذات السنة المالية (40,163,000.00) درهم بنقص قدره (82,903.91) درهم.

نتائج تنفيذ الميزانية :

بلغ فائض تنفيذ ميزانية الهيئة عن السنة المالية المنتهية في 2019/12/31م مبلغاً قدره (6,470,928.29) درهم، يورد للخزانة العامة " .

المادة التاسعة عشر

الحساب الختامي للهيئة الاتحادية للهوية والجنسية

تنفيذ الميزانية

" أ. بلغت جملة المصروفات الفعلية للهيئة عن السنة المالية المنتهية في 2019/12/31 مبلغاً قدره (2,228,552,941.75) درهم، بينما كانت جملة تقديرات المصروفات المعتمدة لذات السنة المالية مبلغاً قدره (2,292,867,000.00) درهم، وبذلك بلغت جملة الاعتمادات غير المستخدمة مبلغاً قدره (64,314,058.25) درهم .



ب. بلغت جملة الإيرادات الفعلية للهيئة عن السنة المالية المنتهية في 2019/12/31 مبلغاً قدره (2,292,960,151.17) درهم، بينما كانت جملة تقديرات الإيرادات المعتمدة لذات السنة المالية مبلغاً قدره (2,292,867,000.00) درهم، بزيادة في الإيرادات الفعلية عن تقديراتها المعتمدة بمبلغ قدره (93,151.17) درهم.

نتائج تنفيذ الميزانية :

بلغ فائض تنفيذ ميزانية الهيئة عن السنة المالية المنتهية في 2019/12/31 مبلغاً قدره (64,407,209.42) درهم، يورد للخزانة العام " .

معالي الرئيس :

سنأخذ الموافقة على المواد (17 و 18 و 19) فهل يوافق المجلس على هذه المواد ؟
(موافقة)

سعادة / مروان عبيد المهيري : (مقرر لجنة الشؤون المالية والاقتصادية والصناعية)

المادة العشرون

الحساب الختامي للهيئة الاتحادية للمواصلات البرية والبحرية

تنفيذ الميزانية

" أ. بلغت جملة المصروفات الفعلية للهيئة عن السنة المالية المنتهية في 2019/12/31 مبلغاً قدره (81,901,827.08) درهم، بينما كانت جملة تقديرات المصروفات المعتمدة لذات السنة المالية (93,233,000.00) درهم، وبذلك بلغت جملة الاعتمادات غير المستخدمة مبلغاً قدره (11,331,172.92) درهم.

ب. بلغت جملة الإيرادات الفعلية للهيئة عن السنة المالية المنتهية في 2019/12/31 مبلغاً قدره (95,440,847.05) درهم، بينما كانت جملة تقديرات الإيرادات المعتمدة لذات السنة المالية مبلغاً قدره (93,233,000.00) درهم، وبذلك بلغ صافي زيادة الإيرادات الفعلية عن تقديرات الإيرادات مبلغاً قدره (2,207,847.05) درهم.

نتائج تنفيذ الميزانية :

بلغ فائض تنفيذ الميزانية للهيئة عن السنة المالية المنتهية في 2019/12/31 مبلغاً قدره (13,539,019.97) درهم، يورد للخزانة العامة " .

المادة الحادية والعشرون

الحساب الختامي للهيئة العامة لتنظيم قطاع الاتصالات

تنفيذ الميزانية



" أ. بلغت جملة المصروفات الفعلية للهيئة عن السنة المالية المنتهية في 2019/12/31 مبلغاً قدره (838,524,787.31) درهم بينما كانت جملة تقديرات المصروفات المعتمدة لذات السنة المالية (1,107,550,000.00) درهم، وبذلك بلغت جملة الاعتمادات غير المستخدمة مبلغاً قدره (269,025,212.69) درهم .

ب. بلغت جملة الإيرادات الفعلية للهيئة عن السنة المالية المنتهية في 2019/12/31 مبلغاً قدره (1,096,467,566.49) درهم، بينما كانت جملة تقديرات الإيرادات المعتمدة لذات السنة المالية (1,108,255,000.00) درهم، وبذلك بلغت جملة نقص الإيرادات الفعلية عن تقديراتها المعتمدة مبلغاً قدره (11,787,433.51) درهم .

نتائج تنفيذ الميزانية :

بلغ فائض تنفيذ ميزانية الهيئة عن السنة المالية المنتهية في 2019/12/31 مبلغاً قدره (257,942,779.18) درهم، يورد للخزانة العامة " .

المادة الثانية والعشرون

الحساب الختامي لوكالة الامارات للفضاء

تنفيذ الميزانية

" أ. بلغت جملة المصروفات الفعلية للوكالة عن السنة المالية المنتهية في 2019/12/31 مبلغاً قدره (268,007,702.88) درهم، بينما كانت جملة تقديرات المصروفات المعتمدة لذات السنة المالية (270,770,000) درهم، وبذلك بلغت جملة الاعتمادات غير المستخدمة مبلغاً قدره (2,762,297.12) درهم.

ب. بلغت جملة الإيرادات الفعلية للوكالة عن السنة المالية المنتهية في 2019/12/31 مبلغاً قدره (270,770,000) درهم، بينما كانت جملة تقديرات الإيرادات المعتمدة لذات السنة المالية (270,770,000) درهم.

نتائج تنفيذ الميزانية :

بلغ فائض تنفيذ ميزانية الوكالة عن السنة المالية المنتهية في 2019/12/31 مبلغاً قدره (2,762,297.12) درهم، يورد للخزانة العامة " .

معالي الرئيس :

هل يوافق المجلس على المواد (20 و 21 و 22) ؟

(موافقة)



سعادة / مروان عبيد المهيري : (مقرر لجنة الشؤون المالية والاقتصادية والصناعية)

المادة الثالثة والعشرون

الحساب الختامي للمجلس الأعلى للأمومة والطفولة

تنفيذ الميزانية

" أ. بلغت جملة المصروفات الفعلية للمجلس عن السنة المالية المنتهية في 2019/12/31 مبلغاً قدره (14,999,624.77) درهم، بينما كانت جملة تقديرات المصروفات المعتمدة لذات السنة المالية (15,000,000.00) درهم، وبذلك بلغت جملة الاعتمادات غير المستخدمة مبلغاً قدره (375.23) درهم.

ب. بلغت جملة الإيرادات الفعلية للمجلس عن السنة المالية المنتهية في 2019/12/31 مبلغاً قدره (15,000,000.00) درهم، بينما كانت جملة تقديرات الإيرادات المعتمدة لذات السنة المالية مبلغاً قدره (15,000,000.00) درهم.

نتائج تنفيذ الميزانية :

بلغ فائض تنفيذ ميزانية المجلس عن السنة المالية المنتهية في 2019/12/31 مبلغاً قدره (375.23) درهم، يورد للخزانة العامة " .

المادة الرابعة والعشرون

الحساب الختامي لمكتب الشؤون السياسية لنائب رئيس الدولة

تنفيذ الميزانية

" أ. بلغت جملة المصروفات الفعلية للمكتب عن السنة المالية المنتهية في 2019/12/31 مبلغاً قدره (25,948,187.81) درهم، بينما كانت جملة تقديرات المصروفات المعتمدة لذات السنة المالية مبلغاً قدره (25,950,000.00) درهم، وبذلك بلغت جملة الاعتمادات المالية غير المستخدمة مبلغاً قدره (1,812.19) درهم.

ب. بلغت جملة الإيرادات الفعلية للمكتب عن السنة المالية المنتهية في 2019/12/31 مبلغاً قدره (25,950,000.00) درهم، بينما كانت جملة تقديرات الإيرادات المعتمدة لذات السنة المالية مبلغاً قدره (25,950,000.00) درهم.

نتائج تنفيذ الميزانية :

بلغ فائض تنفيذ ميزانية المكتب عن السنة المالية المنتهية في 2019/12/31 مبلغاً قدره (1,812.19) درهم، يورد للخزانة العامة " .



المادة الخامسة والعشرون

الحساب الختامي لمكتب معالي وزير الدولة - د. سلطان الجابر

تنفيذ الميزانية

" أ. بلغت جملة المصروفات الفعلية للمكتب عن السنة المالية المنتهية في 2019/12/31 مبلغاً قدره (19,841,171.86) درهم، بينما كانت جملة تقديرات المصروفات المعتمدة لذات السنة المالية (31,200,000.00) درهم، وبذلك بلغت جملة الاعتمادات غير المستخدمة مبلغاً قدره (11,358,828.14) درهم.

ب. بلغت جملة الإيرادات الفعلية للمكتب عن السنة المالية المنتهية في 2019/12/31 مبلغاً قدره (21,000,000.00) درهم، بينما كانت جملة تقديرات الإيرادات المعتمدة لذات السنة المالية مبلغاً قدره (31,200,000.00) درهم، وبذلك بلغ نقص الإيرادات الفعلية عن التقديرات المعتمدة مبلغاً قدره (10,200,000.00) درهم.

نتائج تنفيذ الميزانية :

بلغ فائض تنفيذ ميزانية المكتب عن السنة المالية المنتهية في 2019/12/31 مبلغاً قدره (1,158,828.14) درهم، يورد للخزانة العامة " .

المادة السادسة والعشرون

الحساب الختامي للمجلس الاتحادي للتركيبة السكانية

تنفيذ الميزانية

" أ. بلغت جملة المصروفات الفعلية للمجلس عن السنة المالية المنتهية في 2019/12/31 مبلغاً قدره (68,591,330.59) درهم، بينما كانت جملة تقديرات المصروفات المعتمدة لذات السنة المالية مبلغاً قدره (75,176,000.00) درهم، وبذلك بلغت جملة الاعتمادات غير المستخدمة مبلغاً قدره (6,584,669.41) درهم .

ب. بلغت جملة الإيرادات الفعلية للمجلس عن السنة المالية المنتهية في 2019/12/31 مبلغاً قدره (75,176,000.00) درهم، بينما كانت جملة تقديرات الإيرادات المعتمدة لذات السنة المالية مبلغاً قدره (75,176,000.00) درهم.

نتائج تنفيذ الميزانية :

بلغ فائض تنفيذ ميزانية المجلس عن السنة المالية المنتهية في 2019/12/31 مبلغاً قدره (6,584,669.41) درهم، يورد للخزانة العامة " .



المادة السابعة والعشرون

الحساب الختامي للجنة الوطنية للمعارض والمؤتمرات

تنفيذ الميزانية

" أ. بلغت جملة المصروفات الفعلية للجنة عن السنة المالية المنتهية في 2019/12/31 مبلغاً قدره (6,427,215.37) درهم، بينما كانت جملة تقديرات المصروفات المعتمدة لذات السنة المالية (8,801,000.00) درهم، وبذلك بلغت جملة الاعتمادات غير المستخدمة مبلغاً قدره (2,373,784.63) درهم.

ب. بلغت جملة الإيرادات الفعلية للجنة عن السنة المالية المنتهية في 2019/12/31 مبلغاً قدره (8,801,000.00) درهم، بينما كانت جملة تقديرات الإيرادات المعتمدة لذات السنة المالية (8,801,000.00) درهم.

نتائج تنفيذ الميزانية

بلغ فائض تنفيذ ميزانية اللجنة عن السنة المالية المنتهية في 2019/12/31 مبلغاً قدره (2,373,784.63) درهم، يورد للخزانة العامة " .

معالي الرئيس :

هل يوافق المجلس على المواد (23 و 24 و 25 و 26 و 27) ؟

(موافقة)

سعادة / مروان عبيد المهيري : (مقرر لجنة الشؤون المالية والاقتصادية والصناعية)

المادة الثامنة والعشرون

الحساب الختامي لأكاديمية الإمارات الدبلوماسية

تنفيذ الميزانية

" أ. بلغت جملة المصروفات الفعلية للأكاديمية عن السنة المالية المنتهية في 2019/12/31 مبلغاً قدره (54,118,731.28) درهم، بينما كانت جملة تقديرات المصروفات المعتمدة لذات السنة المالية (68,531,000.00) درهم، وبذلك بلغت جملة الاعتمادات غير المستخدمة مبلغاً قدره (14,412,268.72) درهم.

ب. بلغت جملة الإيرادات الفعلية للأكاديمية عن السنة المالية المنتهية في 2019/12/31 مبلغاً قدره (68,531,000.00) درهم، بينما كانت جملة تقديرات الإيرادات المعتمدة لذات السنة المالية (68,531,000.00) درهم.



نتائج تنفيذ الميزانية :

بلغ فائض تنفيذ ميزانية الأكاديمية عن السنة المالية المنتهية في 2019/12/31 مبلغاً قدره (14,412,268.72) درهم، يورد للخزانة العامة " .

سعادة / مروان عبيد المهيري : (مقرر لجنة الشؤون المالية والاقتصادية والصناعية)

المادة التاسعة والعشرون

الحساب الختامي لمكتب وزير التسامح

تنفيذ الميزانية

" أ. بلغت جملة المصروفات الفعلية للمكتب عن السنة المالية المنتهية في 2019/12/31 مبلغاً قدره (36,279,043.88) درهم، بينما كانت جملة تقديرات المصروفات المعتمدة لذات السنة المالية (36,500,000.00) درهم، وبذلك بلغت جملة الاعتمادات غير المستخدمة مبلغاً قدره (220,956.12) درهم.

ب. بلغت جملة الإيرادات الفعلية للمكتب عن السنة المالية المنتهية في 2019/12/31 مبلغاً قدره (36,500,021.95) درهم، بينما كانت جملة تقديرات الإيرادات المعتمدة لذات السنة المالية (36,500,000.00) درهم. وبذلك بلغت جملة زيادة الإيرادات الفعلية عن تقديراتها المعتمدة مبلغاً قدره (21.95) درهم.

نتائج تنفيذ الميزانية :

بلغ فائض تنفيذ ميزانية المكتب عن السنة المالية المنتهية في 2019/12/31 مبلغاً قدره (220,978.07) درهم، يورد للخزانة العامة " .

المادة الثلاثون

الحساب الختامي للمؤسسة الاتحادية للشباب

تنفيذ الميزانية

" أ. بلغت جملة المصروفات الفعلية للمؤسسة عن السنة المالية المنتهية في 2019/12/31 مبلغاً قدره (55,832,715.96) درهم، بينما كانت جملة تقديرات المصروفات المعتمدة لذات السنة المالية (62,086,000.00) درهم، وبذلك بلغت جملة الاعتمادات غير المستخدمة مبلغاً قدره (6,253,284.04) درهم.

ب. بلغت جملة الإيرادات الفعلية للمؤسسة عن السنة المالية المنتهية في 2019/12/31 مبلغاً قدره (62,236,000.00) درهم، بينما كانت جملة تقديرات الإيرادات المعتمدة لذات السنة



المالية (62,086,000.00) درهم، وبذلك بلغت جملة زيادة الإيرادات الفعلية عن تقديراتها المعتمدة مبلغاً قدره (150,000.00) درهم.
نتائج تنفيذ الميزانية :

بلغ فائض تنفيذ ميزانية المؤسسة عن السنة المالية المنتهية في 2019/12/31 مبلغاً قدره (6,403,284.04) درهم، يورد للخزانة العامة " .

المادة الحادية والثلاثون

الحساب الختامي لجملة ميزانيات الجهات الاتحادية المستقلة

الأداء المالي

" أ. بلغت جملة المصروفات والنفقات الفعلية للجهات الاتحادية المستقلة المشمولة في الحساب الختامي الموحد عن السنة المالية المنتهية في 2019/12/31 مبلغاً قدره (10,407,606,969.89) درهم، بينما كانت جملة تقديرات المصروفات والنفقات المعتمدة بعد التعديل لذات السنة المالية مبلغاً قدره (11,015,811,085.00) درهم، وبذلك بلغت الاعتمادات المالية غير المستخدمة مبلغاً وقدره (608,204,115.11) درهم.

ب. بلغت جملة الإيرادات الفعلية للجهات الاتحادية المستقلة المشمولة في الحساب الختامي الموحد عن السنة المالية المنتهية في 2019/12/31 مبلغاً قدره (11,125,819,618.65) درهم، بينما كانت جملة تقديرات الإيرادات المعتمدة بعد التعديل لذات السنة المالية مبلغاً قدره (11,048,954,085.00) درهم، وبذلك بلغت جملة زيادة الإيرادات الفعلية عن تقديراتها المعتمدة بعد التعديل مبلغاً قدره (76,865,533.65) درهم.

نتائج الأداء المالي :

بلغ فائض الأداء المالي للجهات الاتحادية المستقلة المشمولة في الحساب الختامي الموحد عن السنة المالية المنتهية في 2019/12/31 مبلغاً قدره (718,212,648.76) درهم " .

المادة الثانية والثلاثون

الحساب الختامي الموحد

الأداء المالي الموحد

" أ. بلغت جملة المصروفات والنفقات الفعلية الاتحادية الموحدة عن السنة المالية المنتهية في 2019/12/31 مبلغاً قدره (57,051,518,933.68) درهم بينما كانت جملة تقديرات المصروفات والنفقات المعتمدة بعد التعديل والتوحيد لذات السنة المالية مبلغاً قدره



(65,304,269,291.00) درهم، وبذلك بلغت الاعتمادات غير المستخدمة الموحدة مبلغاً قدره (8,252,750,357.32) درهم.

ب. بلغت جملة الإيرادات الفعلية الاتحادية الموحدة عن السنة المالية المنتهية في 2019/12/31 مبلغاً قدره (67,863,000,446.68) درهم، بينما كانت جملة تقديرات الإيرادات المعتمدة بعد التعديل والتوحيد لذات السنة المالية مبلغاً قدره (71,355,630,291.00) درهم، وبذلك بلغ نقص الإيرادات الفعلية الموحدة عن تقديراتها المعتمدة بعد التعديل والتوحيد مبلغاً قدره (3,492,629,844.32) درهم.

نتائج الأداء المالي الموحد :

بلغ فائض الأداء المالي الموحد عن السنة المالية المنتهية في 2019/12/31 مبلغاً قدره (10,811,481,513.00) درهم " .

المادة الثالثة والثلاثون

نشر القانون والعمل به

" يُنشر هذا القانون في الجريدة الرسمية، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره " .

معالي الرئيس :

هل يوافق المجلس على المواد (28 و 29 و 30 و 31 و 32 و 33)

(موافقة)

معالي الرئيس :

والآن هل يوافق المجلس على مشروع القانون في مجموعه* ؟

(موافقة)

معالي الرئيس :

إذاً وافق المجلس على مشروع القانون في مجموعه ، أولاً نشكر الأخ مروان المهيري وسنرفع الجلسة للصلاة والغداء ومن ثم نعود لإستكمال جلستنا على الساعة الثانية إن شاء الله ، معالي الدكتور حارب نحن سنكون سعداء إذا رغبت بالاستمرار معنا ، لكن إذا كنت ترغب بالمغادرة فنحن نقدم التقدير والثناء لك على كل جهودك وأيضا الثناء على جهود زملائك في الديوان ..

معالي/ د. حارب سعيد العميمي : (رئيس ديوان المحاسبة)

شكراً معالي الرئيس ، والديوان تحت أمركم وبخدمة المجلس .

* مشروع القانون في صيغته النهائية ملحق رقم (4) بالمضبطة.



معالي الرئيس :

إذا نرفع الجلسة الآن للصلاة والغداء .

(رفعت الجلسة للصلاة والغداء حيث كانت الساعة 12.53 ظهراً)

(عادت الجلسة للإنعقاد حيث كانت الساعة 2.18 بعد الظهر)

2. مشروع قانون اتحادي في شأن ربط الميزانية العامة للاتحاد عن السنة المالية 2021 .

معالي الرئيس :

نعود لاستكمال جلستنا ، وأمامنا الآن مشروع قانون اتحادي في شأن ربط الميزانية العامة للاتحاد عن السنة المالية 2021 ، وهذا المشروع سيناقش على ثلاث مراحل المرحلة الأولى تلاوة تقرير اللجنة وأخذ ملاحظاتهم عليه ومناقشة مشروع الميزانية بصفة عامة ، ثم بعد ذلك ننتقل إلى المرحلة الثانية وهي تلاوة أبواب الميزانية كاعتمادات مالية تقديرية لأخذ الرأي عليها باباً . باباً ثم ننتقل إلى المرحلة الثالثة وهي مناقشة مشروع القانون كأى مشروع قانون آخر نبدأ بالموافقة عليه من حيث المبدأ ثم مادة . مادة والجداول المرافقة معه ، والآن ليتفضل سعادة مروان المهيري - مقرر اللجنة إلى المنصة لتلاوة تقرير اللجنة في شأن مشروع القانون .

سعادة / مروان عبيد المهيري : (مقرر لجنة الشؤون المالية والاقتصادية والصناعية)
"تقرير اللجنة بشأن"

ربط الميزانية العامة للاتحاد عن السنة المالية 2021م

ورد إلى المجلس الوطني الاتحادي كتاب معالي عبدالرحمن بن محمد العويس "وزير الدولة لشؤون المجلس الوطني الاتحادي" المؤرخ 2020/12/09 بشأن مشروع القانون الاتحادي الوارد في عنوان هذا التقرير، حيث طلب عرض مشروع القانون المذكور على المجلس الوطني الاتحادي طبقاً للمادة (129) من الدستور استكمالاً لإجراءات إصداره.

وقد أحال معالي رئيس المجلس بصفة الاستعجال مشروع القانون المذكور إلى لجنة الشؤون المالية والاقتصادية والصناعية لدراسته وتقديم تقرير عنه، وقد عقدت اللجنة لهذا الغرض اجتماعين (2) بتاريخ 2020/12/13 و 2020/12/16 .

وقد التقت اللجنة مع ممثلي وزارة المالية في اجتماعها بتاريخ 2020\12\16 ومثل وزارة المالية كل من :

وكيل وزارة المالية	سعادة /يونس حاجي الخوري
الوكيل المساعد لشؤون الموارد والميزانية	سعادة / سعيد راشد اليتيم



السيد / علي عبدالله شرفي	مدير إدارة الميزانية العامة
الانسة / مريم إبراهيم الهاجري	نائب مدير إدارة الميزانية العامة
السيد / ناصر احمد الجعبير	محلل ميزانيات
الانسة / مروة محمد الزرعوني	محلل ميزانيات
السيد/ احمد شوكت يسري	مستشار مالي

وقد تبنت اللجنة مخططاً عاماً لدراسة مشروع القانون يقوم على حصر الأولويات الاجتماعية ومدى تضمينها في مشروع الميزانية العامة للاتحاد، ومدى تحقيق التقديرات المالية للأهداف الاستراتيجية وارتباطها بالخطط التشغيلية المنفذة لها.

وقد راعت اللجنة تداعيات جائحة كورونا (كوفيد 19) للعالم كله أثناء دراستها لمشروع القانون، فضلاً عن ذلك فقد لاحظت اللجنة ورود مشروع القانون متضمناً عجزاً مقداره خمسة مليارات ومائة وثلاثة ملايين درهم، وهذا العجز فرض على اللجنة تبني منهجاً في دراستها لمشروع القانون قائماً على ثلاثة محاور:

- المحور الأول: مدى توافق الميزانية مع الموجبات الدستورية والقانونية.
- المحور الثاني: مدى جواز الموافقة على الميزانية وقد تضمنت عجزاً ومدى نجاعة الوسائل التي قررها مشروع القانون لتغطية هذا العجز.
- المحور الثالث: ما هو أثر هذا العجز على الخدمات والمنافع المقدمة للمواطنين.

أولاً: مدى توافق الميزانية مع الموجبات الدستورية والقانونية:

تبين للجنة من خلال دراستها للموجبات الدستورية للميزانية وفق المواد (126- 132) من الدستور الآتي :

1. توافق الميزانية مع مبدأ سنوية الميزانية إذ إنها ستسري لمدة عام تبدأ في الأول من يناير عام 2021 وتنتهي في ديسمبر 2021.
2. تضمن الميزانية لتقدير الإيرادات والمصروفات بصفة عامة.
3. إصدار الميزانية العامة بقانون.
4. تخصيص الميزانية مبالغ من الإيرادات للإنفاق على مشروعات الإنشاء والتعمير والأمن الداخلي والشؤون الاجتماعية.



5. وصول مشروع قانون الميزانية متأخراً عن الميعاد الدستوري المقرر في المادة (129) من الدستور وهو قبل بدء السنة المالية بشهرين على الأقل فقد وصل

مشروع القانون بتاريخ 9 ديسمبر 2020

المحور الثاني: مدى جواز الموافقة على الميزانية وقد تضمنت عجزاً ومدى نجاعة الوسائل التي قررها مشروع القانون لتغطية هذا العجز.

تدارست اللجنة مدى جواز قبول مشروع الميزانية إذا تضمن عجزاً تمويلياً بين المصروفات والإيرادات، وفي ضوء ذلك كلفت الأمانة بدراسة مدى دستورية وقانونية قبول مشروع الميزانية إذا تضمن عجزاً تمويلياً، بالإضافة إلى إجراء دراسة تحليلية (قانونية ومالية) للوقوف على مدى قدرة الوسائل التي حددها مشروع القانون لتمويل الفارق بين المصروفات والإيرادات، وبعد اطلاع اللجنة على الدراسات المقدمة واطلاعها على التشريعات السارية وبعض التعاميم المحاسبية انتهت اللجنة إلى قبول مشروع قانون الميزانية كما ورد من الحكومة وذلك للمبررات التالية:

أولاً:

تنص المادة (12) من المرسوم بقانون اتحادي رقم (26) لسنة 2019 في شأن المالية العامة على أن (الميزانية العامة هي البرنامج المالي للجهات الاتحادية الذي يشمل كافة مواردها المالية المقدر تحصيلها والنفقات العامة المقدر صرفها لسنة مالية معينة، وذلك لتحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية من خلال التوزيع الأمثل والاستخدام الكفء للموارد في إطار الاستراتيجية الاتحادية المتعلقة بالنفقات المتوقع إنفاقها من الجهات الاتحادية خلال سنة مالية مقبلة، على أن يراعى توازنها إيراداً ومصروفاً، وتطويرها على ضوء الاستراتيجية المالية (الإطار المالي) متوسطة المدى"

وترى اللجنة أن المادة (12) سالفة الذكر لا توجب توازن الميزانية العامة إيراداً ومصروفاً، ولكنها تؤكد على مراعاة توازنها فقط، وبالتالي يجوز ألا تتوازن الميزانية إيراداً ومصروفاً، ومن ثم يجوز قبولها.

ثانياً:

تدارست اللجنة الوسائل التي حددها مشروع القانون لتغطية الفارق بين المصروفات والإيرادات، وفي هذا الصدد تشير اللجنة إلى أن المادة الأولى من مشروع القانون تنص على أن (..... يعالج الفرق التمويلي المتوقع للمحافظة على توازن الميزانية العامة للاتحاد بمشروع السنة المالية 2021 من خلال أي أو كل من:



- أ- استخدام جزء من حساب الاحتياطي النقدي للحكومة.
- ب- إصدار أدوات الدين العام.
- ج- ضبط مصروفات الميزانية العامة من خلال الإجراءات التي يقرها مجلس الوزراء).

وبعد الدراسة انتهت اللجنة إلى فاعلية تلك الوسائل التي حددها مشروع القانون على تمويل الفارق بين المصروفات والإيرادات، وذلك للأسباب التالية :

أولاً :

نظم المرسوم بقانون رقم 26 لسنة 2019 بشأن المالية العامة قواعد وضوابط الاحتياطي النقدي للحكومة؛ والاحتياطي النقدي للحكومة هو حساب يتم تمويله من فائض السيولة النقدية الفعلي المتوفر بعد خصم كافة الالتزامات والضمانات المتوقع سدادها خلال السنة المالية اللاحقة (مادة 1 من المرسوم بقانون بشأن المالية العامة) ويخضع لإشراف وإدارة وزارة المالية (مادة 5 من ذات القانون)، فضلاً عن ذلك تشير اللجنة إلى أن الوظيفة الأساسية للاحتياط النقدي للحكومة هي دعم الميزانية السنوية، ويتم تحديد مقدار الاحتياطي النقدي للحكومة الاتحادية وفقاً لآلية تعدها وزارة المالية بعد اعتمادها من مجلس الوزراء (مادة 71 من ذات القانون)، وتضمن اللجنة الاستخدام الأمثل للاحتياطي النقدي للحكومة لدعم الفارق بين المصروفات والإيرادات.

ثانياً :

نظم المرسوم بقانون (9) لسنة 2018 ضوابط وقواعد الدين العام، والدين العام هو الالتزامات المباشرة وغير المباشرة المقومة بالدرهم الإماراتي أو أي من العملات الأجنبية غير المسددة والمترتبة على الحكومة، وتؤكد اللجنة على اقتناعها بأن استخدام الحكومة إحدى أدوات الدين العام لتمويل الفارق بين المصروفات والإيرادات يعد من الوسائل الناجعة؛ لأن من الأغراض الأساسية لإقرار أدوات الدين العام استخدامها لتمويل مشاريع البنية التحتية ومشاريع التنمية الحكومية، وهي تمثل جانباً هاماً من جوانب تنفيذ الميزانية (مادة 2) فضلاً عن ذلك فإن استخدام الحكومة لإحدى أدوات الدين العام ليس مطلقاً من كل قيد، ولكنه مقيد بأن لا يتجاوز (15%) من إجمالي الدين العام القائم.

ثالثاً :

ترى اللجنة أن تقليص الفارق بين المصروفات والإيرادات من خلال مجموعة إجراءات يتخذها مجلس الوزراء من الوسائل الناجعة؛ لأنه يملك كافة الأدوات التنفيذية والرقابية



المخولة له دستورياً وقانونياً بما يمكنه من اتخاذ الإجراءات اللازمة لضبط تنفيذ الميزانية.

رابعاً: مدى تأثير الفارق بين المصروفات والإيرادات على الخدمات والمنافع المقدمة للمواطنين. أجرت اللجنة مقارنة بين الميزانية المقدرة للوزارات والجهات الاتحادية والمخصصة للخدمات والمنافع المقدمة للمواطنين مع الميزانيات المقدرة للأعوام السابقة، واتضح عدم تأثر الميزانيات المقدرة لأي من الخدمات والمنافع.

خامساً: توصيات اللجنة.

1. عدم زيادة نسبة الفوائد المحددة للقروض التي يحصل عليها المواطنين من مصرف الإمارات للتنمية نتيجة استخدام أية أداة من أدوات الدين العام.
 2. عدم تأثر برنامج التوطين وتوفير فرص عمل في القطاعين الحكومي والخاص والمدرجة في المجموعة 28 "مصاريف اتحادية أخرى".
 3. إيجاد آلية غير المعمول بها حالياً بالنسبة لميزانية صندوق الزكاة.
- وعليه فإن اللجنة تقدم تقريرها وما ورد به من ملاحظات وتوصيات، وتأمل أن تكون قد بذلت جهودها اللازم في تنفيذ تكليف المجلس لها بدراسة هذا المشروع، وتدعو المجلس للموافقة على ما ورد فيه."

معالي الرئيس :

شكراً سعادة الأخ مروان المهيري ، هل هناك أية ملاحظات على تقرير اللجنة ؟ الكلمة لسعادة الأخ عدنان الحمادي .

سعادة / عدنان حمد الحمادي :

شكراً معالي الرئيس ، فقط تعقيب على التوصيات التي رفعتها اللجنة ، فلها كل الشكر والتقدير على هذا الجهد وعلى هذه الشفافية في إطار مناقشتها وتقديمها دراسة لهذه الميزانية ، أتوقف عند التوصية المهمة الثانية وهي : " 2. عدم تأثر برنامج التوطين وتوفير فرص عمل في القطاعين الحكومي والخاص المدرجة في المجموعة (28) مصاريف اتحادية أخرى " وهنا أتساءل : في ظل وجود فائض في الميزانية السابقة وفي ظل إغلاق باب الشواغر والوظائف نسبة للجائحة التي ألفت بظلالها - حقيقة - على كل دول العالم ومن بينها - أيضا - دولة الإمارات العربية المتحدة ، هل يرى معالي الوزير أن مبلغ (400) مليون المدرجة في المجموعة (28) من مصاريف اتحادية قادرة على تحقيق هذه التوصية في ظل إعلان الدولة من عام 2013 إطلاق مبادرات بشأن التوظيف والتوطين ؟ هذا الشق الأول .



الشق الآخر وهذا مقترح - أستمحكم عذراً وأستمح اللجنة الموقرة وأشكرها على هذا الجهد - كنت أتمنى أن تتبنى توصية أو التأكيد على توصية سابقة بشأن مشروع التأمين الصحي الذي تبناه المجلس السابق في دور انعقاد الماضي قبل عامين من الآن ، ويومها كانت هناك موافقة من معالي الوزير حسب قراءتي للمضبطة السابقة حيث ذكر من خلالها معالي الوزير أنه تمت الموافقة على مسودة مشروع التأمين الصحي وأصبح هذا المشروع في مراحله الأخيرة للعرض على لجنة التشريعات ، وسيأخذ مجراه الدستوري للإصدار ، فالوزارة كوزارة انتهت من دراسة التكلفة ونوعية التأمين - والكلام علي لسان معالي الوزير - ونأمل أن يصدر خلال عام 2019 ، فماذا تم بهذا الخصوص ؟ وأكرر إذا كان بالإمكان - أستمح اللجنة والمجلس عذراً - إدراج هذه التوصية أو تأكيد إدراج هذه التوصية لتي اتخذها المجلس حتى تكفل رعاية صحية شاملة للمواطنين ، وشكراً معالي الرئيس .

معالي الرئيس :

تفضل معالي الوزير .

معالي / عبيد حميد الطاير : (وزير الدولة للشؤون المالية)

شكراً معالي الرئيس ، والشكر موصول لرئيس وأعضاء اللجنة والمقرر على ما قاموا به من جهد في فترة وجيزة جداً ، وشكراً لمجلسكم لطرح ميزانية العام 2021 للمناقشة في المجلس هذا اليوم ، وإذا أمكن معالي الرئيس لدينا عرض بسيط على مشروع الميزانية ومن ثم بإمكاننا ندخل للرد على أسئلة أصحاب السعادة الأعضاء ، وبذلك نعطي لأعضاء المجلس الموقرين فكرة بالضبط عن كامل الميزانية ومن ثم سوف أتطرق للرد على سؤال سعادة الأخ عدنان حمد وبقيّة الأعضاء وأية استفسارات ، فالأفضل أن نكون الجميع على صفحة واحدة ، لذلك أترك للأخ علي عبدالله شرفي - مدير إدارة الميزانية المجال لتقديم العرض .

معالي الرئيس :

تفضل الأخ علي .

السيد/ علي عبدالله شرفي : (مدير إدارة الميزانية - وزارة المالية)

شكراً معالي الرئيس ، شكراً لكم ولأصحاب السعادة أعضاء المجلس الموقر وبعد ،،،
نعرض* عليكم ملخص عن مشروع ميزانية السنة المالية 2021 وأبرز ملامح الإيرادات والمصروفات العامة مع مراعاة الحدث والتأثير الاقتصادي من جائحة كوفيد 19 .

* العرض التقديمي في شأن مشروع قانون ميزانية الاتحاد 2021 ملحق رقم (5) بالمضبطة.



أولاً: تقدر إيرادات مشروع ميزانية السنة المالية 2021 بمبلغ (53.1) مليار درهم مفصلة ما بين مساهمات الإمارات بمبلغ (18.3) مليار درهم، وعوائد الضرائب بمبلغ (8.1) مليار درهم، وإيرادات مقدرة من الاستثمارات بمبلغ (13.4) مليار درهم، بالإضافة إلى رسوم الخدمات الاتحادية والمقدرة بمبلغ (13.2) مليار درهم.

ثانياً: تقدر المصروفات العامة بمبلغ (58) مليار درهم لتمويل برامج الحكومة الاتحادية وبفرق في التمويل عن الإيرادات العامة بمبلغ (4.9) مليار درهم نتيجة تأثير الإيرادات العامة بتداعيات كوفيد19 والذي سيتم تغطيته ومراعاة توازن التمويل بين الإيراد والمصروف من موارد الاحتياط النقدي وإصدار أدوات الدين العام، علماً بأنه من إنجازات السنة المالية 2020 هو حصول دولة الإمارات على أعلى تقييم ائتماني في المنطقة من وكالات التقييم (فيتش) و (موديز) بتصنيف (AA2) والذي يعكس متانة الملاءة المالية للحكومة الاتحادية وتمكينها من إيجاد وسائل متنوعة للتمويل.

يوضح الجدول مقارنة ما بين الميزانية المعتمدة للسنة المالية 2020 ومشروع ميزانية السنة المالية 2021، والذي يعكس زيادة في المصروفات العامة عن الإيرادات في السنة المالية 2020 بمبلغ (4.9) مليار درهم، وكما تجدون فإن هذا سيتم تمويله عن طريق السيولة المتاحة في الاحتياطي النقدي وإصدار أدوات الدين العام لتمويل المشاريع الحيوية للبنية التحتية والاستثمار.

يوضح الجدول الإيرادات العامة للسنة المالية 2021 مقارنةً بالمقدرة للسنة المالية 2020، ويوضح الجدول إيرادات الحكومة الاتحادية من الضرائب بمبلغ (8.1) مليار درهم، ومساهمات الإمارات بمبلغ (18.3) مليار درهم، وإيرادات الجهات الاتحادية منخفضة بمبلغ (13.2) مليار درهم، وإيرادات الاستثمار بمبلغ (13.4) مليار درهم، وبإجمالي (53.1) مليار درهم مقارنةً بمبلغ (61.3) مليار درهم في السنة المالية السابقة، وعليه قامت وزارة المالية باتخاذ الإجراءات الاحترازية لضبط المصروفات العامة نتيجة الانخفاض المقدر في الإيرادات.

توضح الرزمة البيانية تفاصيل الإيرادات العامة حسب التصنيف ونوع الإيرادات المقدرة لتغطية المصروفات العامة في السنة المالية 2021، وتمثل مساهمات الإمارات نسبة (35%) من إجمالي الإيرادات العامة، وإيرادات الجهات الاتحادية من رسوم الخدمات نسبة (25%) من إيرادات الحكومة الاتحادية، وتمثل عوائد الضرائب نسبة (15%) من الإيرادات العامة وعوائد الاستثمار نسبة (13.3%) وحق الامتياز نسبة (12%) من إجمالي الإيرادات لتغطية المصروفات.

ندخل إلى المصروفات العامة، حيث يوضح الجدول المصروفات المقدرة وفقاً للتصنيف أعلاه، على الوزارات والجهات المستقلة والمنافع الاجتماعية والمشروعات في مبلغ (58) مليار درهم،



وبانخفاض بنسبة (8%) عن السنة المالية 2020 حيث تم اتخاذ إجراءات لضبط المصروفات وفقاً لقرار مجلس الوزراء رقم (6/2و) لسنة 2020 بشأن ضبط المصروفات العامة على ضوء تأثير الوضع الاقتصادي في الدولة من جائحة كوفيد19 ودعمًا لقدرة الحكومة الاتحادية بالوفاء بالتزاماتها الحتمية لتغطية برامج الحكومة حسب أولويتها.

يوضح الجدول التالي توزيع المصروفات العامة على مجموعات الصرف، ومن أبرز ملامحها إعادة توزيع مخصصات المنح وهي المجموعة (26) المرتبطة بالجهات الاتحادية المستقلة على مجموعات الصرف مباشرة والذي يواكب التطور الذي تضمنه قانون المالية العامة الجديد رقم (26) لسنة 2019 بشأن توحيد البيانات المالية التي يتم إدراجها ضمن الميزانية العامة للدولة بشأن قواعد تحصيل الإيرادات وصرف النفقات، وسيساهم ذلك بفعالية للانتقال بتطبيق أساس الاستحقاق المحاسبي الذي انتهجته الحكومة الاتحادية بدلاً من الأساس النقدي المعدل المطبق وعليه، فإن تكاليف المجموعة (21) تعويضات الموظفين بمبلغ (22.6) مليار درهم، مجموعة المستلزمات السلعية والخدمية والإعانات (14.6) مليار درهم، مجموعة الإعانات (3) مليار درهم، مجموعة المنح (1.1) مليار درهم، مجموعة المنافع الاجتماعية المرتبطة بالمعاشات (4.6) مليار درهم، مصاريف اتحادية أخرى (7.8) مليار درهم، والأصول بإجمالي (4) مليار درهم، وإجمالي مصروف الميزانية العامة (58) مليار درهم.

الرسم البياني يوضح نسبة توزيع المصروفات العامة المقدرة على مجموعات الصرف بحيث تمثل تعويضات الموظفين والرواتب بالنسبة للأعلى بنسبة (39%)، المنح بنسبة (1.9%) تليها المستلزمات السلعية والخدمية والإعانات (25.3%) من إجمالي مصروفات الميزانية، المنافع والإعانات الاجتماعية بنسبة (13.3%) ومجموعة الأصول (7%) بالإضافة إلى مصروفات اتحادية أخرى (13.5%) من إجمالي المصروفات العامة.

يوضح البيان توزيع المصروفات العامة على القطاعات المختلفة: قطاع الشؤون الحكومية بنسبة (37%)، قطاع البنية التحتية من المخصصات المصروفات بنسبة (3.6%)، الأصول (3.7%)، وقطاع التنمية الاجتماعية والمنافع الاجتماعية بنسبة (41%)، وركز على هذا القطاع بشكل خاص بحيث أنها تمثل من نسبة (41%) ما نسبته (16.4%) للتعليم العام والجامعي، المعاشات (8%)، خدمات أخرى (2.7%)، الشؤون الاجتماعية (5.9%) من إجمالي المصروفات، الصحة (8.6%) من المنافع الاجتماعية.

يوضح الجدول أعلاه ملامح تطور وتوازن الميزانية العامة من السنة المالية 2018 إلى المقدرة للسنة المالية 2021 مع بيان تأثير الجائحة كوفيد19 على إجمالي الإيرادات المقدرة للحكومة



الاتحادية، وكما هو موضح فإنه سيتم تمويل برامج الإسكان من عوائد محفوظة القروض الخاصة بالإسكان بالإضافة إلى تمويل مصرف الإمارات للتنمية ستتحمل الحكومة معدلات الفائدة عليه والمحافظة على منحها كقروض حسنة للمواطنين، بالإضافة إلى تمويل المشروعات الرأسمالية وقطار الاتحاد باستخدام أدوات الدين العام وفقاً للأحكام الواردة في قانون الدين العام لتغطية الفارق في التمويل.

توضح هذه الشريحة توزيع مخصصات الميزانية العامة وفقاً للتصنيف الوظيفي للنفقات، وفقاً لدليل إحصاءات مالية الحكومة الاتحادية لسنة 2014 الصادر من صندوق النقد الدولي والذي يبرز شفافية الانفاق الحكومي على القطاعات كافة الحيوية منها، والذي من شأنه دعم ملفات الدولة ضمن التنافسية العالمية، وشكراً.

معالي الرئيس :

شكراً، تفضل معالي الوزير.

معالي / عبيد حميد الطاير: (وزير الدولة للشؤون المالية)

معالي الرئيس، إن شاء الله هذا العرض يعطي سعادة الأعضاء فكرة سريعة عن الميزانية وكيف تم توزيعها في الفترة الأخيرة، وبودي أن أذكر أنه بصدور المرسوم بتشكيل مجلس وزراء دولة الإمارات العربية المتحدة رقم (103) لسنة 2020 نتج عن هذا فصل ودمج بعض الجهات ولذلك تأخرت الميزانية أولاً بسبب جائحة كوفيد19 وثانياً بسبب إعادة هيكلة الحكومة لتتماشى مع متطلبات المرحلة القادمة، ولذلك هذا الفصل أصبح على أساس أن نعد ميزانية للسنة 2021 وهي تعتبر آخر سنة من الخطة الخمسية وهي 2019-2021، فكان من الضروري أن تعدل الميزانية بحيث تعكس وتكون قاعدة لميزانية 2022-2026 عندما يتم عرضها على مجلس الوزراء الموقر، ولذلك تأخرنا في إعدادها لأن هناك متطلبات كثيرة في عمليات الدمج والفصل.

في نفس الفترة وبسبب الجائحة وكجزء من الحزمة الاقتصادية لمساعدة القطاع الخاص والاقتصاد الوطني على التعافي كان هناك تخفيض للرسوم وذلك بناءً على توجيهات مجلس الوزراء الموقر وهذا انعكس على الإيرادات حيث كان هناك إعفاء من الرسوم لنفس الفترة، كل هذه الأمور بالنسبة لوزارات كانت تعد ميزانياتها في نفس الوقت، لذلك كل ما عرض عليها والحمد لله تمت الأمور بسلاسة ونسبة كبيرة من هذا العمل تم في شهر مارس وشهر أبريل ومايو عن بعد إلى أن عادت الحكومة جزئياً إلى العمل، الهياكل التي تفضل بها بالنسبة لوزارة الصحة فهي مستثناة، وزارة التربية والتعليم لديها شواغر كثيرة حسب الميزانية، وزارة الداخلية مستثناة، الوظائف العليا من درجة مدير فما فوق لم تمس وإذا كانت هناك شواغر على درجة مدير أو وكيل مساعد أو



وكيل فهي وظائف ضرورية في الهيكل التنظيمي لأي وزارة أو جهة حكومية، طبعاً هناك وظائف أدرجت للمتطلبات من ضمن مجموعات الصرف والموجودة والتي أصبحت ضرورية، لا بد أن نعرف أننا نمر بمرحلة استثنائية والكل يعرفها ولا نحتاج للتطرق لها، الجائحة لم تمر بالعالم إلا قبل مائة سنة تقريباً، الميزانية المعروضة بالنسبة للشواغر المدرجة هو ما تطلبه الحكومة في المرحلة القادمة إلى أن يتسنى لنا معرفة تأثير هذه الجائحة وتمكن الجهات الحكومية من تقديم أعلى مستوى بالخدمات للكادر الحالي، وإذا كانت هناك متطلبات فهناك آلية للجهات الحكومية بالتقدم لملء هذه الشواغر حسب ما أقره مجلس الوزراء الموقر.

بالنسبة لبرنامج التوطين فهو برنامج لدى وزارة الموارد البشرية ولديها آلية، وهناك صندوق تم إنشائه ولديها آلية لتدريب المواطنين أو إعادة تدريبهم وهذه لم تمس الوظائف في القطاع الخاص في المرحلة السابقة، لكن هذا ملف لدى وزارة الموارد البشرية والتوطين وهي المعنية بهذا الملف.

معالي الرئيس:

شكراً معالي الوزير، نستمر في استكمال أية ملاحظات على تقرير اللجنة، سعادة علي جاسم تفضل.

سعادة/ علي جاسم أحمد:

شكراً معاليك، طبعاً نشكر اللجنة على تقريرها وأيضاً توضيح معالي الوزير لنظرة الحكومة ونحن نتكلم الآن عن ميزانية سنة، قبل فترة ربما اطلعنا على تقرير من خلال الإحاطة الأخيرة باستراتيجية الدولة خلال الخمسين سنة القادمة، فهل نحن نضع ميزانية سنوية للسنة القادمة فقط أم أن هناك استراتيجية حسبما عرفنا من خلال الإحاطة الأخيرة لاستراتيجية الدولة خلال الخمسين سنة القادمة، أنا أريد أن أسأل معالي الوزير: كيف سيكون ضبط الميزانية في ظل العجز إذا استمر لا قدر الله خلال سنوات قادمة؟ فهناك برامج واستراتيجيات أقرها مجلس الوزراء فيما يتعلق بالتعليم والصناعة والتنمية والاقتصاد وأيضاً تطوير القدرات الفردية والكوادر البشرية والتشريعات والأمور التي ستدخل فيها الدولة خلال الخمسين سنة القادمة، فكيف هي الرؤية معاليك هل نعد الميزانية لسنة والاستراتيجية موجودة ونعبر هذه السنة ومن ثم نبدأ باستراتيجية جديدة أم مازلنا على حسب الميزانيات الاعتيادية التي نعدها في ظل الخدمات التي نقدمها والإضافات في المؤسسات الأخرى والمشاريع وغيره والتوطين والرواتب وما إلى ذلك؟ فأنا أتمنى من معالي الوزير أن يعطينا الرؤية المستقبلية التي يراها لأنه رجل مالي، فهو يدرس الاستراتيجيات ويترجمها إلى ترجمة مالية ويضع لها البعد الزمني لتنفيذها خلال السنوات القادمة، وشكراً.



معالي الرئيس:

شكراً سعادة الأخ علي جاسم، تفضل معالي الوزير.

معالي/ عبيد حميد الطاير: (وزير الدولة للشؤون المالية)

شكراً معالي الرئيس والشكر موصول لسعادة علي جاسم على سؤاله، أعتقد من المهم جداً لأصحاب السعادة أعضاء المجلس أن يعرفوا أنه لم يسبق عرض ميزانية على مجلسكم الموقر لأسباب عدة، ولكن للمعرفة أن الدستور ينص على أن تصدر الميزانية سنوياً، لذلك أعدنا خطة سابقة ونحن لدينا خطط وأنا ذكرت أن هذه آخر سنة من خطة الخمس سنوات، والحكومة انتقلت في تخطيطها من 2011 إلى 2013 كانت المرحلة الأولى لتجربة ميزانية ثلاث سنوات، لكن كانت تصدر سنوياً، وهذه الخطة لثلاث سنوات، وقد جربنا الخطة في دورتين، 2011-2013 و 2014-2016، وقد وافقت الحكومة بعد ذلك على تبني خطة الخمس سنوات وأصبحت من 2017-2021، فلما أعدنا الخطة وأعدنا ميزانية 2017 كانت جزء من خطة الخمس سنوات، بالتالي لدينا خطة واضحة بالنسبة للخمس سنوات القادمة من 2017-2021 لذلك كل الوزارات والجهات تعرف ذلك في ميزانياتها، الآلية موجودة، وهناك آليتين للعلم، أولاً نظام الميزانية موجود ومؤتممة على كل الجهات المربوطة، لا يوجد عمل يدوي اليوم، ثانياً آلية الشراء إلى الدفع وهو كذلك مؤتممة، فكل الجهات تعرف متى أصدرت أمر الشراء وطلب الشراء وكل هذه الأمور إلى أن تدفع.

ثالثاً لدينا آلية تلتزم بها كل الجهات وهي تنبؤ الإيرادات، نحن لا نستطيع أن نعرض على الحكومة ميزانية سنة أو ثلاث سنوات أو أربع سنوات، قمنا بإجراء دراسات لخمس سنوات ولدينا دراسات لتنبؤ الإيرادات والمصاريف لمدة عشر سنوات، هذه أرقام وهذا واجبنا نحن كوزارة مالية أن نعد ونعرض على لجنة الميزانية، طبعاً خطة الخمسين سنة هي مسار منفصل لأنه اتحادي محلي، ويتم العمل عليه والتنسيق بشأنه، ما هي المتطلبات؟ هي متطلبات كثيرة؟ ما هي خطط الوزارات؟ كيف تنظر كل وزارة وكل جهة محلية أو اتحادية؟ ما هي المتطلبات التشريعية والتغييرات؟ فهذا مسار مختلف عن مسار إعداد الميزانية، نحن نعرف إيراداتنا، طبعاً على المتغيرات والوضع الحالي ونحن ندرس ذلك، وكذلك بالنسبة للمصروفات إذا استمرت بهذه الطريقة، آلية معالجة المصروفات بأي متطلبات المجتمع الصحية والاجتماعية والمعونات الاجتماعية والتعليم والنمو، كل هذه الأمور ينظر لها في حدود إعداد الميزانية والنقاش تم عليها فنحن ليس لدينا إعداد ميزانية لسنة واحدة، بل نحن نحاول أن يكون لدينا وضوح لخمس سنوات، وهذه مرحلة في الوقت الحالي يجب أن تمر كمرحلتين قبل أن نبدأ بالمرحلة التالية، وبإمكاننا أن نجري تنبؤات إلى سنة 2040



لكن هناك متغيرات كثيرة في الاقتصاد العالمي والظروف من حولنا بالتالي من الأفضل لنا أن نكون محافظين إلى درجة معينة والإبقاء على أساس أن الصرف يكون في حدود الميزانيات المحددة، وكما ذكرت في نقاش الحساب الختامي أننا نبني احتياطي جيد للحكومة لأن متطلبات المرحلة القادمة تعتمد على مقدار الاحتياطيات التي لدينا ومقدار الاستثمارات التي لدينا كحكومة اتحادية بعد مرور خمسين سنة يجب أن نكون جاهزين لأي متغيرات من حولنا، فأعتقد مهم جداً أن نعرف والجميع يعرف أن لدينا الآلية ونعرف بالضبط ما هو المطلوب منا في المرحلة القادمة، وشكراً.

معالي الرئيس:

شكراً معالي الوزير، سعادة الأخ حمد الرحومي تفضل.

سعادة/ حمد أحمد الرحومي: (النائب الأول للرئيس)

شكراً معالي الرئيس والشكر موصول لمعالي الوزير وللجنة الموقرة بشكل عام وبشكل خاص على التوصيات التي حافظت على عدم تضرر بعض الخدمات للمواطنين كالتوطين والإسكان، فهذه إشارة مهمة معاليك لأن بغض النظر عن الضرر إلا أننا نحاول أن لا تتضرر جزئيات معينة قد تلامس شريحة قد تتأثر.

معاليك العجز المالي الحالي الموجود مع كل هذه الأوضاع والخدمات المقدمة، وارتفاع الخدمات الصحية المقدمة بسبب كورونا ووجود هذا العجز، كذلك تأثر الدولة بشكل عام في الإيرادات والرسوم، كون الدولة معتمدة بشكل كبير على السياحة والتجارة، بالتأكيد مع وجود الكورونا معاليك نحن تأثرنا أكثر بكثير من جهات أخرى معتمدة على دخل معين غير التجارة والسياحة وإعادة التصدير وغير هذه الأمور كلها، فنحن الآن نقيم الوضع الموجود وهو وضع ممتاز ولن أقول جيد بل ممتاز مقارنة بتضرر الدولة لأنها معتمدة بشكل كبير جداً على الحركة والرسوم وإعادة التصدير وكذلك ارتفاع الخدمات الصحية بشكل كبير جداً في تقديمها للمواطنين بشكل عام هذا كله تكاليف كبيرة على الدولة ومع هذا استطاعت الدولة أن تحافظ على عجز أنا أعتبره بسيط، لذلك أنا أرى أن أداء الحكومة ممتاز مع وجود هذا العجز، ونحن كذلك نتوقع إن شاء الله ونتمنى أن تتحسن الأمور ومن ثم نستطيع تذويب هذا العجز دون الدخول في الاستعانة بالأدوات الأخرى الموجودة، والمتوقع إن شاء الله أن المستقبل أفضل ولكن نحن ننثني على العمل وعلى قضية أن الإشكالية والعجز الموجود لا يخيف طبيعة الدولة ودخلها الذي كان يأتي من رسوم ومن أماكن أخرى وقد تضرر، مقارنة بدول أخرى نحن نرى أن الحكومة تؤدي عملها بشكل جيد وهذا الكلام لا بد أن يطرح لأنه واقع، وشكراً.



معالي الرئيس:

شكراً سعادة الأخ حمد، معالي الوزير هل لديك تعقيب؟ تفضل.

معالي / عبيد حميد الطاير: (وزير الدولة للشؤون المالية)

شكراً معالي الرئيس والشكر موصول لسعادة العضو حمد الرحومي، أود أن أوضح نقطة مهمة تطرق لها السيد علي الشرفي – مدير إدارة الميزانية ربما لم تكن واضحة، لأول مرة تقوم الحكومة الاتحادية بالتقييم الائتماني، هذه أول مرة، حصلت على تقييمين في أقل من شهر، التقييم الأول جاء من فيتش والذي يعتبر (AA-)، التقييمات المعتمدة هي (AA+) و (AA) و (AA-) وهي مجموعة واحدة، في هذه المجموعة لأي مستثمر يرغب في الحصول على أي سندات لأنها تعتبر مجموعة جيدة، (AA-) للحكومة الاتحادية و (AA) لحكومة أبوظبي، هذا يعني أن هناك كفاءة مالية عالية، الكفاءة في إدارة المال في الحكومة الاتحادية وفي المؤسسات الحكومية وفي الاستقرار، ومن ثم (AA-) تعبر عن نظرة مستقبلية مستقرة، هذا لم يأت من فراغ بل جاء من جهد وأثبتنا لهم حسب قوانيننا المعمول بها وحسب الميزانيات السابقة وكيف نلتزم أو نحافظ على إيراداتنا ومصروفاتنا، الشركة الثانية (موديز) أعطتنا (AA2) أي نفس مستوى حكومة أبوظبي، فالحمد لله هذه شركات تقوم بالتقييم، ولو قارنا أنفسنا بالدول الأخرى التي نعرفها فهناك أقل منا، ومن ثم هذا التصنيف يعبر عن النظرة المستقبلية المستقرة، هناك سبب لإجراء التقييم لتعرفوا لماذا نحن نمول، صدر لدينا قانون الدين العام في 2018، قانون الدين العام – معالي الرئيس والدستور واضح – بأنه لا يمكن الاقتراض إلا بقانون، والحكومة أتت بقانون الدين العام، الآن بناءً على هذا سنخرج بقانون ثاني بناءً على قانون الدين العام للاقتراض، والهدف من الاقتراض والتمويل أن لدينا سياسة أولاً أنه يجب أن تكون دولة الإمارات في مقدمة الدول، يجب أن يكون لديها منحى مالي، لا أستطيع أن أحصل على هذه الاقتراضات وأتركها، يجب أن أصرف جزء منها، قانون الدين العام حدد في مادته 15% الحد الأعلى للصرف من نسبة القرض، إذا اقترضنا مليار فإن نسبة الصرف هي 150 مليون على البنية التحتية، والباقي 85% تذهب للاستثمار أي أن هناك عائد، ما هو السبب أننا نريد أن نكون المنحى (Yield Carve) ولماذا هو مهم جداً؟ المنحى يبني على سنوات وليس بين يوم وليلة، ونحن نوضح لكم على سنة أو سنتين أو خمس سنوات لهذه السندات ليتمكن المؤسسات المالية ومؤسسات القطاع الخاص لأن تقترض في المستقبل من السوق المحلي بدلاً من الاقتراض من السوق العالمي، وهذه مهمة جداً بالنسبة للاقتصاد الوطني في المستقبل، لذلك جاء هذا الترتيب معالي الرئيس على هذا الأساس لسد العجز نتيجة لانخفاض الإيرادات، صراحةً انخفضت الإيرادات بسبب الوباء، وما تفضل فيه سعادة



العضو حمد الرحومي، طبعاً أنتم رأيتم في الميزانية في الجداول التي عرضت، انخفضت الإيرادات الضريبية، طبعاً الحكومة كما ذكرت خفضت الرسوم لأنه يجب أن نكون جزء من التعجيل بالتعافي، فالخفض الذي جاء في ميزانية 2021 بعض التخفيض هو تقريباً (4) مليار و(897) مليون درهم، كيف نضبط المصرفيات وكيف نمول برامج بدون أن تتأثر برامج الإسكان، لأن من المهم جداً لدينا المشروعات الرأسمالية، ولدينا مشروع القطار يجب أن نموله، فكل هذه الأمور تصب في استخدام جزء من هذا الاقتراض لأن هناك هدف من هذا الاقتراض لأسباب ذكرتها، وشكراً.

معالي الرئيس:

شكراً معالي الوزير، أخ عدنان هل طلبت الكلمة مرة أخرى؟ إذا كان النظام يسمح بضغط الزر لطلب الكلمة لأنه لا يظهر عندي هل هذا النظام مفعلاً فنياً أم لا؟ تفضل عدنان.

سعادة/ عدنان حمد الحمادي:

شكراً معالي الرئيس، نحن نقدر هذا المجهود الكبير الذي يبذل ونقدر حقيقة تراكمات هذه الجائحة وتأثيرها على الجوانب الاقتصادية للدولة لكن أيضاً نحن نأمل كمجلس وطني أيضاً أن نرفخ خبر يحمل بشرى للمواطنين خاصة وأن المجلس يعتبر ممثلاً للشعب الاتحاد. أرفخ لنفس الإشكالية التي طرحتها والتي يبدو أنني لم أتلق إجابة واضحة بالنسبة لمشروع التأمين الصحي الذي كان على وشك الإنجاز في عام 2019، السؤال: كيف ينظر معالي الوزير لهذا الأمر الهام الذي بالفعل يمثل أهمية ويوفر حياة صحية للمواطنين، هل من الممكن أن يرى النور قريباً أم في ظل هذه الإشكاليات وأيضاً هذه الأمور المالية المتعلقة بالجائحة يطول الانتظار من أجل أن يرى هذا المشروع النور؟ وشكراً معاليك.

معالي الرئيس:

شكراً سعادة الأخ عدنان حمد، تفضل معالي الوزير.

معالي/ عبيد حميد الطاير: (وزير الدولة للشؤون المالية)

شكراً معالي الرئيس والشكر موصول لسعادة العضو عدنان حمد، صراحةً مشروع القانون كما تعمل عليه أي وزارة فإنه رفخ لمجلس الوزراء الموقر ولم يدرج له في هذه الميزانية 2020-2021 أية مبالغ لأنه يجب أن يأخذ القانون مجراه التشريعي، والقانون طبعاً يعتمد بصدوره على توافق مع الجهات الصحية المحلية، مهم جداً هذه النقطة لمعرفة الجميع، القانون الاتحادي فيه تبادل منافع بين الجهات المحلية والجهات الاتحادية كذلك، وبعد رفخ المذكرة يترك الموضوع لمجلس الوزراء ونصوص المادة (60) من الدستور واضحة في آلية التعامل بالنسبة للقوانين بعد



رفعها من الجهات أو الوزارات الاتحادية إلى مجلس الوزراء الموقر، لكن لم يدرج لهذا القانون في مشروع ميزانية 2020-2021 أية مبالغ، وللعلم فإن الحكومة توفر العلاج الصحي للمواطنين وفي نفس الجائحة تم اعتماد مبلغ إضافي يساوي تقريباً (1.400) مليار درهم لدعم وزارة الصحة في خدماتها، هذا كل ما أستطيع قوله معالي الرئيس وشكراً.

معالي الرئيس:

شكراً معالي الوزير، سعادة الدكتورة نضال الطنجي تفضلي.

سعادة/ د. نضال محمد الطنجي:

بسم الله الرحمن الرحيم، بدايةً في العرض الذي تقدم فيه معالي الوزير فيما يخص الموازنة والأدوات المالية حيث مكنتنا حقيقة اليوم أن يكون هذا العجز البسيط أعتقد أنه إنجاز، أحب أن أهنئكم أيضاً على ما حققتموه في المراكز المتقدمة في تصنيف الأداء المالي للحكومة الاتحادية، هذا شيء نفتخر فيه ولكن في المقابل عندما أتكلم أنا باسم المواطن أعتقد أن هذا الإنجاز الذي تم تحقيقه الأصل أن يلمس اليوم المواطن، الأداء المالي المتميز للحكومة الاتحادية يعكس حقيقة فيما تقدمونه من خدمات ومن وظائف، ولهذا أنا لدي حقيقة استفسار: كل الجهات الاتحادية التي رفعت لكم احتياجاتها عندما وضعت هذه الموازنة، طبعاً من ضمن الاحتياجات ترفع لكم قوائم الشواغر بالتعيينات المطلوبة حتى يرصد لها ميزانية، هذا الشيء المهم الذي ينعكس على المواطن اليوم، هناك كثير من دول العالم والدول القريبة منا جداً موضوع توفير فرص عمل للمواطنين حقيقة لها أولوية وحاجة ملحة، هناك قوائم كثيرة من الباحثين عن عمل من المواطنين معاليك وأنتم على علم بذلك، وأنا أشكر جهود كل حريص على خدمة هذا المواطن بأداء وطني مشرف، قوائم من الشباب المواطنين من خريجي الجامعات يبحثون عن فرص عمل كثيرة، اليوم في هذه الموازنة التي رفعتموها أعتقد من المفروض أن تكون هناك دلالات أمامكم يمكن أن تعطونا إياها، ما مدى توفر مخصصات مالية لتعيين المواطنين في مختلف القطاعات الاتحادية؟

النقطة الثانية إذا سمحت لي معاليك ولن أعقب كثيراً على موضوع التأمين الصحي، لكنني أرجع وأقول أن الجائحة تجعلنا نطلب بالحاح أنه يجب توفير موضوع التأمين الصحي، معاليك الموضوع لا يتعلق بمشروع قانون يحتاج لوقت لأنه أخذ الوقت الطويل منكم، لا يتعلق أن يكون هناك تنسيق بينكم وبين القطاع الصحي المحلي وبين القطاع الصحي الاتحادي لأن هناك ممارسات موجودة في إمارات أخرى، وبعض الإمارات لها سنوات طويلة توفر التأمين الصحي، فإذا كان الموضوع هو موضوع تمويل فنحن كلنا ثقة بأنكم قادرين على توفير أي مبالغ إضافية، مبلغ المليار درهم التي استطاعت الدولة والله الحمد دعم القطاع الصحي فيه خلال الجائحة قادرة



أيضاً على توفير هذا المبلغ لتوفير التأمين الصحي للمواطنين في الإمارات التي لا تملك أو لم تقدم لحد الآن التأمين الصحي، التأمين الصحي له ضرورة كبرى، حقيقة الجائحة أثبتت أن التأمين الصحي يوفر للمواطن وينمي هذا القطاع عندما تعطي خيار للمواطن للعلاج في أماكن جيدة لأنه يملك التأمين وبالتالي يختلف الأمر عندما تجبره على الذهاب إلى مراكز صحية أو يلجأ للذهاب إلى إمارات أخرى وبالتالي يخلق ضغطاً في مستشفيات إمارات أخرى لأنه لم يجد الفرصة ولا يملك التأمين الذي من المفترض أنه كمواطن يحصل عليه، اعذرني معاليك أنا تقدمت بموضوعين أولاً موضوع الشواغر لأن التعيينات فعلاً بالنسبة للمواطنين هي حاجة ملحة جداً، واسمحوا لنا من خلال قبة المجلس الوطني ونؤكد لكم أن أغلب الطلبات وأغلب ما يعانیه الناس اليوم أن أبناءهم يجلسون في البيوت، شباب ينتظرون تكوين حياتهم، دائماً الردود التي تأتيهم أنه ليس هناك تعيينات وليس هناك شواغر وليس هناك مخصصات مالية، فأنا أتمنى إن شاء الله اليوم في رذك على هاتين النقطتين أن نسمع شيء يجعل الناس تفرح بموضوع أن الحكومة الاتحادية اليوم في أدائها المالي قد حصلت على تصنيفين ممتازين من أفضل وكالات التصنيف الائتماني في العالم، وهذا انعكاس على المواطن، وشكراً.

معالي الرئيس:

شكراً سعادة الدكتورة نضال الطنجي، وتأكيد أيضاً حقيقة نتمن أن وزارة المالية والدولة حصلت على التصنيف الأول في مؤشر كفاءة الإنفاق الحكومي وهذا أمر ما تم إلا بجهود طيبة، تفضل معالي الوزير.

معالي / عبيد حميد الطاير: (وزير الدولة للشؤون المالية)

شكراً معالي الرئيس والشكر موصول لسعادة الدكتورة نضال الطنجي، صراحةً أنا سأبدأ بشركم على إشاراتكم بما حققته الحكومة من إنجازات في الكفاءة المالية، سأبدأ بالنقطة الأخيرة بالنسبة للتأمين الصحي، لنكن واضحين ومع احترامي، المؤسسات الصحية الاتحادية هي على مستوى عالي من الجودة ويجب عدم التنقيص مما حققته، لولا المؤسسات الصحية الحكومية الاتحادية والمحلية هي التي قامت وحافظت على المستوى الصحي للمجتمع خلال الجائحة، كفاءتها وكفاءة كوادرها، المستلزمات الطبية الموجودة وتوفر الميزانية وسرعة التحرك، هناك مستشفيات ميدانية تم بناؤها في فترات قصيرة والجميع تحرك في هذا المجال، فهذا يدل على كفاءة القطاع الصحي في دولة الإمارات على المستوى الاتحادي والمحلي، لا يعني أننا لا نملك تأمين صحي أن مؤسساتنا الصحية ليست على هذا المستوى الجيد، بالعكس، نحن لدينا مستويات مستشفيات وعيادات اتحادية وكذلك محلية على مستوى عالي من الكفاءة وفيها كوادر طبية مواطنة وغير



مواطنة عالية جداً من الكفاءة، فأرجو أن نأخذ هذا بعين الاعتبار، لا يمكن الانتقال إلى التأمين الصحي بالسلاسة، نحن نستفيد من تجارب الآخرين، الحكومة تصرف ما يقارب (4.5) مليار درهم على وزارة الصحة، بالتالي يجب أن تكون لدي معادلة، إذا الحكومة فعلت التأمين الصحي فكيف ننتقل بالمؤسسات الصحية هذه؟ يجب أن يكون هناك توازن في هذه العملية الانتقالية، العملية ليست تأمين فقط، هذه مؤسسات صحية قائم عليها المجتمع تخدم المجتمع بالكامل، مؤسسات صحية فيها مراكز طوارئ وأمور كثيرة مرتبطة بالمجتمع، حافظت على نسبة عالية من الكفاءة خلال فترة صعبة جداً، فهناك أمور لا يمكن أن تتحول هكذا، وأعتقد أن هناك مؤسسة الإمارات الصحية وكذلك وزارة الصحة، فهناك أمور انتقالية يجب أن تتم، وكيفية إدارة التأمين الصحي، هذا موضوع يجب الترتيب له لأن به أمور تفصيلية أكثر من مجرد إعطاء بوليصة تأمين وما هي الخدمات التي تقدمها، فهي ليست بوليصة مفتوحة، فيجب أن تكون الأمور فيها واضحة، فمن يعطيك بوليصة التأمين يريد أن يعرف ما هي نسبة المخاطر بالنسبة له، فهناك أمور كثيرة يحددها القانون وقرارات مجلس الوزراء والانتقال بمؤسسة الإمارات الصحية لتدير المستشفيات وقبول هذه البوالص، فهناك أمور كثيرة تجب ترتيبها في هذا الشأن تدريجياً، وأعتقد أننا نستفيد من تجربة إمارة أبوظبي في هذا المجال، وكذلك تجربة إمارة دبي، وفي الوقت الذي تصبح كافة مؤسسات الحكومة جاهزة في هذا الشأن سوف يوافق مجلس الوزراء عليه وستتم العملية، فلا يمكن أن تصدر بوليصة تأمين من جهة ولا تُقبل في جهة ثانية، فهذه أمور مهمة جداً، لذلك التعامل معها يحتاج إلى الدقة والترتيب لأنها تمس حياة كل شخص، هذا بالنسبة لبوليصة التأمين والقطاع الصحي.

أما بالنسبة لفرص التوظيف: طبعاً السياسات المالية دائماً الوظائف ترتبط بالسياسات المالية وكيف نخلق فرص عمل للمواطنين وليس فقط للحاضر وإنما - أيضاً - للمستقبل: الوظائف كما تشاهدون بدأت تتغير، وسوق العمل بدأ يتغير، ومتطلبات الوظيفة حتى على مستوى الحكومة الاتحادية بدأ يتغير، فهناك أمور كثيرة بدأت تتغير، لذلك فالمسألة ليست مسألة فتح شواغر لأن صريح معكم، ونحن سنحاول بالسياسات أن نخلق وظائف في القطاع الخاص وليس في القطاع العام، وأهم شيء في هذا الأمر هو تمكن المواطنين من الإمساك بمفاصل الاقتصاد الوطني، فأنا أتكلم عن مفاصل الاقتصاد والتي تضم المؤسسات المالية والمؤسسات التجارية، فهدفنا يجب أن يكون أكبر من مسألة إيجاد وظيفة عامة في القطاع العام للمواطن، وطبعاً هناك صندوق للتوظيف في وزارة الموارد البشرية، وهذا مجال اختصاصهم، لكن السياسات المالية التي تتبعها الحكومة والتسهيلات وتعديل قانون الشركات وتعديل قانون الاستثمار تفتح المجال للمواطنين للإلتحاق بهذه



القطاعات ، ونحن عندنا شركات عالمية تنتقل للعمل في الدولة ، فيجب تأهيل المواطن لي يكون قادرا على الإمساك بأي وظيفة سواء في القطاع العام أو الخاص ، فعلىنا تخريجه وتأهيله لمثل هذه الوظائف ، فاسمحوا لي السياسات المالية وسياسات الحكومة تنصب على كيف نجعل المواطن عنصرا فعالا في الاقتصاد الوطني ، وهذه مسألة مهمة جدا وليس المسألة فتح بعض الشواغر ، فنحن نمر بفترة إذا كانت هناك ضرورة لفتح شواغر ستفتحها الحكومة ، لكن أهم شيء هو كيف نرغب المواطن ونؤهله للعمل في القطاع الخاص .

ذكر لي الإخوة الآن أن الحكومة تنفق تقريبا ما يقارب من (6) مليار درهم على القطاع الصحي ، فمن المهم جدا في موضوع التأمين الصحي أن نعرف أن كل التكلفة التي ذكرتها ترتبط مع بعضها البعض ، فيجب أن تكون لدينا آلية متكاملة في هذا الشأن ، هذا مختصر الكلام معالي الرئيس ، وارجو أن أكون واضحا وهو كيف ننتقل بسياساتنا لأن تكون الوظيفة ليست فقط في القطاع العام الاتحادي أو المحلي وإنما في القطاع الخاص أيضا ، فيجب من هذا المنظور أن نعمل على تأهيل المواطنين لهذا القطاع ، وهذا من اختصاص وزارة الموارد البشرية ، ومعالي الرئيس يعرف في هذا الملف أكثر مني ، وشكرا .

معالي الرئيس :

شكرا معالي الوزير ، الحقيقة أنا أتخفظ في التعليق على هذا الملف ، الكلمة لسعادة الدكتورة نضال الطنجي .

سعادة/ د. نضال محمد الطنجي:

شكرا معالي الرئيس ، أنا أتفق مع معالي الوزير فيما تقدم به أن هذا الشيء هو الذي نتمناه فيما يخص تمكين المواطن في القطاع الخاص ، وأن يمسك مفاصل الاقتصاد ، نعم ، هذه رؤيتنا ، وهذا المطلب الذي جميعنا نتفق فيه مع معاليه ، لكن ما بين الذي نطمح له وبين الواقع هناك مساحة كبيرة ، هذه المساحة الكبيرة البعيدة فيها نظرة واقعية يجب معاليك أن تنظرون لها صراحة بجدية ، وبودي أن أذكر لمعاليك أنه لا زال هناك معوقات كثيرة في القطاع الخاص ، فلو كان القطاع الخاص فاتح ذراعيه لعمل المواطن فسيعمل المواطن ، ولن يتردد المواطن في التواجد في هذا القطاع وفي أي قطاع آخر يستقبله ، وفي النهاية المواطن الخريج صاحب الشهادة يحلم أن يكون قادرا على إعالة نفسه ، وأنا أكلمك عن فئة من الشباب المواطن من الأسر متوسطة الدخل أو بسيطة الدخل والذي ربما أي وظيفة اليوم هذا الشخص يستطيع الحصول عليها يقبلها ، وأنا لا أطلب اليوم أن تعين كافة الجهات الاتحادية كل المواطنين الباحثين عن العمل ، لكن على الأقل يجب أن يكون هناك دائما فرص لتعيين المواطنين وأن يكون هناك دوران وظيفي في



الجهات الاتحادية ، فإذا لم يفرّد القطاع الحكومي الاتحادي مساحة لاستقطاب المواطن ويعينه ويهيئ له فرصة للعمل فكيف أبحث عن قطاع خاص يأخذ هذا الدور كاملا عني ، فالدور تكاملي، وهناك مجموعة من الباحثين عن العمل من الممكن أن يستوعبهم القطاع الخاص في تخصصات معينة كما تفضل يملكون هذه التخصصات التي يحتاجها سوق العمل ، وهناك جوانب أخرى المفروض أن يساهم - أيضا - القطاع الحكومي في توظيف المواطنين ، لكن أنا أنظر اليوم في موضوع أن ميزانية 2021 يتبعها بعد سنة ميزانية أخرى وسنة ثانية ، وقوائم الانتظار معالي الرئيس تكون طويلة ، فلو كان هناك معالجات أخرى نحن على استعداد للعمل معكم في هذا الجانب ، وأعتقد أن هناك جهود كبيرة تُبذل من قبل وزارة التوظيف ، لكن اليوم نحن بصدد نقاش لموازنة ، وهذه الموازنة جزء أساسي من وضعها أنه يجب أن يكون هناك مخصصات مالية لسد الشواغر ، بمعنى أنه اليوم أي جهة اتحادية عندما تطلب تعيين موظفين يكون ذلك ممكنا ، وأنا أتكلم حتى عن وزارات حيوية على سبيل المثال مثل وزارة التربية والتعليم ووزارة الصحة ووقاية المجتمع عندما تسأل لماذا لديكم نقص في هذا الكادر يكون الجواب أن هذا هو المخصص الموجود ، نحن نحترم أحيانا هذه الردود وهذه التبريرات لأننا نعرف أنه لا يوجد أي جهة أو مسؤول يتجاوز المخصص المالي الذي يتم تحديده في الميزانية ، فالיום فرصتنا معاليك أن نؤكد لكم أنه لا بد أن يُراعى في الموازنة أن يكون بها عدد معين من الفرص الوظيفية التي تكون متاحة أمام المواطن في القطاعات الحيوية ، وإن لم يكن في القطاعات الحيوية فليكن في قطاعات أخرى تنظرون لها أنها يجب أن تتوفر فرص للعمل .

النقطة الثانية في موضوع التأمين الصحي أعود وأكرر أننا نفتخر بالخدمات الصحية الموجودة عندنا لكن هناك شيء أود ذكره لأنه شيء واقعي وهو أن هناك مواطنين يأخذون شهريا سيارات أجرة أو يذهبون بالساعات حتى يتعالجوا في إمارات أخرى ، فهم يبحثون عن الخدمات الصحية الأفضل ، هذا واقع موجود ، فهناك مواطنين من ذوي الإعانة الذين يستلمون المساعدة الاجتماعية يذكرون لنا أنهم يتعالجون في المستشفيات الخاصة لأنه أحيانا المستشفيات الخاصة فيها كفاءات طبية ليس بالضرورة أن تكون المستشفيات الحكومية فيها مثل هذا الطبيب المختص أو هذا النوع من أنواع العلاج ، هذا واقع بدليل أنه اليوم هناك إمارات تميزت في القطاع الصحي حيث يوجد لديها مستشفيات خاصة على مستوى عالي من الخدمة عالمية في علاجها

معالي الرئيس :

أعتقد أن ما تفضلت به واضح يا دكتورة نضال ، هل هناك أحد آخر يطلب الكلمة ؟ تفضل سعادة الأخ حمد الرحومي .



سعادة / حمد أحمد الرحومي : (النائب الأول للرئيس)

شكرا معالي الرئيس ، أنا عندي ملاحظة على رد معالي الوزير بخصوص الشماعة التي منذ عشر سنين تعمل علينا وهي عدم توافق مخرجات المواطنين لسوق العمل ، وهذا كل واحد يتحدث فيه يا معالي الرئيس ، وأنا الحقيقة أعتبره شماعة ، فكم من المؤسسات الحكومية التي عملت على مخرجات التعليم وتصحيحها والدراسة والكليات والمعاهد والجامعات ليتناسب الخريج مع سوق العمل ، كذلك التدريب أثناء الدراسة وأثناء العمل ، فجميع هذه الأمور هي رد على هذه الشماعة ، الآن في الصباح الأخ عبيد الغول تحدث عن الناس الذي يداومون في المصارف وأن هؤلاء أجنب وأثروا على الدولة بمليارات الدراهم ، معاليه قال أن هذا قطاع خاص ، فكيف نأتي الآن ونطلب بالفتح ، فمن الذي يفتح ؟ فلا يجوز التناقض في هذا الكلام ، فالمواطنين المؤهلين هم الذين يديرون الدولة كلها الآن من خريجي جامعاتنا المحلية والخارجية ، فالآن لا يجوز بعد أن طورنا التعليم بمليارات التعليم ووصل المواطنين إلى أفضل التعليم والأدوات التعليمية والتدريبية ونقول في النهاية لأننا عجزنا عن التوطين أن المواطن يجب عليه هو نفسه أن يطور نفسه ولا يصلح لسوق العمل ، هذا العذر معالي الرئيس أنا أرفضه قولا واحدا لمعالي الوزير ومعالي وزير التوطين هذه الشماعات التي نلقيها على المواطن أنه غير كفؤ فما القول في المواطنين الذين يديرون المؤسسات الناجحة والحكومة من هم ومن أين جاؤوا ؟ فكيف نجحوا في مؤسسات فتحت لهم المجال ؟ فنحن لا نريد أن نفتح لهم المجال ولا نريد إدخالهم سوق العمل ولا نريد إعطاؤهم المفاصل التي تكلم عنها معاليه وتكلم عنها سعادة عبيد الغول ، فهو يتكلم عن أن هناك أماكن حساسة طارت فيها مليارات الدراهم من البلاد وسمعة الدولة تأثرت بذلك في الخارج لأن هذه المليارات طارت ، فإذا من سيفتح المجال للمواطن إذا كنا نتكلم اليوم عن الميزانية وعن تعيين المواطنين ، كذلك هناك مواطنين تم تفنيشهم ووضعهم سيء ، الدول الأخرى تدفع رواتب ومبالغ للمواطن عندما يتم تفنيشه من العمل ، لكن هذا غير موجود عندنا ، فالناس تعبت ولا تعرف أين تسير وإن كانت سئسجن وتباع أغرضها ، فأنا أتخفظ بشكل كبير على موضوع أننا عندنا مشكلة في المواطنين وأنهم غير مؤهلين لسوق العمل ، هذه الجزئية أرجو أن لا تكون هي الأساس الذي يفكر فيه المسؤولين الكبار عندنا ، لا ، فالمواطن مؤهل وتدريبه وتعليمه جيد ، فمن دربوهم وعلموهم قبل ثلاثين سنة هم الذين يمسكون البلد الآن ويؤدون بأفضل ما يكون ، فهل يُعقل بعد كل التطوير الذي حصل عندنا في التعليم نعود ونقول أن المشكلة في المواطن ، لا ، فالمشكلة في القوانين التي تغلق على المواطن الدخول في الأماكن الحساسة وتجعله فقط في وظيفة خدمية أو على الكاشير أو يرد على الناس أو يقابل الناس في الواجهة ، أما المطبخ والذي فيه القرارات كله



أجانب وممنوع دخول المواطن ، فالقرارات بحاجة للصدور من مجلس الوزراء والوزراء الموجودين ، لا أن نتبع الأسهل بأن المشكلة هو المواطن وليحل مشكلته وبعد ذلك نوفر له الوظيفة ، فكيف يتم ذلك دون إتاحة الفرصة لهم .

كذلك نحن نتكلم الآن بشكل عام عن التوطين ، نحن معكم في نقاط معينة منها الوضع الاقتصادي وإشكالية الصحة وأنه يجب أن يكون عندنا نظام صحي نضع فيه مواطنين ، فهذا أيضا نحن بحاجة له ، ففي وقت الأزمة لا تستطيع الاعتماد فقط على القطاع الخاص ، فيجب أن يكون الطبيب المواطن والممرض المواطن وغيره موجود في هذا القطاع ، وهذا سيكون في الحكومة الآن ، فأنا فقط مداخلتي حول عدم رمي الحمل على مشكلة المواطنين في التوطين ، فالمشكلة موجودة في الحكومة بعدم إلزام الجهات بالتوطين ، والآن سيقول أنهم سليزومون فأنا أدعاه في ذلك وأطلب منه أن يصل هذا الكلام ، فلا بد أن نلزم الجهات لتوظيف المواطنين في المواقع الحساسة والمفاصل ، فكلنا نطالب وندعم هذا الأمر ، ولا أعتقد أن مبرر عدم كفاءة المواطن لوجوده في هذه الأماكن شيء صحيح وإلا فإن الإخوة الباقين سيكون عليهم ملاحظة ، وشكرا .

معالي الرئيس :

تفضل معالي الوزير .

معالي / عبيد حميد الطاير : (وزير الدولة للشؤون المالية)

شكرا معالي الرئيس ، والشكر موصول لسعادة الأخ حمد .

أرجو نكون واضحين في الطرح وأن يرتقي حوارنا - معالي الرئيس - لمستوى مجلسكم الموقر ، فلا أعتقد أن هناك وزير في وزارة صاحب السمو الشيخ محمد بن راشد يلجأ إلى شماعه عندما نناقش الموضوع ، مع كل الاحترام والتقدير لما ذكره سعادة العضو نحن لا نلجأ لشماعه نعلق عليها ، فأرجو أن نكون واضحين عند مناقشة الموضوع وأن نناقشه بكل صراحة وشفافية ، وأن لا يعيد تكرار الكلمة كأنها تحوير ، فنحن نتكلم عن أمر واضح ، تفضلت الدكتورة وسألت عن الشواغر ، هناك شواغر وذكرت عنها بكل وضوح الشواغر التي فوق الإدارات والشواغر الموجودة في الصحة والشواغر الموجودة في وزارة التربية والتعليم ، أما الشواغر الأخرى في الوقت الحاضر لها آلية حسب المتطلبات ، فنحن نمر بوضع مختلف ويجب أن نكون واضحين ، هذا أولا .

ثانيا : مهم جدا أن الحكومات المحلية - أيضا - عليها مسؤوليات ، فانظروا إلى نسبة التوطين في الحكومات المحلية ، وأنتم تمثلون الحكومات المحلية وتمثلون الشعب ، فلنكن واضحين ، الحكومة الاتحادية لها حد معين ، ونسبة التوطين في الحكومة الاتحادية أعلى من نسبته في بعض



الحكومات المحلية ، كما أن هذا الملف يتبع معالي وزير الموارد البشرية ، والكلام اليوم عن الشواغر في الحكومة الاتحادية ، وهذه فترة انتقالية يجب أن ننظر لها بتأني ونعرف بالضبط ما هي انعكاساتها علينا في الوقت الحاضر ، وكيف ننقل من مرحلة إلى مرحلة ، فقد لم نرد تخفيض الميزانية ولكن اضطررنا لذلك ، لكن يجب أن نحافظ في نفس الوقت على خدماتنا الأساسية من صحة وتعليم وأمن وكافة الأمور التي تتطلبها الحكومة ، فأرجو أن تتفهموا أننا نمر في مرحلة انتقالية يجب التأمل فيها ، والعبء تحمته الحكومة الاتحادية وستحمله وستفتح المجال ، لكن ذكرت أن السياسات وتعديل القوانين التي اتخذتها الحكومة تفتح مجال للتوطين في القطاع الخاص لكن هناك حد ، فإلى أي نسبة بإمكان الحكومة الاتحادية خلق وظائف ؟ يجب أن يكون التفكير بكل صراحة مختلف ، فأرجو أن نكون واضحين عندما نتكلم في المواضيع التي تخص الشباب والمواطنين وأن لا تكون هناك مزايدة على المواطن ، فكلنا نخدم حكومة واحدة ونخدم شعب واحد وأملنا كبير أن تتحقق أمنياتهم وأن نخلق وظائف أكثر في كافة القطاعات ، فيجب أن نكون واضحين أن علينا التزام معين بحد معين بإمكاننا أن نفي به وبحيث لا نصل في مراحل معينة لا نستطيع فيها تلبية احتياجاتنا ، فهذه التزامات علينا نلتزم بها ، ونعرف بالضبط إيراداتنا وايضا مصروفاتنا ، وشكرا .

معالي الرئيس :

شكرا معالي الوزير ، فقط للتوضيح فالمجلس هو المجلس الوطني الاتحادي ، بمعنى أن المجلس لا يناقش إلا الشأن الاتحادي ، وعضو المجلس هو ممثل لشعب الاتحاد ، فنحن لا نناقش الأمور المحلية في هذه القاعة ، وأيضا لا الحكومة ولا نحن نزايد على المواطنين ، فما يدور من نقاش هو حرص من جانبكم ، وكذلك الأمر هو حرص من جانب الأعضاء والعضوات الموجودين هنا، فأرجو أن يتسع صدرنا لبعضنا البعض ، فهذا الحرص هدفه في النهاية هو المواطن ، الكلمة لسعادة شذى النقي .

سعادة / شذى سعيد النقي :

شكرا معالي الرئيس ، سوف أتكلم بكل شفافية اليوم ، وربما تكون أول مرة تأتيني الفرصة ونحن نتكلم في هذا الموضوع ، وأنا أجلس معكم الآن في هذه الجلسة وصلتني رسالة من أحد الأخوات تقول فيها : " شذى بصفتك مسؤولة نطالبك بتحثين لنا عن حل ، فنحن خريجات عام 2008 قدمنا للموارد البشرية نريد وظائف وحتى الآن لم نجد الوظيفة ، وعمرنا الآن فوق (35) سنة ، فمتى سنتوظف إذا لم نتوظف خلال كل هذه المدة ؟ ونحن بحاجة للوظيفة " ، أنا أتكلم اليوم بكل بساطة، الخريجات لعام 2008 وعام 2006 ، وأنا ربما من فئة الشباب الذين تخرجوا في تلك الفترة ،



ربما سمحت لي الفرصة في إكمال الدراسة والحصول على الماجستير والآن أدرس الدكتوراة لكن هناك بعض الناس ليس لديهم الفرصة لتكملة دراستهم ، فهذه البنات اللواتي تخرجن في تلك الفترة سواء مهندسات أو طبيبات أسنان أو غير ذلك للأسف يجلسن في بيوتهن ، والشيء الثاني المهم أن هؤلاء البنات اضطروا للانتقال من مدينة نائية إلى الإمارات الأخرى بعدم وجود أحد معهم لتوظيفهم في أماكن بعيدة عن أهلهم ، فهل يُعقل أن يتخرج عدد كبير من البنات بتخصصات مطلوبة أن يجلسوا في البيت دون عمل من 15 سنة !

معالي الرئيس :

استأذن يا أخت شذى ، فما يناقش اليوم هو ما يتصل بالميزانية وليس ملف التوطين على إطلاقه ، فالأمر ما يتصل بالميزانية وليس ملف التوطين على إطلاقه ، تفضلي .

سعادة / شذى سعيد النقي :

معالي الرئيس ، أنا قلت هذا الكلام بناء على تأييدي لما ذكرته الأخت نضال الطنجي ، وشكرا .

معالي الرئيس :

الكلمة لسعادة الأخ يوسف الشحي .

سعادة / يوسف عبدالله الشحي :

شكرا معالي الرئيس ، معالي الوزير ، الحقيقة استوقفتني جملة وهي أن التفكير يجب أن يختلف فكيف يختلف ونحن عندنا عوائل وأسر تعاني وعندهم أفراد شباب لا يعملون ، فنحن لا نتكلم عن مادة أو ميزانية وإنما نتكلم عن سياسة الدولة ، فهؤلاء الشباب الموجودين كلما يتقدموا للعمل في وزارة أو جهة يكون الرد عليهم أن الميزانية تحدنا ولا نستطيع التعيين ، فيجب أن يكون تفكيرنا في عيالنا وفي مستقبلهم ، فإذا كان اليوم لدينا ثلاثين ألف في الدولة ليس لديهم وظائف ، البنات من الممكن أن يأتيها نصيبها وتتنزوج لكن شريحة الشباب العاطلين عن العمل ويجلسون في المقاهي والكافيتريات ...

معالي الرئيس :

يا أخ يوسف سبق وأن نوهت قبل قليل إلى أننا لسنا بصدد مناقشة ملف التوطين على إطلاقه ، فنحن نتحدث فيما يتعلق بالوظائف التي قد توفرها الحكومة الاتحادية ، وأشار معالي الوزير على أن وزارتي الصحة ووزارة التربية والتعليم استثناء من هذا وكذلك وزارة الداخلية في ظل الظروف التي نمر فيها ، بمعنى آخر لا زالت الحكومة الاتحادية حسب استطاعتها توفر بعض الوظائف ، ففي النهاية ملف التوطين هو ملف متشعب ومعقد ومتداخل ، وأنا أثرت عدم التعليق عليه بشكل كبير لأنه قد يأتي الوقت المناسب لهذا الأمر ، نكتفي الآن بملاحظات الأعضاء على تقرير اللجنة ، والآن هل يوافق المجلس على مشروع القانون من حيث المبدأ؟

(موافقة)



معالي الرئيس :

نتنقل إلى مناقشة مشروع الميزانية العامة للإتحاد كاعتمادات مالية تقديرية ، وسنبدأ بالبواب الأول:
الإيرادات ونأخذ الرأي على الأبواب الثلاثة ، تفضل سعادة المقرر .

سعادة / مروان عبيد المهيري : (مقرر لجنة الشؤون المالية والاقتصادية والصناعية)

هل أبدأ بقراءة مواد مشروع القانون يا معالي الرئيس ؟

معالي الرئيس :

الإيرادات أولاً

سعادة / مروان عبيد المهيري : (مقرر لجنة الشؤون المالية والاقتصادية والصناعية)

المادة الأولى

" قُدرت إيرادات الميزانية العامة للإتحاد عن السنة المالية 2021م بمبلغ (53,103,000,000) ثلاثة وخمسون مليار ومائة وثلاثة ملايين درهم، وقُدرت المصروفات بمبلغ (58,000,000,000) ثمانية وخمسون مليار درهم، وذلك طبقاً للبيانات الواردة في الجداول المرفقة بهذا القانون .

يُعالج الفرق التمويلي المتوقع للمحافظة على توازن الميزانية العامة للإتحاد بمشروع السنة المالية 2021م من خلال أي أو كلٍ من :

ا- استخدام جزء من حساب الاحتياطي النقدي للحكومة.

ب- إصدارات أدوات الدين العام.

ج- ضبط مصروفات الميزانية العامة من خلال الإجراءات التي يقرها مجلس الوزراء ...

معالي الرئيس :

يا أخ مروان نحن بحاجة لأن نذهب إلى الإيرادات أولاً ، ونتحدث عن إيرادات الإمارات إمارة .
إمارة ، ثم بعد ذلك نتحدث عن إيرادات الإتحاد ، تفضل .

سعادة / مروان عبيد المهيري : (مقرر لجنة الشؤون المالية والاقتصادية والصناعية)

أولاً : (الإيرادات)

الباب الأول :

1- مساهمة الإمارات :

أ. مساهمة إمارة أبوظبي :

قُدرت مساهمة إمارة أبوظبي بمبلغ إجمالي وقدره (17,103,883,000) درهم كمساهمة في الميزانية .



معالي الرئيس :

هل يوافق المجلس على إجمالي مبلغ مساهمة إمارة أبوظبي ؟
(موافقة)

سعادة / مروان عبيد المهيري : (مقرر لجنة الشؤون المالية والاقتصادية والصناعية)
ب. مساهمة إمارة دبي :

قُدرت مساهمة إمارة دبي بمبلغ (1,200,000,000) درهم .

معالي الرئيس :

هل يوافق المجلس على إجمالي مبلغ مساهمة إمارة دبي ؟
(موافقة)

سعادة / مروان عبيد المهيري : (مقرر لجنة الشؤون المالية والاقتصادية والصناعية)
قُدر إجمالي مساهمة إمارتي أبوظبي ودبي بمبلغ (18,303,883,000) درهم .

معالي الرئيس :

هل يوافق المجلس على إجمالي مبلغ مساهمة إمارتي أبوظبي ودبي ؟
(موافقة)

سعادة / مروان عبيد المهيري : (مقرر لجنة الشؤون المالية والاقتصادية والصناعية)
2- إيرادات الوزارات :

قُدر إجمالي إيرادات الوزارات بمبلغ (34,799,117,000) درهم .

معالي الرئيس :

هل يوافق المجلس على إجمالي تقديرات إيرادات الوزارات ؟
(موافقة)

سعادة / مروان عبيد المهيري : (مقرر لجنة الشؤون المالية والاقتصادية والصناعية)
3- قُدر إجمالي إيرادات الميزانية العامة للاتحاد للسنة المالية 2021م بمبلغ

(53,103,000,000) درهم ، منها مبلغ (18,303,883,000) درهم مساهمات الإمارات،
ومبلغ (34,799,117,000) إيرادات الوزارات .

معالي الرئيس :

هل يوافق المجلس على إجمالي إيرادات الميزانية العامة للاتحاد عن السنة المالية 2021م ؟
(موافقة)



سعادة / مروان عبيد المهيري : (مقرر لجنة الشؤون المالية والاقتصادية والصناعية)

ثانياً : (المصروفات)

الباب الثاني :

قُدرت تعويضات الموظفين بمبلغ (22,601,076,000) درهم .

معالي الرئيس :

هل يوافق المجلس على تقديرات هذا الإعتماد ؟

(موافقة)

سعادة / مروان عبيد المهيري : (مقرر لجنة الشؤون المالية والاقتصادية والصناعية)

1- قُدرت اعتمادات المستلزمات السلعية والخدمية والإعانات بمبلغ (17,721,835,000) درهم .

معالي الرئيس :

هل يوافق المجلس على تقديرات هذا الاعتماد ؟

(موافقة)

سعادة / مروان عبيد المهيري : (مقرر لجنة الشؤون المالية والاقتصادية والصناعية)

2- قُدرت اعتمادات المنح والمنافع الاجتماعية والمصاريف الأخرى بمبلغ

(13,613,678,000) درهم .

معالي الرئيس :

هل يوافق المجلس على تقديرات هذا الإعتماد ؟

(موافقة)

سعادة / مروان عبيد المهيري : (مقرر لجنة الشؤون المالية والاقتصادية والصناعية)

قُدرت إجمالي اعتمادات الباب الثاني بمبلغ (53,936,589,000) درهم .

معالي الرئيس :

هل يوافق المجلس على إجمالي اعتمادات الباب الثاني ؟ (موافقة)

سعادة / مروان عبيد المهيري : (مقرر لجنة الشؤون المالية والاقتصادية والصناعية)

ثالثاً : (الباب الثالث – الأصول)

1- قُدرت اعتمادات الأصول الثابتة وغير المنتجة بمبلغ (1,106,011,000) درهم

معالي الرئيس :

هل يوافق المجلس على تقديرات هذا الإعتماد ؟

(موافقة)



سعادة / مروان عبيد المهيري : (مقرر لجنة الشؤون المالية والاقتصادية والصناعية)
2- قُدرت اعتمادات الأصول قيد الإنجاز "المشروعات" والأصول المالية بمبلغ (2,957,400,000) درهم .

معالي الرئيس :

هل يوافق المجلس على تقديرات هذا الإعتماد ؟

(موافقة)

سعادة / مروان عبيد المهيري : (مقرر لجنة الشؤون المالية والاقتصادية والصناعية)
3- قُدرت إجمالي اعتمادات الباب الثالث "الأصول" بمبلغ (4,063,411,000) درهم .

معالي الرئيس :

هل يوافق المجلس على إجمالي اعتمادات الباب الثالث ؟

(موافقة)

سعادة / مروان عبيد المهيري : (مقرر لجنة الشؤون المالية والاقتصادية والصناعية)
رابعاً : قُدر الإجمالي العام للمصروفات التقديرية المدرجة للسنة المالية 2021م بمبلغ (58.000.000.000) درهم .

معالي الرئيس :

هل يوافق المجلس على الإجمالي العام للمصروفات التقديرية للسنة المالية 2021م ؟

(موافقة)

معالي الرئيس :

ننتقل الآن إلى مشروع قانون الميزانية ، فهل يوافق المجلس على مشروع القانون من حيث المبدأ ؟

(موافقة)

معالي الرئيس :

إذاً تفضل سعادة المقرر بتلاوة مواد مشروع القانون لأخذ الرأي عليها مادة . مادة .

سعادة / مروان عبيد المهيري : (مقرر لجنة الشؤون المالية والاقتصادية والصناعية)

قانون اتحادي رقم () لسنة 2020م

في شأن

ربط الميزانية العامة للاتحاد عن السنة المالية 2021م

" نحن خليفة بن زايد آل نهيان رئيس دولة الإمارات العربية المتحدة،



بعد الاطلاع على الدستور،
وعلى القانون الاتحادي رقم (1) لسنة 1972 في شأن اختصاصات الوزارات وصلاحيات
الوزراء، وتعديلاته،
مرسوم بقانون اتحادي رقم (9) لسنة 2018م في شأن الدين العام،
وعلى المرسوم بقانون اتحادي رقم (26) لسنة 2019م في شأن المالية العامة،
وبناءً على ما عرضه وزير المالية، وموافقة مجلس الوزراء والمجلس الوطني الاتحادي وتصديق
المجلس الأعلى للاتحاد،
أصدرنا القانون الآتي:

المادة الأولى

قُدرت إيرادات الميزانية العامة للاتحاد عن السنة المالية 2021م بمبلغ (53,103,000,000) ثلاثة وخمسون مليار ومائة وثلاثة ملايين درهم، وقُدرت المصروفات بمبلغ (58,000,000,000) ثمانية وخمسون مليار درهم، وذلك طبقاً للبيانات الواردة في الجداول المرفقة بهذا القانون.

يُعالج الفرق التمويلي المتوقع للمحافظة على توازن الميزانية العامة للاتحاد بمشروع السنة المالية 2021م من خلال أي أو كلٍ من:

- أ- استخدام جزء من حساب الاحتياطي النقدي للحكومة.
- ب- إصدارات أدوات الدين العام.
- ج- ضبط مصروفات الميزانية العامة من خلال الإجراءات التي يقرها مجلس الوزراء.

المادة الثانية

" قُدرت ميزانية المجلس الوطني الاتحادي عن السنة المالية 2021م بمبلغ (192.804.000) مائة واثنان وتسعون مليون وثمانمائة وأربعة آلاف درهم، وذلك طبقاً للجداول المرفقة بهذا القانون".

المادة الثالثة

" قُدرت ميزانية جامعة الإمارات العربية المتحدة عن السنة المالية 2021م بمبلغ (1.330.569.000) مليار وثلاثمائة وثلاثون مليون وخمسمائة وتسعة وستون ألف درهم، وذلك طبقاً للجداول المرفقة بهذا القانون".

المادة الرابعة

" قُدرت ميزانية مجمع كليات التقنية العليا عن السنة المالية 2021م بمبلغ (964.897.000) تسعمائة وأربعة وستون مليون وثمانمائة وسبعة وتسعون ألف درهم، وذلك طبقاً للجداول المرفقة بهذا القانون".



المادة الخامسة

" قُدرت ميزانية جامعة زايد عن السنة المالية 2021م بمبلغ (469.100.000) أربعمائة وتسعة وستون مليون ومائة ألف درهم، وذلك طبقاً للجدول المرفقة بهذا القانون " .

معالي الرئيس :

هل يوافق المجلس على ديباجة مشروع القانون والمواد من (1 - 5) ؟

(موافقة)

سعادة / مروان عبيد المهيري : (مقرر لجنة الشؤون المالية والاقتصادية والصناعية)

المادة السادسة

" قُدرت ميزانية الهيئة العامة للرياضة عن السنة المالية 2021م بمبلغ (187.101.000) مائة وسبعة وثمانون مليون ومائة وواحد ألف درهم، وذلك طبقاً للجدول المرفقة بهذا القانون " .

المادة السابعة

" قُدرت ميزانية الهيئة العامة للشؤون الإسلامية والأوقاف عن السنة المالية 2021م بمبلغ (466.558.000) أربعمائة وستة وستون مليون وخمسمائة وثمانية وخمسون ألف درهم، وذلك طبقاً للجدول المرفقة بهذا القانون " .

المادة الثامنة

" قُدرت ميزانية صندوق الزكاة عن السنة المالية 2021م بمبلغ (27.095.000) سبعة وعشرون مليون وخمسة وتسعون ألف درهم، وذلك طبقاً للجدول المرفقة بهذا القانون " .

المادة التاسعة

" قُدرت ميزانية الهيئة الاتحادية للجمارك عن السنة المالية 2021م بمبلغ (43.311.000) ثلاثة وأربعون مليون وثلاثمائة وأحد عشر ألف درهم، وذلك طبقاً للجدول المرفقة بهذا القانون " .

المادة العاشرة

" قُدرت إيرادات ميزانية هيئة الأوراق المالية والسلع عن السنة المالية 2021م بمبلغ (186.000.000) مائة وستة وثمانون مليون درهم، وقدرت المصروفات بمبلغ (173.786.000) مائة وثلاثة وسبعون مليون وسبعمائة وستة وثمانون ألف درهم، وذلك طبقاً للجدول المرفقة بهذا القانون " .

معالي الرئيس :

هل يوافق المجلس على المواد من (10 - 6)

(موافقة)



سعادة / مروان عبيد المهيري : (مقرر لجنة الشؤون المالية والاقتصادية والصناعية)

المادة الحادية عشرة

" قُدرت ميزانية ديوان المحاسبة عن السنة المالية 2021م بمبلغ (133.714.000) مائة وثلاثة وثلاثون مليون وسبعمائة وأربعة عشر ألف درهم، وذلك طبقاً للجدول المرفقة بهذا القانون " .

المادة الثانية عشرة

" قُدرت ميزانية الهيئة الاتحادية للموارد البشرية الحكومية عن السنة المالية 2021م بمبلغ (73.245.000) ثلاثة وسبعون مليون ومائتين وخمسة وأربعون ألف درهم، وذلك طبقاً للجدول المرفقة بهذا القانون " .

المادة الثالثة عشرة

" قُدرت ميزانية الهيئة الاتحادية للهوية والجنسية عن السنة المالية 2021م بمبلغ (1.961.136.000) مليار وتسعمائة وواحد وستون مليون ومائة وستة وثلاثون ألف درهم، وذلك طبقاً للجدول المرفقة بهذا القانون " .

المادة الرابعة عشرة

" قُدرت ميزانية وكالة الإمارات للفضاء عن السنة المالية 2021م بمبلغ (216.793.000) مائتين وستة عشر مليون وسبعمائة وثلاثة وتسعون ألف درهم، وذلك طبقاً للجدول المرفقة بهذا القانون " .

المادة الخامسة عشرة

" قُدرت ميزانية المجلس الأعلى للأومومة والطفولة عن السنة المالية 2021م بمبلغ (15.000.000) خمسة عشر مليون درهم، وذلك طبقاً للجدول المرفقة بهذا القانون " .

معالي الرئيس :

هل يوافق المجلس على المواد من (15 - 11)

(موافقة)

سعادة / مروان عبيد المهيري : (مقرر لجنة الشؤون المالية والاقتصادية والصناعية)

المادة السادسة عشرة

قُدرت ميزانية مكتب الشؤون السياسية لنائب رئيس الدولة عن السنة المالية 2021م بمبلغ (25.950.000) خمسة وعشرون مليون وتسعمائة وخمسون ألف درهم، وذلك طبقاً للجدول المرفقة بهذا القانون.



المادة السابعة عشرة

" قُدرت ميزانية المجلس الاتحادي للتركيبة السكانية عن السنة المالية 2021م بمبلغ (64.989.000) أربعة وستون مليون وتسعمائة وتسعة وثمانون ألف درهم، وذلك طبقاً للجدول المرفقة بهذا القانون " .

المادة الثامنة عشرة

" قُدرت ميزانية أكاديمية الإمارات الدبلوماسية عن السنة المالية 2021م بمبلغ (52.000.000) اثنان وخمسون مليون درهم، وذلك طبقاً للجدول المرفقة بهذا القانون " .

المادة التاسعة عشرة

" قُدرت ميزانية مكتب وزير التسامح والتعايش عن السنة المالية 2021م بمبلغ (36.687.000) ستة وثلاثون مليون وستمائة وسبعة وثمانون ألف درهم، وذلك طبقاً للجدول المرفقة بهذا القانون " .

المادة العشرون

" قُدرت ميزانية وزيرة دولة عن السنة المالية 2021م بمبلغ (5.695.000) خمسة ملايين وستمائة وخمسة وتسعون ألف درهم، وذلك طبقاً للجدول المرفقة بهذا القانون " .

معالي الرئيس :

هل يوافق المجلس على المواد من (20 - 16)

(موافقة)

سعادة / مروان عبيد المهيري : (مقرر لجنة الشؤون المالية والاقتصادية والصناعية)

المادة الواحدة والعشرون

" قُدرت ميزانية وزير دولة عن السنة المالية 2021م بمبلغ (5.000.000) خمسة ملايين درهم، وذلك طبقاً للجدول المرفقة بهذا القانون " .

المادة الثانية والعشرون

" قُدرت ميزانية وزير دولة عن السنة المالية 2021م بمبلغ (5.406.000) خمسة ملايين وأربعمائة وستة آلاف درهم، وذلك طبقاً للجدول المرفقة بهذا القانون. المادة الثالثة والعشرون قُدرت ميزانية مجلس الإمارات للتوازن بين الجنسين عن السنة المالية 2021م بمبلغ (5.000.000) خمسة ملايين درهم، وذلك طبقاً للجدول المرفقة بهذا القانون " .



المادة الرابعة والعشرون

" قُدرت ميزانية المركز الاتحادي للمعلومات الجغرافية عن السنة المالية 2021م بمبلغ (24.300.000) أربعة وعشرون مليون وثلاثمائة ألف درهم، وذلك طبقاً للجدول المرفقة بهذا القانون. المادة الخامسة والعشرون قُدرت إيرادات الهيئة العامة لتنظيم قطاع الاتصالات والحكومة الرقمية عن السنة المالية 2021م بمبلغ (1,175,246,000) مليار ومائة وخمسة وسبعون مليون ومائتين وستة وأربعون ألف درهم، وقدرت المصروفات بمبلغ (1,152,679,000) مليار ومائة واثنان وخمسون مليون وستمائة وتسعة وسبعون ألف درهم، وذلك طبقاً للجدول رقم (5) المرفق بهذا القانون . "

معالي الرئيس :

هل يوافق المجلس على المواد من (25 - 21)

(موافقة)

سعادة / مروان عبيد المهيري : (مقرر لجنة الشؤون المالية والاقتصادية والصناعية)

المادة السادسة والعشرون

" قُدرت ميزانية الهيئة الاتحادية للرقابة النووية عن السنة المالية 2021م بمبلغ (317.188.000) ثلاثمائة وسبعة عشر مليون ومائة وثمانية وثمانون ألف درهم، وذلك طبقاً للجدول رقم (6) المرفق بهذا القانون . "

المادة السابعة والعشرون

" يتم تمويل برامج الإسكان بموجب قرار يصدر من مجلس الوزراء يحدد فيه آلية التمويل . "

المادة الثامنة والعشرون

" تتولى وزارة المالية اتخاذ الإجراءات المالية والمحاسبية وإجراء المناقشات المالية والتعديلات اللازمة بشأن ما يأتي:

1. تنفيذ قرارات مجلس الوزراء الصادرة بشأن إعادة الهيكلة وضبط المصروفات.
2. الحالات التي تقتضيها المصلحة العامة، وذلك بعد موافقة مجلس الوزراء.
3. تغطية المصروفات الفعلية لشراء وإنشاء مقرات وزارة الخارجية والتعاون الدولي خارج الدولة.
4. استخدام أرصدة حساب الاحتياطي الخاص وبند مصروفات مواجهة جائحة كورونا المستجد بميزانية السنة المالية 2021م لأي من الجهات الاتحادية لمواجهة الجائحة.
5. تغطية المصروفات الفعلية لمشروع تتبع الشاحنات والشحنات إلكترونياً ومشروع توحيد الأنظمة الجمركية.



6. تغطية المصروفات الفعلية لسداد مستحقات مشروع تركيب أنظمة كشف الحرائق والاشتراك السنوي في نظام كشف الحرائق لوزارة تنمية المجتمع "

المادة التاسعة والعشرون

" لا يجوز لأي جهة اتحادية التقدم بطلب ميزانية تكميلية لبرامجها الحالية أو المقترحة خلال السنة المالية إلا وفقاً لأحكام المرسوم بقانون اتحادي رقم (26) لسنة 2019م في شأن المالية العامة، أو بناءً على توجيهات من مجلس الوزراء "

المادة الثلاثون

" يُنشر هذا القانون في الجريدة الرسمية، ويُعمل به من أول يناير 2021م وحتى 31 ديسمبر 2021م . "

معالي الرئيس :

هل يوافق المجلس على المواد من (30 - 26)

(موافقة)

معالي الرئيس :

شكراً سعادة الأخ مروان المهيري - مقرر لجنة الشؤون المالية والاقتصادية والصناعية ، والآن هل هناك موافقة على مشروع القانون في مجموعه* والجدول المرافقة ؟

(موافقة)

معالي الرئيس :

بهذا ننتهي من مناقشة مشروع قانون الميزانية ، تفضل معالي الوزير .

معالي / عبيد حميد الطاير : (وزير الدولة للشؤون المالية)

معالي الرئيس وأصحاب السعادة الأعضاء ، أتقدم بجزيل الشكر مرة ثانية لرئيس وأعضاء اللجنة ولكم معالي الرئيس ولأصحاب السعادة الأعضاء على مداخلتهم البناءة في نقاش ميزانية 2021، ودائماً نحن نستفيد من هذه المداخلات ونحاول أن نعالج أي ملاحظات من قبل أعضاء المجلس، أشكركم مرة أخرى معالي الرئيس وكل عام وأنتم بخير، ونستأذن بالخروج وشكراً.

معالي الرئيس:

شكراً معالي الوزير، الحقيقة بإسمي وباسم الإخوة والأخوات أعضاء المجلس نثمن ونقدر جهود وزارة المالية وعلى رأسها جهود سمو الشيخ حمدان بن راشد آل مكتوم وجهودك معالي الوزير

* مشروع القانون في صيغته النهائية ملحق رقم (6) بالمضبطة.



الأخ عبيد الطاير وزملائك الوكيل والوكلاء المساعدين، ونعرف حقيقة أن إدارة موازنة الدولة وبالذات في هذه الظروف الاستثنائية ليس بالأمر البسيط ولكن والله الحمد كما ذكرت أنت أيضاً في أكثر من مداخلة رداً على تساؤلات الأعضاء أن كفاءة التنفيذ لدينا من أعلى الكفاءات وهذا أمر نفخر به، كذلك الأمر تصنيف الدولة وتصنيف الحكومة الاتحادية وهذا لم يأت من فراغ لولا سياسة وجه بها صاحب السمو رئيس الدولة ويتابعها ويشرف على تنفيذها صاحب السمو نائب رئيس الدولة، ولكم ولزملائك في الوزارة كل التقدير والاحترام والامتنان، مرة أخرى نشمن حضوركم دائماً في هذا المجلس.

معالي / عبيد حميد الطاير: (وزير الدولة للشؤون المالية)

شكراً معالي الرئيس والله يحفظكم جميعاً.

معالي الرئيس:

ننتقل الآن إلى البند التاسع.

البند التاسع : التقارير الواردة من اللجان :

- تقرير لجنة شؤون التعليم والثقافة والشباب والرياضة والإعلام حول توصيات المجلس في شأن موضوع " سياسة وزارة التربية والتعليم في شأن الإشراف على المدارس " .

معالي الرئيس:

لنتفضل سعادة سارة محمد فلكناز لكي تتلو التقرير.

سعادة/ سارة محمد فلكناز: (مقررة لجنة شؤون التعليم والثقافة والشباب والرياضة والإعلام)

تقرير لجنة شؤون التعليم والثقافة والشباب والرياضة والإعلام حول التوصيات المحالة من

المجلس في شأن سياسة وزارة التربية والتعليم في شأن الإشراف على المدارس

أحال المجلس بجلسته الثانية من الفصل التشريعي السابع عشر في دور انعقاده الثاني- المعقودة بتاريخ 2020/12/8 توصيات المجلس الوطني الاتحادي في شأن موضوع "سياسة وزارة التربية والتعليم في شأن الإشراف على المدارس" إلى اللجنة، والتي سبق أن أعدت التقرير الذي عرض على المجلس، وذلك لإعادة صياغة توصياته ورفع تقرير عنها، وبناء على ما دار في الجلسة من مناقشات السادة الأعضاء وسماع وجهة نظر ممثلي الحكومة فقد خلصت اللجنة للتوصيات التالية:

أولاً: التشريعات والسياسات

1. وضع تشريع اتحادي عام يحكم مبادئ وأسس العملية التعليمية على مستوى الدولة، وينظم

كافة المراحل التعليمية ويتواءم مع مستهدفات الدولة المستقبلية خاصة رؤية الإمارات

2071.



2. إصدار نظام لتطبيق واشتراطات الدراسة عن بعد.
3. التطبيق الفعال لللائحة الموحدة لإدارة سلوك الطلبة في جميع مؤسسات التعليم العام والخاص في الدولة، بما يضمن حظر العنف المادي والمعنوي ضد الطالب والمعلم أو التهديد به.
4. إعفاء الطلبة من أصحاب الهمم من متطلبات بعض شروط القبول في مؤسسات التعليم العالي.

ثانياً: المعلم

1. إعداد خطة وطنية لاستقطاب الطلبة المواطنين خريجي الثانوية العامة لدراسة التخصصات والبرامج الدراسية التي تلبي احتياجات الميدان التربوي. معالي الرئيس، إذا سمحت لي، نحن كلجنة لدينا إضافة لهذه الجملة وهي: "مع التركيز على الذكور".
 - التوصية الأولى في موضوع المعلم، بحيث تقرأ الجملة: "إعداد خطة وطنية لاستقطاب الطلبة المواطنين خريجي الثانوية العامة لدراسة التخصصات والبرامج الدراسية التي تلبي احتياجات الميدان التربوي مع التركيز على الذكور".
- معالي الرئيس:**

أعتقد بقاءها على إطلاقها قد يكون أوجب، لا يوجد الآن قيد ولكن الآن وضعنا قيد، تفضل سعادة سارة فلكناز.

سعادة/ سارة محمد فلكناز: (مقررة لجنة شؤون التعليم والثقافة والشباب والرياضة والإعلام) معالي الرئيس، لأن من ضمن التوصيات التي كانت لدينا تبين أن هناك إشكالية في استقطاب الذكور وهي 0.1% وأردنا أن نركز على فئة الذكور بالتحديد.

معالي الرئيس:

التوصية كما وردت دون الإضافة التي تفضلت بها تفي بالغرض، الإضافة هي عبارة عن تأكيد لفئة على فئة، لكن لا يوجد في الفقرة نفسها ما يمنع التركيز.

سعادة/ سارة محمد فلكناز: (مقررة لجنة شؤون التعليم والثقافة والشباب والرياضة والإعلام) حسناً على خير إن شاء الله.

معالي الرئيس:

تفضلي يا ناعمة.



سعادة/ ناعمة عبدالله الشرهان: (النائب الثاني للرئيس)

شكراً معالي الرئيس، في الفقرة التي تفضلت فيها سعادة العضوة هناك بعض التصحيحات، فهل يحق لنا أن نعدل بهذه التوصيات أم لا؟

معالي الرئيس:

لننته من كافة التوصيات أولاً ثم نتوقف عند أي ملاحظات من قبل الأعضاء. تفضلي سعادة المقررة أكملني.

سعادة/ سارة محمد فلكناز: (مقررة لجنة شؤون التعليم والثقافة والشباب والرياضة والإعلام)

2. إعداد برنامج وطني لاستقطاب وإعداد كوادر تدريبية وطنية متخصصة تلبي احتياجات الدولة من التعليم وفق رؤية الإمارات 2071.

3. وضع نظام للكادر التدريسي الاحتياطي المواطن وتوطين مهنة مساعد معلم رياض الأطفال.

4. تعديل الحوافز المالية والعينية للمعلمين، واستحداث نظام لسياسات الترقى والتدرج الوظيفي المحفزة لرفع نسبة توطين الكادر التدريسي.

5. ضرورة التأكيد على تخفيض النصاب التدريسي للمعلم والمعلم المدرب؛ لتشجيعه على الإبداع والابتكار والتعلم المستمر.

6. ضرورة اعتماد البرامج التدريبية للكادر التدريسي بناء على احتياجاتهم لتكون أثناء الدوام الرسمي وفي مقر عملهم أو عن بعد، وتقييم مؤهلات المدربين قبل اعتمادهم، وقياس ذلك العائد على المعلم والمتعلم .

معالي الرئيس:

العبرة هي (7) وليست سابعاً، لأن لدينا تقسيم على أولاً وثانياً وثالثاً ولكل واحد أرقام.

سعادة/ سارة محمد فلكناز: (مقررة لجنة شؤون التعليم والثقافة والشباب والرياضة والإعلام)
إن شاء الله.

7. وضع وتطبيق معايير لاختيار الكفاءات التدريسية التي تراعي العادات والقيم وثقافة المجتمع الاماراتي.

8. وضع نظام لتتبع مؤهلات جميع المعلمين للعمل بالدولة؛ وإلزامية إرفاق شهادة حسن سيرة وسلوك للمتقدم من دولته.



ثالثاً: المناهج

1. تطوير المناهج الدراسية بما يسهم في صقل مهارات وإمكانيات الطلبة، على أن تكون متوافقة وملائمة لبيئة ومجتمع دولة الإمارات ومتناسبة مع ساعات وأيام التمدرس المقررة .
2. قياس وتقييم المناهج التعليمية قبل اعتمادها من خلال مراكز بحثية دولية مستقلة على أن تراعي عملية التقييم احتياجات سوق العمل، ومستهدفات الدولة المستقبلية.
3. التأكيد على ضرورة قياس الأنشطة الصفية واللاصفية التي تعكس القدرات والإمكانيات الحقيقية للطلبة من غير الاعتماد على مصادر خارجية.
4. زيادة عدد البرامج التي تعنى باللغة العربية في المدارس الحكومية، وإلزام المدارس الخاصة بتدريس مادة الاجتماعيات والتربية الوطنية باللغة العربية للناطقين بها .
5. تطوير و تفعيل برامج عمل ميدانية لزيادة الوعي بالهوية والقيم الوطنية الإماراتية، والتسامح والتعايش مع الثقافات العالمية الأخرى.

رابعاً: الشراكة والتواصل

1. ضرورة تفعيل دليل الشراكة بين أولياء الأمور والمدرسة الإماراتية، التي تضمن فعالية وجود الشراكة بين المدرسة وأولياء الأمور، وإمكانية عقد اجتماعات منتظمة عن بعد.
2. أهمية تفعيل التواصل الشفاف والمباشر بين الوزارة ووسائل الإعلام ومختلف شرائح المجتمع.
3. استشارة أطراف المجتمع ومؤسسات الدولة الاتحادية والمحلية والخاصة في الاستراتيجية العامة للتعليم قبل اعتمادها من خلال استطلاعات رأي معتمدة من الوزارة.

خامساً: المتابعة والرقابة

1. إنشاء هيئة مستقلة ومنفصلة عن الوزارة للتقويم والامتحانات والاختبارات وفق المعايير الدولية المعمول بها لضمان فعالية الرقابة على المدارس، ومخرجات العملية التعليمية.
2. تفعيل الدور الرقابي في الوزارة على مؤسسات التعليم العام والمدارس الخاصة، لرفع جودة التعليم ومراقبة ارتفاع الرسوم الدراسية .

سادساً: صحة المجتمع المدرسي

1. إعداد دليل رعاية صحية بالتعاون مع وزارة الصحة ووقاية المجتمع والجهات المعنية يلتزم به كل مدارس الدولة للتعامل مع الأخطار الصحية التي تواجه الطلبة خاصة أصحاب الأمراض المزمنة وأصحاب الهمم.



2. وضع نظام موحد بشأن الإجراءات الاحترازية للتعامل مع أي جائحة أو طارئ صحي عالمي أو كارثة طبيعية، وتدريب المعلمين والطلاب على تنفيذها.

سابعاً: توصيات عامة

1. ضرورة التنسيق مع وزارة الطاقة والبنية التحتية بالإسراع في بناء المجمعات المدرسية المتكاملة على مستوى الدولة، والقادرة على مواجهة الظروف المناخية، والتي تمكن الطلبة من ممارسة الأنشطة.
2. تشجيع ومنح المستثمرين المواطنين امتيازات للاستثمار في القطاع التعليمي الخاص.
3. تفعيل الاشتراكات في الباقات الشهرية المخفضة للإنترنت مع مزودي الخدمات خاصة لمن لديهم عدد من الأبناء في مراحل دراسية مختلفة.
4. العمل على تأمين المنصات التعليمية الإلكترونية من الاختراقات الأمنية بالتنسيق مع الجهات المعنية.

معالي الرئيس:

شكراً سعادة سارة فلكناز – مقرر لجنة شؤون التعليم والثقافة والشباب والرياضة والإعلام وأيضاً الشكر والتقدير للجنة على جهودها في التقرير وبعد ذلك أيضاً على جهودها القيمة في التوصيات المعروضة عليكم أصحاب المعالي والسعادة، حسب طالبي الكلمة لدي حميد علي الشامسي وبعده عائشة رضا البيرق وبعدهما ناصر محمد اليماحي، تفضل سعادة الأخ حميد علي الشامسي.

سعادة/ حميد علي الشامسي:

شكراً معالي الرئيس والشكر موصول لأعضاء اللجنة الموقرة، في الجلسة السابقة التي ناقشنا فيها سياسة وزارة التربية والتعليم كان هناك مقترح قدمته بخصوص الاستعانة بالخبراء المتقاعدين من وزارة الداخلية العاملين في الإدارات المعنية بمكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية للعمل كخبراء وأخصائيين نفسيين في مدارس الدولة بهدف الكشف عن حالات التعاطي في المدارس، ولكن لم يتم ذكرها في التوصيات وجزاك الله خيراً أنت أيدت هذا المقترح أو هذه التوصية، وشكراً.

معالي الرئيس:

سعادة ناصر اليماحي تفضل.

سعادة/ ناصر محمد اليماحي:

شكراً معالي الرئيس، في البداية أحب أن أوجه الشكر والتقدير لأصحاب المعالي والسعادة على مخرجات الجلسة السابقة حيث خرجت العديد من التوصيات وأعتقد كل هذه التوصيات وأغلبها تصب في التوصيات التي نراها اليوم، فيما يتعلق بتوصية موضوع وزارة الداخلية والاستفادة من



متقاعدي وزارة الداخلية، وزارة التربية لديها برنامج طموح هذا البرنامج يستقطب كفاءات المتقاعدين سواء كانوا من وزارة الداخلية والقوات المسلحة وأيضاً معالي الوزير في حضوره في الجلسة السابقة أكد على أنه سيتم الاستفادة من المتقاعدين من وزارة الداخلية في هذا المشروع، فنحن ارتأينا أن المشروع موجود ولم نشأ أن ندرج له توصية منفردة، وشكراً.

معالي الرئيس:

شكراً سعادة ناصر، الكلمة الآن لناعمة عبدالرحمن المنصوري تفضلي.

سعادة/ ناعمة عبدالرحمن المنصوري:

السلام عليكم، معالي الرئيس أنا لدي ملاحظة على الكلمة التي قالتها سعادة العضوة بخصوص أين المعلم ولكن لم تظهر عندي على الشاشة وكنت أود قراءتها وهي: "إعداد خطة ... لو تساعدني بها سعادة سارة.

معالي الرئيس:

تفضلي يا سارة.

سعادة/ سارة محمد فلكناز: (مقررة لجنة شؤون التعليم والثقافة والشباب والرياضة والإعلام)

"إعداد خطة وطنية لاستقطاب الطلبة المواطنين خريجي الثانوية العامة...

معالي الرئيس:

تفضلي ناعمة.

سعادة/ ناعمة عبدالرحمن المنصوري:

نعم، "إعداد خطة وطنية لاستقطاب الطلبة المواطنين الذكور خريجي الثانوية العامة"، يمكن صياغتها بهذه الطريقة لأنها وضعت في الأخير عبارة الذكور.

معالي الرئيس:

نحن توافقنا على أنه لا داعي لخص الذكور بل تركها على إطلاقها بحسب الاحتياجات.

سعادة/ ناعمة عبدالرحمن المنصوري:

القصد استقطابهم ليكونوا متخصصين في مهنة التعليم.

معالي الرئيس:

نعم هذه التوصية جاءت في باب المعلم، والمقصود هنا استقطابهم ليكونوا معلمين سواء إناث أو ذكور بحسب الاحتياجات، وبالتالي لا داعي لأن نخصص بالتركيز على الذكور، عائشة البيرق تفضلي.



سعادة/ عائشة رضا البيرق:

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، شكراً معالي الرئيس الموقر والشكر موصول للجنة الموقرة على جهودها القيمة وحسها الوطني الكبير تجاه هذا الأمر، وزارة التربية والتعليم هي وزارة كل بيت، وزارة المجتمع ووزارة الوطن، يدخل فيها المواطن ويخرج منها مخرج المواطن، لا أطيل في هذا لكن فلتعذرنى اللجنة الموقرة ألاحظ أن التوصيات كثيرة لمجلس الوزراء الموقر، فكل بند يحتوي على عدة بنود، توصيات كثيرة ومن وجهة نظري لو تختصر وتدمج ستكون لها جدوى أفضل، شاكرةً لحسن استماعكم وألف شكر لك معالي الرئيس وللجنة الموقرة.

معالي الرئيس:

حسب علمي أن اللجنة أحالت هذه التوصيات لكم أصحاب السعادة وانتظرت أيضاً ملاحظاتكم هل هذا صحيح يا أخ ناصر اليماحي؟ تفضل.

سعادة/ ناصر محمد اليماحي:

شكراً معاليك، الحقيقة فعلاً هذه التوصيات ذهبت لأصحاب السعادة الأعضاء وأيضاً نحن راعينا مبدأ الدمج حيث كانت هناك توصيات كثيرة ربما حالياً هي (28) توصية، وذهبنا لموضوع التصنيف، أعتقد موضوع التصنيف بحد ذاته سيسهل عملية رؤية هذه التوصيات بشكل أفضل، ربما كان هناك أكثر من (35) توصية وحاولنا في كثير من التوصيات وأيضاً تم تصنيفها وأعتقد أن احتمالية التصنيف هذا في حد ذاتها يسهل عملية موضوع كثرة التوصيات، أعتقد أن (28) توصية لو وضعناها كما هي فسيكون الموضوع فيه نوع من الإرباك، لكن أعتقد أن التصنيف بهذا النوع بحد ذاته سيجيب على سعادة الأخت عائشة، وشكراً.

معالي الرئيس:

شكراً لسعادة الأخ ناصر اليماحي، الدكتور طارق الطاير تفضل.

سعادة/ د. طارق حميد الطاير:

شكراً معالي الرئيس، وشكراً لرئيس ومقرر وأعضاء اللجنة، ولأعضاء المجلس الموقرين في المداخلات مع معالي الوزير، معالي الرئيس أنا لذي نفس النقطة التي أثارها الأخت ناعمة وهي إعداد خطة وطنية لاستقطاب الطلبة المواطنين من خريجي الثانوية، أنا أتمنى أن تكون عبارة خريجي الجامعات، اليوم يجب أن نرتقي، لأن كان في السابق أذكر أن خريجي الثانوية العامة يذهبون لتدريس الطلبة، فطبعاً هذه المسألة ليست بسيطة بل يجب أن يقابلها مسألة رفع رواتب المعلمين، في دول أخرى متقدمة راتب مدرس المدرسة الابتدائية أكثر من راتب بروفيسور جامعة، فإذا أردنا أن نرتقي بالتعليم فيجب أن نركز الوزارة على إعادة النظر فيما تعطيه مقابل



مادي لمدرسي المدارس الابتدائية مقارنة حتى بالجامعة واستقطاب أجود خريجي الجامعات، لأن إذا كان خريج الجامعة يعرف تماماً أن له راتب ومميزات خاصة في المدارس الابتدائية والمتوسطة فأنا أعتقد معالي الرئيس أننا سنقوي هذه التوصية، ربما نفتح عيون معالي وزير التربية والتعليم ومجلس الوزراء الموقر على هذه النقطة خاصة، وشكراً.

معالي الرئيس:

شكراً سعادة الدكتور، أنا أعتقد توضيح فيما يتعلق بخطة وطنية لاستقطاب الطلبة المواطنين طبعاً المقصود بها هو استكمال دراساتهم الجامعية لكي يلبيوا احتياجات الميدان التربوي، وليس المقصود هو استقطابهم من الثانوية العامة ليقوموا بالتدريس، المقصود هو أن يتم تبني مجموعة من الطلبة بعد أن نعرف ماذا ينقصنا من المعلمين مثل الفيزياء، إذاً لماذا لا نبعث المتفوقين ليدرسوا مادة الفيزياء ثم بعد ذلك يأتون كمدرسي فيزياء، وكذلك الحال بالنسبة للكيمياء والرياضيات، لأنه يبدو أن هناك نقص في بعض المواد العلمية وبشكل واضح أكثر من المواد الأخرى، فهذه التوصية أتت لتغطي هذا الجانب، تفضل دكتور.

سعادة/ د. طارق حميد الطاير:

شكراً معالي الرئيس، التوصية بالنسبة لي واضحة وشكراً على التوضيح، لكنني أرى أن دائماً خريجي الجامعات إذا رأوا مجال التدريس له مقابل مادي جيد فسوف يتجهون إليه، لأن خريج الفيزياء يعرف تماماً أن مجاله مثلاً إما بحوث أو تدريس، فكثير ممن يدخلون التخصصات العلمية تجدهم إما أن يكونوا في التدريس أو في مجال البحث العلمي، وكذلك قضية الأمور الاجتماعية، لذلك أنا رأيت وفهمي أنه لو يتم استقطاب خريجي الجامعات، وهذا الاستقطاب لن يكون بدون مقابل مادي، توصيتي أن يكون استقطاب خريجي الجامعات مقابل مادي مجزي.

معالي الرئيس:

حسناً، الملاحظة التي تفضلت بها سعادتك أيضاً تم ذكرها بحضور الوزير وأنا أكدت عليها وأكدت على أهمية المعلم كجوهر للعملية التعليمية وأعتقد أن الإخوة أيضاً أوردوا توصية في الفقرة (4) وهي تعديل الحوافز المالية والعينية للمعلمين واستحداث نظام لسياسات الترقى والتدرج الوظيفي المحفزة لرفع نسبة توظيف الكادر التدريسي، فهذه تغطي الجزء الذي ورد في الفقرة (1)، ربما لو حدث الدمج لما احتاجت أن تبدر الملاحظة، لكن إذا كان هناك إمكانية لدمج ضمن التوصيف فلا بأس في ذلك، تفضل ناصر.



سعادة/ ناصر محمد اليماحي:

شكراً معالي الرئيس، الحقيقة في توصية تعديل الحوافز المالية وهي التوصية رقم (4) في باب المعلم، فنحن نشمل فيها كافة المعلمين سواء الجدد أو حتى المعلمين الموجودين حالياً في الميدان التعليمي ويتعلق باستقطاب طلبة، في رقم (1) يتعلق الأمر باستقطاب طلبة الثانوية العامة لأن طالب الثانوية العامة من الصعب أن يتم تعيينه كمدرس في وزارة التربية لأن من الشروط أن يكون حاصلاً على شهادة جامعية، فذلك تبني طلبة الثانوية.

وفي النقطة الثانية تتعلق أيضاً باستقطاب الطلبة الجامعيين وإعداد كوادر تدريبية متخصصة وطنية، فالنقطتين تكملان بعضهما البعض في الثانوية والجامعة حسب مقترح الدكتور طارق.

معالي الرئيس:

بالإضافة سعادة الدكتور أيضاً من تجربتي أن التوصية عندما تكون مركبة عندما تذهب للحكومة كيف تتعامل مع التركيب الذي فيها، فقد توافق على النصف ولا توافق على النصف الآخر، بالتالي يفضل الفصل بينهما حتى تكون الفقرة واحدة وموحدة، شكراً دكتور، سعادة صابرين تفضلي.

سعادة/ صابرين حسن اليماحي:

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، أتمن دور اللجنة بهذه التوصيات والعمل الحمد لله والله يكمله بالنجاح إن شاء الله والتوفيق، فقط كانت لدي ملاحظة حول تخفيض نصاب المعلم والمعلم المدرب، إذا كان هناك مجال لتوضيح هذه النقطة لأنني لحد الآن ما أعرفه أنه ليس هناك معلم مدرب في الدولة، بل لدينا مدرب معتمد والذي يكون تخصصه تدريب المعلمين أو الكادر التعليمي، هذه كانت ملاحظتي، فإذا كانت الفكرة أنه يوجد هناك معلم مدرب في المدارس فيمكن أن نضع بند أعلى بتعيين أو باستحداث هذا التخصص في وزارة التربية والتعليم، وإذا كان هناك شيء جديد لم أستوعبه من قبل فيمكن توضيحه، وشكراً.

معالي الرئيس:

سعادة الأخ ناصر اليماحي تفضل.

سعادة/ ناصر محمد اليماحي:

شكراً معالي الرئيس والشكر موصول لسعادة العضوة، بالتأكيد الكل يعرف في وزارة التربية أن هناك مدرسين يقومون بعملية تدريب بالإضافة لعملهم كمدرسين، فإنهم يقومون بالتدريب خلال فترات معينة، ونحن طالبنا في هذه التوصية أن يتم تخفيف نصاب الحصص بالنسبة لبعض المعلمين الذين يعطون دورات سنوياً بشكل مكثف لزملائهم المعلمين، فأعتقد أن التوصية كانت



تصب في مصلحة تخفيض نصاب الحصص خاصة للمعلم وأيضاً للمعلمين المدربين الذين يدرسون المدرسين، وشكراً.

معالي الرئيس:

تفضلي ناعمة الشهران ومن بعدها سعادة سمية والمفروض أن نستفيد منهما.

سعادة/ ناعمة عبدالله الشهران: (النائب الثاني للرئيس)

شكراً معالي الرئيس، أنا أتفق مع رئيس اللجنة فعلاً ربما تفضلت سعادة الأخت صابرين أن يكون هناك مدرب معتمد، وزارة التربية والتعليم لديها الكثير من المدربين المعتمدين ولكن تعطي التدريب لمن هم من أصحاب الكفاءة أو لمن ترى فيهم عمق في المادة، لذا كما تفضل سعادته فعلاً كلامه صحيح أنه توجد هناك آلية متبعة داخل وزارة التربية والتعليم للتدريب لمن تجد فيهم الكفاءة وأعتقد أنهم يحبون تخفيض النصاب إذاً فعلاً سعادته كلامه صحيح، لا يوجد هناك مدربين، نعم هناك مدربين معتمدين ولكن ليس الكل، من يجدون فيه الكفاءة يقوم بالتدريب سواء كان معلم أم غير معلم، وهم أحبوا في التوصية تخفيف النصاب حسبما عرفت، أما بالنسبة للمدربين المعتمدين فهم موجودين لكنهم قلة ولا يغطون الميدان التربوي، وشكراً.

معالي الرئيس:

شكراً لسعادة ناعمة الشهران، الكلمة الآن لعائشة الملا.

سعادة/ عائشة محمد الملا:

السلام عليكم، أولاً أشكر اللجنة على كل جهودها وكل ملاحظات في الصميم ومركزة، أنا اقترحت أو وضعت ملاحظة تقول: "تفعيل دور مجلس الآباء في المدارس الحكومية وذلك لتمكين الحوكمة وتفعيل قنوات الاتصال بين أولياء الأمور والإدارات المدرسية نفسها حتى نحقق الأهداف المرجوة أو النتائج التي نريدها"، لماذا؟ لأن وجود مجلس آباء يتبع إدارة المدرسة لمتابعة الأمور بصورة شبه يومية يقوي قنوات الاتصال بين الطالب والمعلم والإدارة ومجلس الآباء، هناك بعض المدارس وما سمعته من صديقات عزيزات بالذات في الثانوية العامة، حيث يأتي الوقت متأخر جداً ويكتشفون أن المدرسة الذي تم تعيينه بالذات في المواد العلمية غير كفؤ من ناحية توصيل المعلومة لطالب الثانوية ولهذا المخرجات في النهاية إما أن يلجأ الطلبة لمعاهد خارجية أو للمدرسين الخصوصيين وبالتالي تكون المخرجات في مجاميع ثانوية ضعيفة، وعندما تسألهم لماذا يقولون أنهم اشتكوا أكثر من مرة للإدارة ولكن لم يسمع لهم أحد، فوجود مجلس آباء مفعّل لتمكين الحوكمة والرقابة على إدارة المدرسة حتى بالتعيينات الجديدة التي تقوم بها المدرسة نفسها وفي مقابلة المرشحين حتى لو كانوا عن بعد خلال التعاقدات الخارجية يضمن لنا أننا عينا الإنسان



والمدرس الكفو الذي يوصل المعلومة للطالب وأتمنى أن تأخذ اللجنة هذا بعين الاعتبار، وأعتقد أن وجود مجلس آباء يفعل دور الآباء أنفسهم في التواصل ليعرفوا المشاكل يوماً بيوم، سواء المشاكل الاجتماعية النفسية للطالب نفسه وخصوصاً في المراحل الإعدادية والثانوية وربما الابتدائية لن تظهر كما في هذه المراحل المتقدمة، وشكراً جزيلاً.

معالي الرئيس:

شكراً سعادة عائشة الملا، أنا فقط لدي نقطة نظام وتوضيح نحن لسنا الآن في مناقشة سياسة التعليم، نحن الآن فقط في مناقشة التوصيات هذه نقطة.

رداً على رأيك أو مقترحك فإن هذا الأمر موجود في رابعاً "الشراكة والتواصل" أول نقطة في رابعاً تقول: "ضرورة تفعيل دليل الشراكة بين أولياء الأمور والمدرسة الإماراتية التي تضمن فعالية وجودة الشراكة بين المدرسة وأولياء الأمور وإمكانية عقد اجتماعات منتظمة عن بعد" أي بمعنى آخر الملاحظة أو التوصية التي تفضلت بها فإن اللجنة لم تغفل عنها، سمية السويدي تفضلني.

سعادة/ سمية عبدالله السويدي:

معالي الرئيس، أنا أقترح إضافة جداً مهمة وهي مرتبطة بالتحديات التي تواجهها المعلمات في الميدان التربوي وكان لها أثر كبير أو أثر مباشر في ضعف مخرجات التعليم بالرغم من التغيير الكبير في منظومة التعليم والتغيير الكبير في المناهج لكن للأسف لم نلاحظ أن وزارة التربية والتعليم اهتمت بجانب الدعم التخصصي، والدعم التخصصي الذي أقصده ليس التدريب التخصصي بل الدعم التخصصي المرتبط بالمنهج والتدريب في مجال المادة العلمية أثناء الموقف التعليمي، بالرغم من أن وزارة التربية والتعليم كما ذكرت أنا خلال الجلسات السابقة أنه منذ ست سنوات اعتمد الهيكل التنظيمي ولكن للأسف الوزارة لم تهتم أبداً والمدارس كلها على مستوى الإمارات كلها لم يتم اعتماد أو تسكين معلمين الأوائل وهذه جزئية مهمة جداً ستلبي أعتقد كل احتياجات الإخوة الأعضاء التي ذكروها وهي قضية الضعف الموجود والتغيير الكبير والشامل والمتسارع في قضية المناهج وخاصة المناهج العلمية ولكن لم نشهد للوزارة أي دعم في مجال المنهج ولا في مجال الدعم أثناء المواقف التعليمية وخاصة في المواد العلمية خاصة أن لدينا مسارات عدة مثل المسار العام والمسار المتقدم واليوم أضيف للمسار العام مواد علمية كذلك، وفي نفس الوقت لا يوجد أي دعم بعد أن ألغت الوزارة مهنة التوجيه الفني، لذلك أعتقد أن هذه جزئية مهمة جداً أن نضيفها لأن الوحيدين المعلمين الأوائل هم الموجودين في الهيكل التنظيمي المعتمد منذ ست سنوات ولكن لا يوجد أي معلم أول في مدارس التعليم العام على مستوى الوزارة كلها...



معالي الرئيس:

ما هي التوصية يا سمية؟

سعادة/ سمية عبدالله السويدي:

"الإسراع في تسكين المعلمين الأوائل في الهيكل التنظيمي لمدارس التعليم الحكومي"، وذلك بسبب غياب التوجيه ويعتبر أحد الحلول المتاحة والمعتمدة من قبل مجلس الوزراء، وشكراً.

معالي الرئيس:

سعادة حميد الشامسي تفضل.

سعادة/ حميد علي الشامسي:

شكراً معالي الرئيس، كل التقدير لسعادة ناصر اليماحي وذكر أن الوزير فعلاً طرح وذكر بعض الأمور مثل أن مشروع طموح تطبقه الوزارة، مشروع طموح تم فيه التعيين من القوات المسلحة متقاعدین للإشراف علي الطلبة كإشراف فقط وليس كأخصائيين، أنا أتكلم كأخصائيين خاصة أن رجال وزارة الداخلية متخصصين في مجال المخدرات وهذا ما أقصده، وشكراً.

معالي الرئيس:

من يطلب الكلمة؟ ناعمة الشرهان تفضلي.

سعادة/ ناعمة عبدالله الشرهان: (النائب الثاني للرئيس)

شكراً معالي الرئيس والشكر موصول للجنة على هذه التوصيات الثرية التي تصب في خدمة الميدان التربوي وخدمة الموضوع العام، أنا معاليك ربما لدي بعض النقاط عندما رأيت التوصيات وجدتها حقيقة توصيات ثرية، ولكن كان لدي بعض التعديلات على الصياغة وتعديلات أخرى على مجرى بعض الجمل لتعطيها بعض القوة، هل لي أن أستعرضها لأنها كثيرة أو ما هي الآلية؟ أنا أستاذن منك طال عمرك.

معالي الرئيس:

لا أدري سنرى ما هو رأي المجلس لأن نحن الآن في سبيل توصيات نقلناها من الجلسة الأصلية إلى اللجنة، واللجنة تواصلت معكم كأعضاء وحولت لكم التوصيات بصيغتها فيما بعد، ثم طلبت آراءكم ومعلوماتي أنها تابعت هذه الآراء، فالآن هل ترون أنه من المناسب أن نرجع لإعادة تلاوة التوصيات توصية. توصية لأن الساعة الآن الرابعة والنصف؟

سعادة/ ناعمة عبدالله الشرهان: (النائب الثاني للرئيس)

لا معاليك، فأنا لدي تعديلات بسيطة إذا كان سيؤثر ذلك على الوقت فأنا مع ما يراه المجلس.



معالي الرئيس:

أنا حقيقة بقراءتي للتوصيات بشكل عام دعوني أقول مرة أخرى شكر وتقدير للجنة لأنه لأول مرة تكون هناك توصيات وخاصة في موضوع التعليم شملت كل شيء تقريباً، وتم تبويبها بالكامل، الآن إضافة فقرة أو ما شابه لن يغير كثيراً، وحتى لو أخذ بنسبة 50% من هذه التوصيات فنحن بخير، أنا عرض الحقيقة الأمر على المجلس...

سعادة/ ناعمة عبدالله الشهران: (النائب الثاني للرئيس)

معاليك ما ترونه مناسباً، فنحن هدفنا في النهاية أن تكون التوصيات متكاملة وشاملة، ونحن في الميدان التربوي نرى مثلاً أن تقديم هذا الشيء أفضل ويعطيها قوة وفي النهاية نحن مع اللجنة، فهل تريدون أن أرسل هذه الإضافات للجنة لتطلع عليها؟ وشكراً معاليك.

معالي الرئيس:

الرأي الآن للمجلس، موزة العامري أنت طلبت الكلمة تفضلي.

سعادة/ د. موزة محمد العامري:

أنا لن أتكلم عن التوصيات بل فيما بعد التوصيات.

معالي الرئيس:

ذلك موضوع آخر، ناصر اليماحي تفضل.

سعادة/ ناصر محمد اليماحي:

شكراً معالي الرئيس والشكر موصول لكافة أصحاب السعادة الأعضاء، نحن فعلاً ربما بعد انتهاء الجلسة أخذنا الكثير من التوصيات وأرسلناها للأعضاء وأيضاً أعطينا متسعاً من الوقت لردود الأعضاء، كنا نتمنى أن تكون هذه الردود موجودة معنا قبل جلسة اليوم، بالتأكيد سيؤخذ بها، نقدر هذه الجهود ونقدر هذه التوصيات ولكن اختلافات كثيرة وربما لو نعود مرة أخرى كلجنة فستكون التوصيات بصيغة مختلفة، ولكن أعتقد أن خروجها بهذه الطريقة أراها أفضل، ولا يمنع إذا كانت هناك تعديلات تتعلق بتصحيح لغوي أو كلمات بسيطة لا تغير في معنى التوصية فيمكن أن تضاف من خلال الأمانة العامة، وشكراً.

معالي الرئيس:

شكراً سعادة الأخ ناصر، سعادة كفاح الزعابي تفضلي.

سعادة/ كفاح محمد الزعابي:

السلام عليكم، معاليك في البداية أحب أن أشكر لجنة التعليم على مجهودهم الذي كان واضحاً في الجلسة السابقة ومن خلال مناقشاتهم ومن خلال ما أدلى به بقية الأعضاء، أعتقد اليوم لو سنعيد صياغة أو تعديل التوصيات التي قامت بها اللجنة فإننا سنبخسها حقها، اللجنة مشكورة اجتهدت وعملت وظهر ذلك



أثناء المناقشة، كان الموضوع واضح أن هناك توصيات موجودة إذا أراد أحد الأعضاء أن يقدم توصياته فيكون ذلك قبل الجلسة، وجودنا اليوم في هذه الجلسة لا أعتقد أنه لمناقشة التوصيات نقطة نقطة ونعيد صياغتها فهذا يبخس حق اللجنة، لكن نحن نثمن مجهود اللجنة ونؤكد بالنسبة لي أنا أن التوصيات جاءت شاملة وعامة واختصارها بهذه الصورة فإنه يعتبر إضافة للمجلس، وأحب أن أشكرهم ونؤكد على أننا موجودين اليوم لنستمع لهذه التوصيات وليس لإعادة صياغتها، فإذا كنا سنعيد هذه التوصيات مرة أخرى فهذا يعني أننا نناقش الموضوع مرة أخرى، وشكراً معاليك.

معالي الرئيس:

شكراً سعادة كفاح، سعادة حمد الرحومي تفضل.

سعادة/ حمد أحمد الرحومي: (النائب الأول للرئيس)

شكراً معالي الرئيس، لدي ملاحظة معاليك وهي أن ما نتفق عليه في الجلسة الآن بالنسبة للتوصيات فسينتهي، لا شيء سيذهب للأمانة العامة بل سيتم اعتماده من المجلس الآن ولن نترك أي شيء لا للجنة ولا للأمانة لأن هذه ستكون توصيات المجلس معاليك، فالمفروض أن ما يعتمد الآن هو الذي يصدر ولا يتم تغيير أي كلمة معاليك، بعد اعتماد المجلس لا يوجد شيء اسمه إعادة للمجلس للتعديل عليه، وشكراً.

معالي الرئيس:

شكراً سعادة الأخ حمد الرحومي، أنا أطرح على المجلس الموافقة على التوصيات* كما وردت من اللجنة، فمن يوافق يتفضل برفع يده.

(موافقة)

معالي الرئيس :

بهذا نكون قد انتهينا من مناقشة جميع بنود جدول أعمال هذه الجلسة، فهل يوافق المجلس على رفع الجلسة الآن؟

(موافقة)

(رفعت الجلسة حيث كانت الساعة 16:41 عصراً)

رئيس المجلس

صقر غباش

الأمين العام

د. عمر عبدالرحمن النعيمي

* تقرير اللجنة في شأن التوصيات ملحق رقم (7) بالمضبطة.



الملاحق



ملحق رقم (1)

نص الرسالة الواردة من معالي وزير الطاقة والبنية التحتية
بشأن طلب تأجيل الرد على سؤال حول
" إجراءات منح أصحاب الهمم المساعدة السكنية
وحالات إعفائهم من سدادها "



المرجع: و.ط.ب/ م.م.ز/ 41/ 2020

التاريخ: 20 ديسمبر 2020

الموثر


معالي الأخ / صقر غباش
رئيس المجلس الوطني الاتحادي

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته،،،

**الموضوع: الرد على سؤال حول إجراءات منح أصحاب الهمم المساعدة السكنية
وحالات إعفائهم من سدادها**

يطيب لنا أن نتقدم لمعاليتكم بأطيب التحيات متمنين لكم دوام الصحة والعافية.
بالإشارة لخطابكم رقم (أ / م / ر / 1 / 20 / 2 / 1063 / 2020) بتاريخ 16 / 12 / 2020 بشأن الموضوع أعلاه
نحيط معاليكم علماً أنه بناءً على المرسوم الاتحادي رقم (103) لسنة 2020 بشأن تشكيل مجلس وزراء دولة
الإمارات العربية المتحدة وإلحاق برنامج زايد للإسكان والهيئة الاتحادية للمواصلات البرية والبحرية بوزارة
الطاقة والبنية التحتية ، فإن الوزارة تعمل حالياً على دمج برنامج الشيخ زايد للإسكان ، مما يستدعي مراجعة
جميع القوانين والاشتراطات المتعلقة بالبرنامج ، علاوة على تحديد آلية الحوكمة الجديدة للبرنامج .
وعليه فإننا نرجو من معاليكم بتأجيل الإجابة على السؤال إلى الربع الأول من العام 2021 ، ليتم بعدها
إطلاع المجلس الوطني الاتحادي على القانون المحدّث بعد أن يتم اعتماد النظام الجديد لإدارة برنامج زايد
للإسكان من قبل مجلس الوزراء الموقر ضمن وزارة الطاقة والبنية التحتية .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام والتقدير


المهندس / سهيل محمد المزروعى
وزير الطاقة والبنية التحتية



المجلس الوطني الاتحادي
الأمانة العامة - الوارد
رقم: 1284/1/22/11
تاريخ: 2020/12/21



ملحق رقم (2)

العرض المقدم من سعادة العضوة / ناعمة عبدالله الشرهان في
شأن سؤال حول "رصف الشوارع الداخلية في منطقة العجيلي"

تلاحظ تأخر رصف الشوارع الداخلية في منطقة العجيلي مما ترتب عليه معاناة أهل المنطقة أثناء استخدام هذا الطريق الحيوي الذي يخدم الأحياء السكنية المجاورة. فما الاسباب التي حالت دون قيام الوزارة برصف الشوارع الداخلية في منطقة العجيلي ؟

صورة لشوراع منطقة العجيلي



ازدياد عدد
الكثافة السكانية
في منطقة
العجيلي



ازدياد استخدام
المركبات في شوارع
المنطقة



بنية تحتية تحتاج إلى متابعة

في امارة راس الخيمة
عام 2019

وفاة 45 شخصاً في
حوادث مرورية

احدى الاسباب
الرئيسية كفاءة
الطرق

المقترحات

ربط شارع
العجيلي بمنطقة
صفني

إجراء تحليل
شامل عن
احتياجات
الطرق من
أعمال الصيانة
ورفع كفاءتها
خصوصا في
المناطق النائية

اعداد مسح
استقصائي
بشكل دوري
لقياس رضا
المتعاملين والخذ
بارائهم
واقترحاتهم في
عمليات التطوير
والتحسين

تشكيل لجنة
متابعة للتأكد
من عمليات
الانجاز

اعداد دراسات
منهجية لتحديد
أبرز أسباب
وقوع الحوادث
المرورية بشكل
تفصيلي ورصد
نقاط القوة
والضعف في
الطرق.



ملحق رقم (3)

العرض المقدم من سعادة العضوة / ناعمة عبدالله الشرهان في
شأن سؤال حول "حوادث الشاحنات في منطقة شوكة"

ترتب على مرور الشاحنات على الشوارع الحيوية التي تربط بين منطقة شوكة ومنطقة السيجي والذيد، وقوع الكثير من الحوادث المرورية على مستخدمي الطريق بسبب عدم كفاية الحارات المخصصة لسير الشاحنات حيث خلف الكثير من الأرواح. ما هي جهود الوزارة في إيجاد طرق وحارات بديله للتقليل من الحوادث المرورية المتكررة؟



لماذا؟



تم اطلاق
الهوية السياحية الموحدة
لدولة الإمارات (مناطق
سياحية شوكة والسيجي
والزيد)



شارع حيوي يرتاده
المواطنون وسائقو
الشاحنات




يزيد عمر الشارع عن 30
عام



ارتباط الشارع بمناطق
متعددة
(كدره/صفني...الخ)



نسب واحصائيات



المقترحات

وضع استراتيجيات وخطط
تهدف إلى التقليل من عدد
الحوادث المرورية كون
معظم حوادث المناطق
المذكورة مميتة في أغلبها.

تنفيذ أعمال صيانة بصورة
دورية لمعالجة الأضرار
والحفر الموجودة في شارع
الشاحنات للحد من عرقلة
حركة مرور المركبات.

إنشاء طريق جديدة وبدلية
وإقامة جسور تضمن
استمرار حركة المركبات في
أوقات هطول الأمطار (عمل
احلال للشارع واستبداله
بشارع جديد وتوسعة
المسارات).

زيادة عدد رقباء السير
وإيجاد قوانين وإجراءات
صارمة (تكثيف دوريات
الشرطة في المناطق
المذكورة)



ملحق رقم (4)

تقرير لجنة الشؤون المالية والاقتصادية والصناعية في شأن مشروع قانون اتحادي في شأن اعتماد الحساب الختامي الموحد للاتحاد والحسابات الختامية للجهات المستقلة عن السنة المالية المنتهية في 2019/12/31 ، ومشروع القانون في صيغته النهائية

الموقر

معالي / صقر غباش
رئيس المجلس الوطني الاتحادي

تحية طيبة وبعد،

أرفق إلى معاليكم تقرير لجنة الشؤون المالية والاقتصادية والصناعية في شأن اعتماد الحساب الختامي الموحد للاتحاد والحسابات الختامية للجهات المستقلة عن السنة المالية المنتهية في 2019/12/31

برجاء التفضل بعرضه على المجلس الموقر.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

رئيس اللجنة

سعيد راشد العابدي

التاريخ: 2020/12/13

تقرير اللجنة

بشأن قانون اتحادي رقم () لسنة 2020

في شأن اعتماد الحساب الختامي الموحد للاتحاد والحسابات الختامية للجهات المستقلة

عن السنة المالية المنتهية في 2019/12/31

ورد إلى المجلس الوطني الاتحادي كتاب معالي عبد الرحمن بن محمد العويس "وزير الصحة ووقاية المجتمع وزير الدولة لشؤون المجلس الوطني الاتحادي" المؤرخ 2020/07/1 بشأن مشروع القانون الاتحادي الوارد في عنوان هذا التقرير، حيث طلب عرض مشروع القانون المذكور على المجلس الوطني الاتحادي طبقاً للمادة (135) من الدستور.

وقد تدارست لجنة الشؤون المالية والاقتصادية والصناعية مشروع القانون المعروض في ضوء الدستور ولائحة المجلس والقوانين والمراسيم بقوانين ذات العلاقة وأهمها المرسوم بقانون اتحادي رقم (26) لسنة 2019 بشأن المالية العامة، والقانون الاتحادي رقم (4) لسنة 2019 في شأن ربط الميزانية العامة للاتحاد وميزانيات الجهات المستقلة الملحقة عن السنة المالية 2019 وفي ضوء تقرير ديوان المحاسبة والمذكرة الإيضاحية لمشروع القانون المعروض.

وقد عقدت اللجنة لهذا الغرض (7) اجتماعات بتاريخ 2020/10/18 و 2020/10/25 و 2020/11/01 و 2020/11/15 و 2020/11/22 و 2020/12/06 و 2020/12/13.

وفي سبيل تدارس اللجنة لمشروع القانون اجتمعت مع كل من:

ممثلي ديوان المحاسبة:

وكيل وزارة ديوان المحاسبة	سعادة/ محمد راشد الزعابي
مدير تدقيق	السيد/ علي محمد الشنو
مدقق رقابة مالية أول	السيدة/ عائشة محمد البلوشي
مدقق	السيد/ عبدالله محمد مشربك

ممثلي وزارة المالية:

وكيل وزارة المالية	سعادة/ يونس حاجي الخوري
الوكيل المساعد لشؤون الإدارة المالية العامة	سعادة/ مريم محمد الأميري
مدير إدارة العمليات المالية	السيد/ عبدالله محمد الزعابي
رئيس قسم الأداء المالي- إدارة العمليات المالية	السيدة/ وعد يوسف

وتستبق اللجنة تقريرها بتحديد منهجية عملها وتوضيح أقسام تقريرها، حيث أنها اتبعت في إعدادها لهذا التقرير نهجا وصفيا ثم تحليليا وثالثا تركيبيا، ثم قسمت تقريرها لثلاث محاور رئيسية كالتالي:

1- **المحور الوصفي** تناولت فيه وصف مشروع القانون من حيث عدد مواده والأحكام التي تضمنها، ونتاج تنفيذ الميزانية وأهم ملاحظات ديوان المحاسبة.

2- **المحور التحليلي** تناولت فيه تقييم تنفيذ الحكومة للميزانية وتم ذلك في ضوء ملاحظات ديوان المحاسبة والقواعد والتعاميم التي استند إليها.

3- **المحور التركيبي** والذي تضمن توصيات اللجنة في ضوء دراسة اللجنة لمشروع القانون في ضوء المعطيات السابقة كلها.

وقبل الخوض في ثنايا التقرير تفيد اللجنة بأمرين:

أولاً: رغم صدور المرسوم بقانون 26 لسنة 2019 بشأن المالية العامة، وإغاؤه للمرسوم بقانون اتحادي رقم 8 لسنة 2011 بشأن قواعد إعداد الميزانية العامة والحساب الختامي، إلا أنه تم الاستناد إلى اللوائح والقرارات والتعاميم المنفذة للمرسوم بقانون اتحادي رقم 8 لسنة 2011 سالف الذكر واستندت المادة في ذلك إلى المادة (285) من المرسوم بقانون اتحادي 26 لسنة 2019 بشأن المالية العامة سالف الذكر

ثانياً: أرفقت اللجنة بتقريرها ثلاث ملاحق ترى أنها تدعم توصياتها وهي:

- دراسة وصفية لحصر الجهات التي صرفت مبالغ دون وجه حق من ميزانيتها، وتحديد مقدار هذه المبالغ من واقع تقرير ديوان المحاسبة.
- دراسة تحليلية عن الملاحظات المتكررة للسنوات (2017 – 2018 – 2019) وذلك للتأكيد على عدم اتخاذ إجراءات ناجعة تمنع تكرار تلك الملاحظات.
- دراسة تحليلية للأداء المالي للاتحاد عن سنة 2019 لتحديد الجهات التي لديها فائض وتلك التي لديها عجز، للوقوف على مدى النجاح في تنفيذ أهداف وبرامج الميزانية، وكذلك للوقوف على مدى اتباع منهجية علمية واضحة في تقدير كل الجهات لميزانيتها ومن ثم الدقة في تقدير الميزانية العامة للاتحاد.
- وقد استنتجت اللجنة الكثير من ملاحظاتها على تحليلها في تنفيذ الميزانية وتحديد الجهات التي لديها عجز أو فائضا وقد تم ذلك في ضوء الجدول التالي:

اسم الجهة	الميزانية المعتمدة لعام 2019	المصروفات	الايرادات	نتاج تنفيذ الميزانية	نتاج تنفيذ الميزانية بالدرهم (مع الايرادات)
المجلس الوطني الاتحادي	205,040,000.00	202,292,958.30	53,686.20	فائض	2,800,727.90
جامعة الامارات العربية المتحدة	1,535,206,499.00	1,535,065,869.45	5,174,452.84	فائض	5,315,082.39
مجمع كليات التقنية العليا	1,261,161,000.00	1,318,024,401.04	8,978,333.21	عجز	-47,885,067.83
جامعة زايد	691,274,295.00	687,796,991.18	-1,167,751.18	فائض	2,309,552.64
الهيئة العامة للرياضة	200,983,000.00	198,191,525.12	1,823,218.28	فائض	4,614,693.16
الهيئة الاتحادية للكهرباء والماء	6,620,892,000.00	5,173,327,822.44	904,963,839.72	فائض	542,600,337.84
الهيئة العامة للشؤون	525,306,000.00	493,251,790.18	-2,615,407.18	فائض	29,438,802.64

					الإسلامية والأوقاف
1,379,959.83	فائض	152,304.45	28,951,344.62	30,179,000.00	صندوق الزكاة
27,433.07	فائض	-2,649,170.75	170,291,396.18	172,968,000.00	المجلس الوطني للإعلام
7,292,614.40	فائض	-3,061,900.30	58,738,485.30	69,093,000.00	هيئة الإمارات للمواصفات والمقاييس
-2,647,315.16	عجز	-6,562,223.48	48,669,091.68	52,584,000.00	الهيئة الاتحادية للجمارك
151,703,067.08	فائض	141,450,740.52	1,656,347,673.44	1,666,600,000.00	برنامج الشيخ زايد للإسكان
809,099.47	فائض		78,595,900.53	79,405,000.00	الهيئة الاتحادية للتنافسية والإحصاء
47,986,404.76	فائض	15,056,075.00	97,148,961.24	130,079,291.00	هيئة التأمين
1,929,943.91	فائض	-66,865.13	80,108,190.96	82,105,000.00	الهيئة الاتحادية

					للموارد البشرية الحكومية
-46,257,546.52	عجز	-51,304,572.86	180,952,973.66	186,000,000.00	هيئة الأوراق المالية والسلع
6,470,928.29	فائض	-82,903.91	33,609,167.80	40,163,000.00	الهيئة الوطنية للمؤهلات
64,407,209.42	فائض	93,151.17	2,228,552,941.75	2,292,867,000.00	الهيئة الاتحادية للهوية والجنسية
13,539,019.97	فائض	2,207,847.05	81,901,827.08	93,233,000.00	الهيئة الاتحادية للمواصلات البرية والبحرية
257,237,779.18	فائض	-11,787,433.51	838,524,787.31	1,107,550,000.00	الهيئة العامة لتنظيم قطاع الاتصالات

2,762,297.12	فائض		268,007,702.88	270,770,000	وكالة الإمارات للفضاء
375.23	فائض		14,999,624.77	15,000,000.00	المجلس الأعلى للأمومة والطفولة
1,812.19	فائض		25,948,187.81	25,950,000.00	مكتب الشؤون السياسية لنائب رئيس الدولة
1,158,828.14	فائض	-10200000	19,841,171.86	31,200,000.00	مكتب معالي وزير الدولة - د. سلطان الجابر
6,584,669.41	فائض		68,591,330.59	75,176,000.00	المجلس الاتحادي للتربية السكانية
2,373,784.63	فائض		6,427,215.37	8,801,000.00	اللجنة الوطنية للمعارض والمؤتمرات

14,412,268.72	فائض		54,118,731.28	68,531,000.00	أكاديمية الإمارات الدبلوماسية
220,978.07	فائض	21.95	36,279,043.88	36,500,000.00	مكتب وزير التسامح
6,403,284.04	فائض	150,000.00	55,832,715.96	62,086,000.00	المؤسسة الاتحادية للشباب

أولاً: المحور الوصفي: ينقسم هذا المحور الى ثلاث أقسام كالتالي:

- القسم الأول: وصف مشروع القانون.
- القسم الثاني: وصف نتائج تنفيذ الميزانية.
- القسم الثالث: استعراض ملاحظات ديوان المحاسبة.

القسم الأول

وصف مشروع القانون

بمطالعة مشروع القانون المذكور ومذكرته الإيضاحية وتقارير ديوان المحاسبة تبين ما يأتي:

أولاً: يتضمن مشروع القانون المعروض اعتماد الحساب الختامي للاتحاد والحسابات الختامية للجهات المستقلة الملحقة عن السنة المالية المنتهية في 2019/12/31

ثانياً: بلغ عدد الجهات الاتحادية المستقلة الملحقة بمشروع القانون تسعة وعشرين جهة مثل المجلس الوطني الاتحادي وجامعة الإمارات وغيرها من الجهات.

ثالثاً: يتضمن مشروع القانون المعروض (33) مادة تشمل الأحكام الآتية:

1. بيان تنفيذ ميزانية كل جهة اتحادية مشمولة بأحكام القانون الاتحادي رقم (4) لسنة 2019 في شأن ربط الميزانية العامة للاتحاد وميزانيات الجهات المستقلة الملحقة عن السنة المالية 2019.

2. ناتج تنفيذ ميزانية كل جهة اتحادية معنية بالتشريع المقترح بالفرق بين إيراداتها الفعلية المضافة ومصروفاتها الفعلية المخصصة، فإذا زادت الإيرادات الفعلية المضافة عن المصروفات الفعلية المخصصة، فيكون الناتج فائضاً، وإذا نقصت الإيرادات الفعلية المضافة عن المصروفات المخصصة، فيكون الناتج عجزاً.
3. الأحكام الخاصة بالحساب الختامي لمجموع الميزانيات المستقلة والبيانات المالية الموحدة والحساب الختامي الموحد للاتحاد.
4. الأحكام الخاصة بنشر القانون وتاريخ العمل به.

القسم الثاني

نتائج تنفيذ ميزانية الاتحاد والجهات المستقلة الملحقة والأداء المالي

أولاً: نتائج تنفيذ ميزانية الاتحاد:

تبين من مراجعة تنفيذ ميزانية الاتحاد إن فائض تنفيذ الميزانية العامة للاتحاد عن السنة المالية المنتهية في 2019/12/31 مبلغاً قدره (10,093,268,864.24) درهماً.

ثانياً: نتائج تنفيذ ميزانيات الجهات المستقلة:

أوضح مشروع القانون نتائج تنفيذ ميزانيات الجهات المستقلة في مواد متعددة من مواده تشير إليها اللجنة منعا للتكرار مع الاكتفاء بذكر ثلاثة أمثلة لهذه الجهات وفي هذا الصدد تجدر الإشارة الى أن النماذج التي تمت الإشارة إليها في هذا التقرير تم اختيارها من فئتين أولهما جهة لديها عجز في تنفيذ الميزانية والثانية جهات لديها فائض في تنفيذ الميزانية، علماً بأنه لا توجد أي هيئة مستقلة لديها توازن في تنفيذ الميزانية.

1. مجمع كليات التقنية العليا.

بلغ عجز تنفيذ ميزانية المجمع عن السنة المالية المنتهية في 2019/12/31 مبلغاً قدره

(47,885,067.83) درهم.

2. الهيئة الاتحادية للكهرباء والماء.

بلغ فائض تنفيذ ميزانية الهيئة عن السنة المالية المنتهية في 2019/12/31 مبلغاً قدره
(542,600,337.84) درهم، يورد للخزانة العامة.

3. برنامج الشيخ زايد للإسكان.

بلغ فائض تنفيذ ميزانية البرنامج عن السنة المالية المنتهية في 2019/12/31 مبلغاً قدره
(151,703,067.08) درهم، يورد للخزانة العامة.

ثالثاً: الحساب الختامي لجملة الميزانيات المستقلة:

بلغ فائض الأداء المالي للجهات الاتحادية المستقلة المشمولة في الحساب الختامي الموحد عن السنة
المالية المنتهية في 2019/12/31 مبلغاً قدره (718,212,648.76) درهم.

رابعاً: الحساب الختامي الموحد:

بلغ فائض الأداء المالي الموحد عن السنة المالية المنتهية في 2019/12/31 مبلغاً قدره
(10,811,481,513.00) درهم.

القسم الثالث

ملاحظات تدقيق ديوان المحاسبة على الحساب الختامي

للاتحاد عن السنة المالية المنتهية في 2019/12/31

أسفر التدقيق على البيانات المالية الختامية والعمليات المالية المتعلقة بتنفيذ الميزانية العامة للاتحاد عن
السنة المالية المنتهية في 2019/12/31 على الملاحظات والتحفظات التالية:

أولاً: الأداء المالي للاتحاد للسنة المالية 2019

1. زيادة قيمة الإيرادات الفعلية المحصلة للمجموعة 12 "مساهمات اجتماعية" خلال السنة المالية
2019 عن تقديراتها المعتمدة بمبلغ (75,041,781.94) درهم وبنسبة زيادة قدرها 21.44%.
ولم تبين المذكرة الإيضاحية المرفقة بالحساب الختامي الموحد أسباب هذا النقص.

2. زيادة قيمة الإيرادات الفعلية المحصلة للمجموعة 12 "مساهمات اجتماعية" خلال السنة المالية 2019 عن تقديراتها المعتمدة بمبلغ (75,041,781.94) درهم وبنسبة زيادة قدرها 21.44%. ولم تبين المذكرة الإيضاحية المرفقة بالحساب الختامي الموحد أسباب هذا النقص.
3. انخفاض قيمة الإيرادات الفعلية المحصلة لكل من وزارة الخارجية والتعاون الدولي ووزارة الداخلية عن تقديراتهما المعتمدة، بنقص في إيرادات وزارة الخارجية والتعاون الدولي قدره (381,759,546.35) درهم وبنسبة (70%) . وبنقص في إيرادات وزارة الداخلية قدره (504,945,501.31) درهم وبنسبة (28%). ولم تبين المذكرة الإيضاحية المرفقة بالحساب الختامي الموحد أسباب هذا النقص الكبير في تحصيل إيرادات هاتين الوزارتين.
4. زيادة قيمة الاعتمادات غير المستخدمة في المجموعة 28 "مصاريف أخرى" بمبلغ (6,600,395,334.15) درهم بنسبة 83.76 % من قيمة اعتماداتها التقديرية، مما يشير إلى عدم التخطيط السليم للاحتياجات المتوقعة، أو إلى عدم إنجاز الأهداف المرجوة من تخصيص تلك الاعتمادات غير المستخدمة ولم تبين المذكرة الإيضاحية المرفقة بالحساب الختامي الموحد أسباب عدم استخدام الاعتمادات المخصصة للمجموعة المذكورة وبهذه النسبة العالية.
5. عدم قيام وزارة المالية بالإفصاح في المذكرة الإيضاحية عن الإجراءات القانونية والمالية والمحاسبية وإجراء المناقشات المالية والتعديلات التي تمت لتسوية إيرادات الهيئة الاتحادية للهوية والجنسية بناء على التفويض الممنوح للوزارة بموجب قانون ربط الميزانية رقم (4) لسنة 2019.
6. زيادة قيمة الاعتمادات غير المستخدمة في المجموعة 26 "المنح" بمبلغ (212,129,769.58) درهم وبنسبة 50% من قيمة اعتماداتها التقديرية، مما يشير إلى عدم دقة تقديرات الميزانية الخاصة بهذه المجموعة وعدم التخطيط السليم للاحتياجات المتوقعة.

ثانياً: المركز المالي للاتحاد في 2019/12/31

1. عدم دقة احتساب الأرصدة النهائية للأصول الجارية والخصوم الجارية الواردة في بيان المركز المالي المجمع للوزارات كما في 2019/12/31، وعدم تطابقها مع ذات الأرصدة الواردة في بيان المركز المالي الموحد، حيث تبين أنه لم تؤخذ قيمة الأصول والخصوم المعاد تصنيفها بالاعتبار عند احتساب الأرصدة النهائية لها، وأثر ذلك على دقة احتساب قيمة الاحتياطي العام للاتحاد، ولم تقم الوزارة بالإفصاح عن أسباب ذلك التباين في المذكرة الإيضاحية.

2. التحفظ على العمليات المالية التي تمت على حساب ما يسمى بـ "وزارة عام -100" خلال السنة المالية 2018، والذي تم إغلاق أرصده في حسابات وزارة المالية 112 خلال السنة المالية 2019، دون الإفصاح عن أسباب التغييرات السابقة في تلك الأرصدة والتي تمت بعلم الوزارة والبالغ قيمتها (489,603,232.97) درهم.
3. إجراء تعديلات على أرقام الحسابات الختامية المدققة من ديوان المحاسبة لبعض الجهات الاتحادية المستقلة دون علم الديوان ودون موافاته بالتعديلات التي تمت على البيانات المالية لتلك الجهات والثبوتيات المؤيدة لها.
4. عدم إفصاح وزارة المالية عن الجهات المستقلة التي قامت بتنفيذ الميزانية السنوية بالصرف بالتجاوز في بنود الميزانية ومنها مجمع كليات التقنية العليا، والهيئة الاتحادية للجمارك، وهيئة التأمين.

ثالثاً: نتيجة تنفيذ ميزانية السنة المالية 2019 (الفائض أو العجز) ومقدار الاحتياطي العام للاتحاد في

2019/12/31

1. التحفظ على التغييرات التي تمت على حساب الاحتياطي العام للوزارات والأجهزة الحكومية الاتحادية، والجهات الاتحادية المستقلة خلال السنة المالية 2019 نتيجة التسويات التي تمت من خلال البند 999998 دون أن تعرف ماهيتها وطبيعتها، وبالرغم من إلغاء المرسوم بقانون اتحادي رقم (5) لسنة 2017 في شأن تسويات حساب الاحتياطي العام والذي تستند إليه الوزارة في إجراء تلك التسويات.
2. التحفظ على رصيد الاحتياطي العام المتراكم في 2019/1/1 لكل من الوزارات والأجهزة الحكومية الاتحادية، والجهات الاتحادية المستقلة.
3. التحفظ على رصيد الاحتياطي العام المتراكم في 2019/12/31 لكل من الوزارات والأجهزة الحكومية الاتحادية، والجهات الاتحادية المستقلة.

المحور التحليلي

يتضمن هذا المحور ملاحظات اللجنة على مشروع قانون الحساب الختامي

تستبق اللجنة استعراض ملاحظاتها بالتالي:

أولاً: لاحظت اللجنة أنه أصبح من المعتاد تقديم مشروع قانون الحساب الختامي للمجلس متأخراً عن ميعاده الدستوري المقرر في المادة (135) من الدستور وهي خلال الأربعة أشهر التالية لانتهاه السنة المالية، حيث أن مشروع القانون ورد الى المجلس بتاريخ 2020\7\1، ورغم أن هذا الإجراء يعد من الإجراءات الشكلية، إلا أن له حكمة دستورية وهي إتاحة الفرصة للمجلس واللجنة من دراسة مشروع قانون الحساب الختامي بصورة دقيقة.

ثانياً: لم تستطع الوزارات والهيئات بلوغ الهدف المرسوم لها من وزارة المالية وذلك لتحقيق الميزانية الصفرية بالرغم من التوجه للوصول الى ميزانية صفرية.

ثالثاً: لم يتسن للجنة الوصول للأسباب التي أدت إلى وجود فائض أو عجز في الميزانية.

رابعاً: قُسمت الملاحظات الى ثلاث فئات:

- الفئة الأولى: خصصت للملاحظات المتعلقة بالأداء المالي بصورة عامة وعلى سبيل التحديد الملاحظات المتعلقة بالتنشخيص المالي مثل الإجراءات المتعلقة بإعداد مشروع قانون الحساب الختامي، وكذلك إجراءات وأدوات التدقيق السابق واللاحق على تنفيذ الجهات الاتحادية للميزانية، تحقيقاً للحوكمة والرقابة.
- الفئة الثانية: خصصت للملاحظات المتعلقة بتنفيذ الميزانية ومدى توافق تنفيذها مع القوانين واللوائح والتعاميم المالية.
- الفئة الثالثة: خصصت للملاحظات المتعلقة بمدى التزام الجهات الاتحادية لقواعد إعداد الحساب الختامي.

أولاً: ملاحظات الأداء المالي:

1. لم تبين المذكرة الإيضاحية لمشروع القانون الكثير من المعلومات الهامة التي توضح جوانب إعداد الحساب الختامي للدولة مما يتنافى مع الحكمة التي من أجلها يتم إعداد المذكرة الإيضاحية، فعلى سبيل المثال لم تبين المذكرة الإيضاحية التالي:

- أسباب زيادة قيمة الإيرادات الفعلية المحصلة للمجموعة (12) مساهمات اجتماعية بمبلغ يتجاوز 75 مليون درهم، وترى اللجنة أن تبرير المذكرة الإيضاحية الزيادة بسبب ارتفاع نسبة اشتراكات المنتسبين المواطنين من العسكريين في وزارتي الداخلية والدفاع يحتاج إلى مزيد من

التوضيح لان هذه الزيادة تكررت في ذات البند للعام الثاني على التوالي إذ أنها في ميزانية عام 2018 بلغت أكثر من 79 مليون درهم.

- أسباب انخفاض تحصيل إيرادات كل من وزارة الخارجية والتعاون ووزارة الداخلية، إذ ان بيان الأداء المالي المجمع للوزارات أظهر انخفاض تحصيل إيرادات وزارة الداخلية الى ما يتجاوز 500 مليون درهم، وانخفاض تحصيل إيرادات وزارة الخارجية والتعاون الدولي بما يتجاوز 380 مليون درهم، وترى اللجنة أن هذا الانخفاض الكبير كان يستلزم تفسيراً في المذكرة الإيضاحية لمشروع القانون.

وتتطلع اللجنة أن تكون وزارة المالية قد أوضحت هذه المعلومات والبيانات في التقرير المرفوع منها طبقاً للمادة (169) من المرسوم بقانون 26 لسنة 2019 بشأن المالية العامة والتي تنص على أن (تعد الوزارة وفقاً لأحكام هذا المرسوم بقانون ولائحته التنفيذية مشروع الحساب الختامي الموحد، كما تعد تقريرها عن هذا الحساب بما يكفل إظهار المركز المالي الحقيقي للحكومة وتقريرها عن أداء الجهات الاتحادية التي تشملها الميزانية العامة عن السنة المالية المنتهية).

2- لاحظت اللجنة، بعد تدارس مشروع القانون بالنسبة لتنفيذ ميزانية الاتحاد والجهات الاتحادية المستقلة، أن مبلغ فائض تنفيذ ميزانية الاتحاد يتجاوز (10) مليار درهم، وهو ما يخالف المادة (12) من المرسوم بقانون (26) لسنة 2019 بشأن المالية العامة التي قررت لزوم تناسب الميزانية العامة للدولة إيرادا ومصروفاً، وترى اللجنة أن وجود هذا الفائض الكبير قد يكون سببه عدم اتباع وسائل ومنهجيات علمية في تقدير الميزانية، أو عدم تنفيذ الأهداف المخطط لها مما ترتب عليه وجود فائض في تنفيذ ميزانية الاتحاد عن السنة المالية المنتهية في 31\12\2019، وفي هذا الصدد تشير اللجنة الى أنه كان يلزم أن تبرر المذكرة الإيضاحية لمشروع القانون أسباب هذا الفائض، فضلاً عن ذلك تتطلع اللجنة الى أن تكون وزارة المالية قد أوضحت أسباب هذه الزيادة في تقرير أداء الجهات الاتحادية التي تشملها الميزانية العامة وفقاً للمادة (69) من المرسوم بقانون 26 لسنة 2019 بشأن المالية العامة.

3- استنتجت اللجنة بعد دراسة وتحليل مشروع القانون، تنظيمه لتسعة وعشرين جهة اتحادية مستقلة، ولاحظت أن الجهات الاتحادية المستقلة التي لديها عجز في الميزانية هي جهة واحدة فقط وهي مجمع كليات التقنية العليا، أما باقي الجهات الاتحادية المستقلة الأخرى فجميعها حقق فائضاً، ولا توجد أي جهة حققت

توازننا في الميزانية ايرادا ومصروفا، وعلى صعيد آخر وبعد تحليل بيانات الأداء المالي لهذه الجهات لوحظ وجود فائض لدى بعض الجهات الاتحادية تتجاوز 5% من اجمالي الميزانية المقدرة، وبعض الجهات الأخرى لديها فائض تتجاوز (10%) من اجمالي الميزانية المقدرة ، الأمر الذي يثير التساؤل حول الطرق العلمية التي تقوم بها تلك الجهات في تقدير احتياجاتها ومن ثم طلب ميزانيتها.

4- لوحظ عدم تحصيل بعض الوزارات والجهات الاتحادية لبعض الرسوم المستحقة عن بعض الخدمات التي تقدمها للمستفيدين من خدماتها، ولوحظ أن هذه الرسوم غير المحصلة بلغت أكثر من 150 مليون درهم، مما يؤكد غياب رقابة الجهات المختصة أثناء تنفيذ الميزانية، وكذلك عدم قيام الجهات المختصة بالتدقيق بعد تنفيذ الميزانية بمهامها واستخدام سلطاتها القانونية.

5- لوحظ تكرار بعض الملاحظات المحاسبية والمالية لدى بعض الوزارات والجهات الاتحادية المستقلة بصورة تكاد تكون سنوية، حيث بلغ عدد ما أمكن حصره للجهات التي لديها ملاحظات متكرر لثلاث سنوات (2019، 2018، 2017) تسع جهات واستنتجت اللجنة أن سبب هذه الملاحظات يعود إلى ضعف التواصل والتنسيق بين وزارة المالية وديوان المحاسبة، ولعدم اتباع القوانين والتعاميم المحاسبية الصادرة عن وزارة المالية، وعدم قيام ديوان المحاسبة باستخدام سلطاته الرقابية التي منحها له القانون والتي تكفل إلزام هذه الجهات باتباع القوانين والتعاميم المحاسبية.

وتضمن اللجنة قاعدة التشريعات السارية في الدولة والتي تكفل توفير حماية شاملة للمال العام، وخصوصا القانون الاتحادي (8) لسنة 2011 بإعادة تنظيم ديوان المحاسبة، والمرسوم بقانون اتحادي رقم (26) لسنة 2019 بشأن المالية العامة حيث تضمن القانونان ما يكفل الرقابة الفعالة على المال العام وذلك على النحو التالي:

- أولا: القانون الاتحادي (8) لسنة 2011 بإعادة تنظيم ديوان المحاسبة الذي منح ديوان المحاسبة سلطات قوية وشاملة على أكثر من محور تكفل له الرقابة الفعالة على مدى التزام الوزارات والجهات الاتحادية المستقلة بالقوانين والتعليمات المحاسبية وذلك كالتالي:

- **محور أنواع الرقابة** (مادة 5) يمارس الديوان ثلاث أنواع من الرقابة (رقابة مالية وقانونية – رقابة أداء مالي – رقابة الكترونية)
- **محور التصرفات الإدارية التي تعد مخالفة مالية**، منح القانون ديوان المحاسبة سلطات تقديرية واسعة في اتخاذ إجراءات تكفل إلزام الوزارات والجهات الاتحادية المستقلة بالقوانين والتعاميم

المالية وعلى سبيل الخصوص البندين (1،2) من المادة (17) والتي قررت أن أي مخالفة لقانون الميزانية والميزانيات الخاصة بالجهات المستقلة تعتبر مخالفة مالية تجيز له تفعيل سلطاته المقررة في المواد (20) وما بعدها.

- ثانياً: المرسوم بقانون اتحادي رقم (26) لسنة 2019 بشأن المالية العامة، تثنى اللجنة المرسوم بقانون سالف الذكر فقد تضمن الكثير من السلطات والأدوات التي تكفل رقابة وصيانة المال العام وذلك على أكثر من محور على النحو التالي:

• **محور الأهداف:** يهدف إلى الحوكمة والرقابة الفعالة المتعلقة بإدارة الموارد المالية للجهات الاتحادية، وبالتالي يوجب أن تكون هناك نصوص تنفيذية لهذا الهدف وتمنح وزارة المالية وديوان المحاسبة السلطات والأدوات التي تكفل إلزام الجهات الاتحادية بهذا القانون.

• **محور الجهات المخاطبة بالمرسوم بقانون:** يسري المرسوم بقانون على الوزارات والجهات الاتحادية المستقلة (مادة 3)

• **محور سلطات وزارة المالية:** منح المرسوم بقانون وزارة المالية الكثير من السلطات مثل إصدار أدلة الإجراءات والتعميم والقرارات المتعلقة بالميزانية العامة والسياسة المالية للدولة وقواعد إعداد الحساب الختامي (مادة 5)، متابعة تنفيذ الميزانية (مادة 6)، **ومراجعة وفحص وتدقيق العمليات** والسجلات المالية والإدارية ذات الأثر المالي للجهات الاتحادية (مادة 6) والكثير من السلطات الأخرى، كذلك تعد وزارة المالية تقريراً عن أداء الجهات الاتحادية التي تشملها الميزانية العامة عن السنة المالية المنتهية (مادة 69)

• **محور إلزام الجهات الاتحادية بتعليمات وزارة المالية:** ذكر المرسوم بقانون أن قواعد اللامركزية الإدارية لا تحول دون إلزام الجهات الاتحادية (الوزارات والجهات الاتحادية المستقلة) بالقوانين والتعليمات الصادرة من وزارة المالية وكذلك خضوعها لتدقيق ديوان المحاسبة (مادة 10)، كذلك تلتزم الجهات الاتحادية **بالتنسيق مع وزارة المالية** في تنفيذ السياسة المالية للدولة وإدارة الموارد المالية الخاصة بها بكفاءة وفاعلية (مادة 11).

وبعد استعراض التشريعات سألفة الذكر، تعيد اللجنة تأكيدها على جودة القاعدة التشريعية السارية في الدولة إلا أن هذه الجودة لم تحل بين وقوع وتكرار المخالفات المحاسبية الأمر الذي يستدعي الوقوف على أسباب ذلك تطبيقاً للحوكمة التي هي من أهداف المرسوم بقانون 26 لسنة 2019.

ثانياً: ملاحظات تنفيذ الميزانية ومدى توافق تنفيذها مع القوانين واللوائح والتعاميم المالية.

1. قيام بعض الجهات الاتحادية بالصرف على بعض بنود النفقات بالتجاوز عن المخصصات المالية

لهذه البنود وذلك لعدم توفر الاعتماد المالي، ومن هذه الجهات:

- وزارة الخارجية والتعاون الدولي.

- مجمع كليات التقنية العليا.

- الهيئة الاتحادية للجمارك.

- هيئة التأمين.

- قيام بعض الجهات بإجراء مناقلات مالية دون اعتمادها من السلطة المختصة وذلك بالمخالفة

لأحكام المادتين (50) من المرسوم بقانون 26 لسنة 2019 بشأن المالية العامة، ومن هذه

الجهات:

- الهيئة الاتحادية للجمارك.

- جامعة زايد.

- الهيئة العامة للرياضة.

- مكتب الشؤون السياسية لنائب رئيس الدولة.

2. قيام بعض الجهات بإجراء معالجات وتسويات محاسبية على بند حساب تسويات سابقة لا تعرف

طبيعتها، ونظراً لإلغاء المرسوم بقانون اتحادي رقم (5) لسنة 2017 في شأن تسويات حساب

الاحتياطي العام بموجب احكام المرسوم بقانون اتحادي رقم (26) لسنة 2019 في شأن المالية

العامة، فإن اجراء قيود محاسبية لقيود وخصم بعض المبالغ على بند حساب تسويات سابقة يكون قد

تم بدون سند قانوني، ومن هذه الجهات:

- وزارة العدل.

- وزارة الاقتصاد.

- وزارة المالية.

- وزارة الصحة ووقاية المجتمع.

3. قيام بعض الجهات الاتحادية بتضمين بند الامانات بقيمة عقود وأوامر شراء على الرغم من عدم اكتمال إجراءات صرفها وذلك بالخالفه لأحكام القانون الامر الذي ترتب عليه عدم تعبير ارصدة الدائنين عن الحقيقة في بيان المركز المالي وتضخم بنود المصروفات واطهارها في الحساب الختامي على غير حقيقته بشأن تحميل بند الأمانات بقيمة عقود وأوامر شراء بالرغم من عدم اكتمال إجراءات صرفها وبالمخالفة للأحكام والقواعد النافذة، ومن هذه الجهات:

- وزارة الاقتصاد.

- وزارة التربية والتعليم.

- جامعة زايد.

- جامعة الامارات العربية المتحدة.

4. قيام بعض الجهات الاتحادية بإصدار أوامر شراء بالمخالفة للتعميم المالي الصادر من وزارة المالية في شأن تعليمات اعداد مشروع الحساب الختامي للجهات الاتحادي عن السنة المالية 2019 والذي يخشى منه أن تعتمد بعض الجهات إلى استنفاد مخصصاتها المالية قبل بطلانها في نهاية السنة مما يؤدي إلى صرف تلك المخصصات على نحو غير ملائم كما أن عدم الكشف عن هذه التصرفات قد يؤدي إلى اظهار احتياجات التمويل الفعلية لهذه الجهات على غير حقيقتها، وهذه الجهات:

- جامعة الامارات العربية المتحدة.

- المجلس الوطني للإعلام.

- هيئة التأمين.

ثالثاً: الملاحظات المتعلقة بقواعد إعداد الحساب الختامي:

1. عدم التزام بعض الجهات الاتحادية بقواعد وتعليمات إعداد مشروع الحساب الختامي المنصوص عليها في القانون والتعليمات المالية وذلك من حيث استيفاء الشكل القانوني لبعض نماذج الحساب الختامي أو استيفاء البيانات المطلوبة ومن هذه الجهات:

- وزارة الخارجية والتعاون الدولي.

- وزارة الاقتصاد.

- وزارة الطاقة والصناعة.

- وزارة الثقافة وتنمية المعرفة.

2. عدم الدقة في إعداد الميزانية العامة للاتحاد بصورة انعكست سلباً على الأداء المالي له حيث لوحظ التالي:

أ. قيام بعض الوزارات والهيئات الاتحادية المستقلة بتحميل السنة المالية 2019 بنفقات لا تخصها بالمخالفة للقانون ولمبدأ سنوية الميزانية والتي تقتضي بتحميل كل سنة مالية بنفقاتها المقدره مما يشير أن هذه الجهات لم تتبع منهجيات واضحة في تقدير الميزانية السنوية لها كما وأن الحساب الختامي الموحد لم يعبر عن تنفيذ الميزانية العامة للاتحاد، ومن هذه الجهات:

- وزارة الداخلية.
- وزارة الدفاع.
- وزارة المالية.
- هيئة التأمين.

ب. قيام بعض الوزارات والهيئات الخدمية المستقلة بخصم بعض النفقات على بنود غير مختصة محاسبياً وذلك بالمخالفة لأحكام قرار مجلس الوزراء رقم (21) لسنة 2014 بشأن تبويب الميزانية العامة والهيكل الموحد للحسابات الأمر الذي ترتب عليه عدم تعبير الحساب الختامي لتلك الجهات عن حقيقة تنفيذ الميزانية العامة للدولة مما يؤثر سلباً على سلامة التقارير المالية وتقارير الأداء الدورية التي تعدها الجهات الحكومية عن تنفيذ ميزانياتها، ومن هذه الجهات:

- وزارة الاقتصاد.
- وكالة الإمارات للفضاء.
- وزارة المالية.
- هيئة التأمين.

3. عدم الإفصاح عن الحسابات المصرفية المفتوحة لبعض الجهات الاتحادية لدى البنوك والمصارف العاملة في الدولة وذلك خلافاً للأحكام القانونية في شأنه ومن أمثلة ذلك:

- وزارة العدل.
- جامعة زايد.
- وزارة الخارجية والتعاون الدولي.
- وزارة المالية.

- وزارة الطاقة والصناعة.

4. عدم الإفصاح الكامل عن بعض البيانات المتعلقة بالمساهمات والمنح التي تم الاعتراف بها محاسبيا لبعض الوزارات والجهات الاتحادية المستقلة وذلك خلافاً للأحكام القانونية في شأنه، ومن هذه الجهات:

- وزارة الخارجية والتعاون الدولي.

- الهيئة الاتحادية للجمارك.

- وزارة التربية والتعليم.

- وزارة التغير المناخي والبيئة.

المحور التركيبي

نتائج دراسة اللجنة لمشروع القانون وتوصياتها

1. ضرورة مرافقة تقرير الأداء المالي المعد من وزارة المالية طبقاً للمادة (1\69) لمشروع قانون الحساب الختامي الوارد للمجلس الوطني حتى يتسنى دراسة المشروع بدقة وسرعة.
2. التنسيق بين وزارة المالية والجهات ذات العلاقة في الدولة لوضع منهجية شاملة لإعداد المذكرة الإيضاحية لقانون الحساب الختامي على أن يراعى في هذه المنهجية التجارب الدولية الرائدة في هذا الشأن وبما يكفل تحقيق الشفافية والحوكمة.
3. تشكيل لجنة من الجهات المختصة في الدولة لدراسة التشريعات واللوائح والتعاميم السارية للوقوف على أسباب تكرار بعض الملاحظات لدى بعض الجهات على مدار سنوات متتالية.
4. ضرورة إعادة النظر في المنهجيات المتبعة لدى وزارة المالية في إعداد الميزانية لتلافي تحقيق الميزانية لفائض كبير.
5. تطوير وزارة المالية للبرامج التدريبية المقدمة للجهات الاتحادية تتناول فيها منهجيات وقواعد إعداد الميزانية وتقدير الاحتياجات وما إلى ذلك من برامج تساهم في تحقيق إكساب هذه الجهات المعلومات التي تمكنهم من تحديد الميزانية وفقاً لأسس علمية تحقق توازن الميزانية إيرادا ومصروفاً.

هذا وفي ضوء البيانات والملاحظات المذكورة فإن اللجنة توافق على مشروع القانون وترفع تقريرها للمجلس لاتخاذ ما يراه مناسبا في هذا الشأن.

مقرر اللجنة
مروان المهيري

مرفقات التقرير:
الجدول المقارن.



ملحق رقم (5)

العرض المقدم من معالي وزير الدولة للشؤون المالية
بشأن مشروع قانون اتحادي في شأن
مشروع قانون اتحادي في شأن ربط الميزانية العامة للاتحاد عن
السنة المالية 2021



عرض مشروع الميزانية العامة للاتحاد للسنة المالية 2021م

على اللجنة المالية والاقتصادية والصناعية
المجلس الوطني الاتحادي



الصفحة	البيان	البند
3	الملخص التنفيذي للميزانية العامة للسنة المالية 2021	اولاً
6	مشروع الميزانية العامة للاتحاد للسنة المالية 2021م	ثانياً
7	- الإيرادات العامة	
10	- المصروفات العامة	



اولاً: الملخص تنفيذي للميزانية العامة 2021



تقدر الإيرادات الاتحادية المتوقعة ضمن مشروع ميزانية السنة المالية 2021 مبلغ 53,103 مليون درهم موزعة بين 18,304 مليون درهم من مساهمات الإمارات 8,101 مليون درهم من الضرائب و 13,438 مليون درهم من إيرادات استثمارية و 13,260 مليون درهم من رسوم خدمات الجهات الاتحادية.



تقدر المصروفات الاتحادية للسنة المالية 2021م مبلغ 58,000 مليون درهم لتمويل الوزارات والجهات الاتحادية والمنافع الاجتماعية و المشروعات الاستثمارية والمصروفات الاتحادية الأخرى.




مراعاة توازن الميزانية بين الإيرادات و المصروفات وتغطية الفرق التمويلي بمبلغ 4,897 مليون درهم من خلال الاحتياطي النقدي للحكومة وإصدار أدوات الدين العام .



مليون درهم

البيان	المصروفات العامة	الإيرادات العامة	الفرق التمويلي
الميزانية 2020م	61354.6	61354.6	0
مشروع ميزانية 2021م	58000.0	53103.0	(4897.0)





ثانياً: مشروع الميزانية العامة للاتحاد للسنة المالية 2021م



الإيرادات العامة



الإيرادات العامة للسنة المالية 2021 مقارنة بالمقدرة للسنة المالية 2020

مليون درهم

2021	2020	البيان
8,100.8	10,043.8	الضرائب
920.8	690.0	الضريبة الانتقائية
7,180.0	9,353.8	ضريبة القيمة المضافة
18,303.9	18,303.9	مساهمات الامارات
5,859.3	5,859.3	مساهمة امارة ابوظبي "نقدا"
11,244.6	11,244.6	مساهمة امارة ابوظبي "خدمات"
1,200.0	1,200.0	مساهمة امارة دبي "نقدا"
13,260.3	16,705.3	إيرادات الجهات الاتحادية
13,438.0	16,301.6	إيرادات استثمارات
1,857.8	3,600.0	أرباح المصرف المركزي
4,174.4	4,174.4	أرباح مؤسسة الإمارات للاتصالات
625.6	625.6	أرباح شركة الاتصالات المتكاملة - دو
397.2	591.6	أرباح الاستثمارات الأخرى
5,000.0	5,300.0	حق الامتياز - اتصالات
1,383.0	2,010.0	حق الامتياز - دو
53,103.0	61,354.6	اجمالي الإيرادات العامة




الضرائب

8,100.8	%15
ضريبة القيمة المضافة	
7,180.0	%13.5
الضريبة الانتقائية	
920.8	%1.7

عوائد الاستثمار

7,055	13.3
المصرف المركزي	
1,857.8	%3.5
شركة الاتصالات	
4,174.4	%7.9
شركة "دو"	
625.6	%1.2
استثمارات أخرى	
397.2	%0.7



مساهمات الإمارات

18,303.9	%35
مساهمة إمارة أبوظبي "نقداً"	
5,859.3	%11
مساهمة إمارة أبوظبي "خدمات"	
11,244.6	%21.2
مساهمة إمارة دبي "نقداً"	
1,200.0	%2.3

إيرادات الجهات

13,260.3	%25
إيرادات الوزارات	
12,517.4	%23.6
إيرادات الجهات المستقلة	
318.25	%0.6
إيرادات أخرى	
424.3	%0.7

حق الامتياز الاتحادي

6,383	%12
حق امتياز اتصالات	
5,000	%9.4
حق امتياز "دو"	
1,383	%2.6



المصروفات العامة



المصروفات العامة للسنة المالية 2021 مقارنة بالمقدرة للسنة المالية 2020

مليون درهم

2021م المقدر	2020م المعتمدة	البيان
34,515	35,254	الوزارات
8,092	10,327	دعم الجهات المستقلة الملحقة
4,644	4,569	المنافع الاجتماعية "المعاشات"
7,855	7,819	المصروفات الاتحادية الأخرى
*	751	المشروعات / تنفيذ البنية التحتية
الاستثمارات المالية		
650	650	جهاز الإمارات للاستثمار
100	450	مصرف الإمارات للتنمية
*	1,534	شركة الاتحاد للقطارات
تمويل من الاحتياطي النقدي / أدوات الدين العام		
751	-	المشروعات / تنفيذ البنية التحتية
1,393	-	شركة الاتحاد للقطارات
58,000.0	61,354.6	الإجمالي العام للمصروفات

* سيتم التمويل من الاحتياطي النقدي و أدوات الدين العام



المصروفات العامة للسنة المالية 2021 مقارنة بالمقدرة للسنة المالية 2020

مليون درهم

2021	2020	البيان
		الباب الثاني: المصروفات
22,601.1	17,466.4	مجموعة 21: تعويضات الموظفين
14,669.8	13,836.0	مجموعة 22: المستلزمات السلعية والخدمات والإعانات
3,052.0	3,053.5	مجموعة 25: الإعانات
1,114.9	10,327.0	مجموعة 26: المنح
4,644.0	4,568.8	مجموعة 27: المنافع الاجتماعية " المعاشات "
7,854.8	7,819.1	مجموعة 28: مصاريف اتحادية أخرى
		الباب الثالث: الأصول
1,107.5	808.7	الأصول الثابتة
813.0	841.0	المشروعات - انشاءات قيد الإنجاز
2,142.9	2,634.2	الأصول المالية
58,000.0	61,354.6	الإجمالي العام للمصروفات



المستلزمات السلعية و

الخدمية والإعانات

14669.8 %25.3

المنافع والإعانات

الاجتماعية

7.696 %13.3

مجموعة 31

الأصول

4063.4 %7

الأصول الثابتة


1107.5 %1.9

المشروعات

813.0 %1.4


الأصول المالية

2142.9 %3.7





مليون درهم






قطاع التنمية الاجتماعية

مليون درهم

يمثل قطاع التنمية الاجتماعية ما نسبته 41.6% من الميزانية العامة للاتحاد 2021م






إجمالي الإيرادات العامة المقدرة مقابل المصروفات العامة المقدرة (2018 – 2021)

مليون درهم

البيان	2018م	2019م	2020م	2021م
إجمالي الإيرادات المقدرة	51388.0	60297.0	61354.6	53103.0
إجمالي المصروفات المقدرة	51388.0	60297.0	61354.6	58000.0
الفرق التمويلي	-	-	-	(4897.0)

قامت وزارة المالي بالتنسيق لتغطية الفرق التمويلي في الميزانية العامة عن طريق أدوات الدين العام و الاحتياطي العام للبنود الواردة ادناه

البيان	مبلغ
تمويل برنامج الشيخ زايد للإسكان من خلال مصرف الإمارات للتنمية	1,494
المشروعات الرأسمالية	751
قطار الاتحاد	1,393



النظام العام والسلامة العامة
الخدمات المتعلقة بشؤون
الشرطة والحماية المدنية ودعم
المحاكم والنظام القضائي وإدارة
السجون .



الحماية الاجتماعية
هو ذلك الإنفاق المرتبط بكافة
أنواع الحماية الاجتماعية
المقدمة للأفراد لمواجهة المرض
والعجز والشيخوخة والبطالة
وذلك في شكل مزايا نقدية
أو عينية.



الخدمات العمومية العامة
خدمات الأجهزة التنفيذية
والتشريعية والخدمات المالية
والضريبية والجمركية والدين
العام والشؤون الخارجية
والتعاون الاقتصادي وخدمات
الموظفين العامة.



الإسكان والمرافق المجتمعية
الإنفاق المرتبط بالخدمات المتعلقة
بإدارة الإسكان من حيث شراء أو
إنشاء أو تجديد أو إصلاح الوحدات
السكنية وتقديم القروض والإعانات
المالية في مجال الإسكان وتطوير
المرافق العامة.



شكراً لكم



www.mof.gov.ae



UAE Ministry of Finance



MOFUAE



MOFUAE



MOFUAE



ملحق رقم (6)

مشروع قانون اتحادي
في شأن ربط الميزانية العامة للاتحاد
عن السنة المالية 2021 بصيغته النهائية

قانون اتحادي رقم () لسنة 2020م

في شأن

ربط الميزانية العامة للاتحاد عن السنة المالية 2021م

نحن خليفة بن زايد آل نهيان،
رئيس دولة الإمارات العربية المتحدة،

- بعد الاطلاع على الدستور،
- وعلى القانون الاتحادي رقم (1) لسنة 1972م في شأن اختصاصات الوزارات وصلاحيات الوزراء، وتعديلاته،
- مرسوم بقانون اتحادي رقم (9) لسنة 2018م في شأن الدين العام،
- وعلى المرسوم بقانون اتحادي رقم (26) لسنة 2019م في شأن المالية العامة،
- وبناءً على ما عرضه وزير المالية، وموافقة مجلس الوزراء، وتصديق المجلس الأعلى للاتحاد،

أصدرنا القانون الآتي:

المادة الأولى

قُدرت إيرادات الميزانية العامة للاتحاد عن السنة المالية 2021م بمبلغ (53,103,000,000) ثلاثة وخمسون ملياراً ومائة وثلاثة ملايين درهم، وقُدرت المصروفات بمبلغ (58,000,000,000) ثمانية وخمسون ملياراً درهم، وذلك طبقاً للبيانات الواردة في الجداول المرفقة بهذا القانون. يُعالج الفرق التمويلي المتوقع للمحافظة على توازن الميزانية العامة للاتحاد بمشروع السنة المالية 2021م من خلال أي أو كلٍ من:

- أ- استخدام جزء من حساب الاحتياطي النقدي للحكومة.
- ب- إصدارات أدوات الدين العام.
- ج- ضبط مصروفات الميزانية العامة من خلال الإجراءات التي يقرها مجلس الوزراء.

قانون اتحادي في شأن ربط الميزانية العامة للاتحاد عن السنة المالية 2021م

وائل يوسف

المادة الثانية

قُدرت ميزانية المجلس الوطني الاتحادي عن السنة المالية 2021م بمبلغ (192.804.000) مائة واثنان وتسعون مليوناً وثمانمائة وأربعة آلاف درهم، وذلك طبقاً للجدول المرفقة بهذا القانون.

المادة الثالثة

قُدرت ميزانية جامعة الإمارات العربية المتحدة عن السنة المالية 2021م بمبلغ (1.330.569.000) ملياراً وثلاثمائة وثلاثون مليوناً وخمسمائة وتسعة وستون ألف درهم، وذلك طبقاً للجدول المرفقة بهذا القانون.

المادة الرابعة

قُدرت ميزانية مجمع كليات التقنية العليا عن السنة المالية 2021م بمبلغ (964.897.000) تسعمائة وأربعة وستون مليوناً وثمانمائة وسبعة وتسعون ألف درهم، وذلك طبقاً للجدول المرفقة بهذا القانون.

المادة الخامسة

قُدرت ميزانية جامعة زايد عن السنة المالية 2021م بمبلغ (469.100.000) أربعمائة وتسعة وستون مليوناً ومائة ألف درهم، وذلك طبقاً للجدول المرفقة بهذا القانون.

المادة السادسة

قُدرت ميزانية الهيئة العامة للرياضة عن السنة المالية 2021م بمبلغ (187.101.000) مائة وسبعة وثمانون مليوناً ومائة وواحد ألف درهم، وذلك طبقاً للجدول المرفقة بهذا القانون.

قانون اتحادي في شأن ربط الميزانية العامة للاتحاد عن السنة المالية 2021م

والله اعلم

المادة السابعة

قُدرت ميزانية الهيئة العامة للشؤون الإسلامية والأوقاف عن السنة المالية 2021م بمبلغ (466.558.000) أربعمائة وستة وستون مليون وخمسمائة وثمانية وخمسون ألف درهم، وذلك طبقاً للجدول المرفقة بهذا القانون.

المادة الثامنة

قُدرت ميزانية صندوق الزكاة عن السنة المالية 2021م بمبلغ (27.095.000) سبعة وعشرون مليون وخمسة وتسعون ألف درهم، وذلك طبقاً للجدول المرفقة بهذا القانون.

المادة التاسعة

قُدرت ميزانية الهيئة الاتحادية للجمارك عن السنة المالية 2021م بمبلغ (43.311.000) ثلاثة وأربعون مليون وثلاثمائة وأحد عشر ألف درهم، وذلك طبقاً للجدول المرفقة بهذا القانون.

المادة العاشرة

قُدرت إيرادات ميزانية هيئة الأوراق المالية والسلع عن السنة المالية 2021م بمبلغ (186.000.000) مائة وستة وثمانون مليون درهم، وقدرت المصروفات بمبلغ (173.786.000) مائة وثلاثة وسبعون مليون وسبعمائة وستة وثمانون ألف درهم، وذلك طبقاً للجدول المرفقة بهذا القانون.

المادة الحادية عشرة

قُدرت ميزانية ديوان المحاسبة عن السنة المالية 2021م بمبلغ (133.714.000) مائة وثلاثة وثلاثون مليون وسبعمائة وأربعة عشر ألف درهم، وذلك طبقاً للجدول المرفقة بهذا القانون.

قانون اتحادي في شأن ربط الميزانية العامة للاتحاد عن السنة المالية 2021م

حوالي نوس

المادة الثانية عشرة

قُدرت ميزانية الهيئة الاتحادية للموارد البشرية الحكومية عن السنة المالية 2021م بمبلغ (73.245.000) ثلاثة وسبعون مليون ومائتين وخمسة وأربعون ألف درهم، وذلك طبقاً للجدول المرفقة بهذا القانون.

المادة الثالثة عشرة

قُدرت ميزانية الهيئة الاتحادية للهوية والجنسية عن السنة المالية 2021م بمبلغ (1.961.136.000) مليار وتسعمائة وواحد وستون مليون ومائة وستة وثلاثون ألف درهم، وذلك طبقاً للجدول المرفقة بهذا القانون.

المادة الرابعة عشرة

قُدرت ميزانية وكالة الإمارات للفضاء عن السنة المالية 2021م بمبلغ (216.793.000) مائتين وستة عشر مليون وسبعمائة وثلاثة وتسعون ألف درهم، وذلك طبقاً للجدول المرفقة بهذا القانون.

المادة الخامسة عشرة

قُدرت ميزانية المجلس الأعلى للأمومة والطفولة عن السنة المالية 2021م بمبلغ (15.000.000) خمسة عشر مليون درهم، وذلك طبقاً للجدول المرفقة بهذا القانون.

المادة السادسة عشرة

قُدرت ميزانية مكتب الشؤون السياسية لنائب رئيس الدولة عن السنة المالية 2021م بمبلغ (25.950.000) خمسة وعشرون مليون وتسعمائة وخمسون ألف درهم، وذلك طبقاً للجدول المرفقة بهذا القانون.

المادة السابعة عشر

قانون اتحادي في شأن ربط الميزانية العامة للاتحاد عن السنة المالية 2021م

وائل يوسف

قُدرت ميزانية المجلس الاتحادي للتركيبة السكانية عن السنة المالية 2021م بمبلغ (64.989.000) أربعة وستون مليون وتسعمائة وتسعة وثمانون ألف درهم، وذلك طبقاً للجدول المرفقة بهذا القانون.

المادة الثامنة عشرة

قُدرت ميزانية أكاديمية الإمارات الدبلوماسية عن السنة المالية 2021م بمبلغ (52.000.000) اثنان وخمسون مليون درهم، وذلك طبقاً للجدول المرفقة بهذا القانون.

المادة التاسعة عشرة

قُدرت ميزانية مكتب وزير التسامح والتعايش عن السنة المالية 2021م بمبلغ (36.687.000) ستة وثلاثون مليون وستمائة وسبعة وثمانون ألف درهم، وذلك طبقاً للجدول المرفقة بهذا القانون.

المادة العشرون

قُدرت ميزانية وزيرة دولة عن السنة المالية 2021م بمبلغ (5.695.000) خمسة ملايين وستمائة وخمسة وتسعون ألف درهم، وذلك طبقاً للجدول المرفقة بهذا القانون.

المادة الواحدة والعشرون

قُدرت ميزانية وزير دولة عن السنة المالية 2021م بمبلغ (5.000.000) خمسة ملايين درهم، وذلك طبقاً للجدول المرفقة بهذا القانون.

المادة الثانية والعشرون

قُدرت ميزانية وزير دولة عن السنة المالية 2021م بمبلغ (5.406.000) خمسة ملايين وأربعمائة وستة آلاف درهم، وذلك طبقاً للجدول المرفقة بهذا القانون.

المادة الثالثة والعشرون

قانون اتحادي في شأن ربط الميزانية العامة للاتحاد عن السنة المالية 2021م

سوانس بوسن

قُدرت ميزانية مجلس الإمارات للتوازن بين الجنسين عن السنة المالية 2021م بمبلغ (5.000.000) خمسة ملايين درهم، وذلك طبقاً للجدول المرفقة بهذا القانون.

المادة الرابعة والعشرون

قُدرت ميزانية المركز الاتحادي للمعلومات الجغرافية عن السنة المالية 2021م بمبلغ (24.300.000) أربعة وعشرون مليون وثلاثمائة ألف درهم، وذلك طبقاً للجدول المرفقة بهذا القانون.

المادة الخامسة والعشرون

قُدرت إيرادات الهيئة العامة لتنظيم قطاع الاتصالات والحكومة الرقمية عن السنة المالية 2021م بمبلغ (1,175,246,000) مليار ومائة وخمسة وسبعون مليون ومائتين وستة وأربعون ألف درهم، وقدرت المصروفات بمبلغ (1,152,679,000) مليار ومائة واثنان وخمسون مليون وستمائة وتسعة وسبعون ألف درهم، وذلك طبقاً للجدول رقم (5) المرفق بهذا القانون.

المادة السادسة والعشرون

قُدرت ميزانية الهيئة الاتحادية للرقابة النووية عن السنة المالية 2021م بمبلغ (317.188.000) ثلاثمائة وسبعة عشر مليون ومائة وثمانية وثمانون ألف درهم، وذلك طبقاً للجدول رقم (6) المرفق بهذا القانون.

المادة السابعة والعشرون

يتم تمويل برامج الإسكان بموجب قرار يصدر من مجلس الوزراء يحدد فيه آلية التمويل.

المادة الثامنة والعشرون

قانون اتحادي في شأن ربط الميزانية العامة للاتحاد عن السنة المالية 2021م

سوانيس

تتولى وزارة المالية اتخاذ الإجراءات المالية والمحاسبية وإجراء المناقشات المالية والتعديلات اللازمة بشأن ما يأتي:

1. تنفيذ قرارات مجلس الوزراء الصادرة بشأن إعادة الهيكلة وضبط المصروفات.
2. الحالات التي تقتضيها المصلحة العامة، وذلك بعد موافقة مجلس الوزراء .
3. تغطية المصروفات الفعلية لشراء وإنشاء مقرات وزارة الخارجية والتعاون الدولي خارج الدولة.
4. استخدام أرصدة حساب الاحتياطي الخاص وبند مصروفات مواجهة جائحة كورونا المستجد بميزانية السنة المالية 2021م لأي من الجهات الاتحادية لمواجهة الجائحة.
5. تغطية المصروفات الفعلية لمشروع تتبع الشاحنات والشحنات إلكترونياً ومشروع توحيد الأنظمة الجمركية.
6. تغطية المصروفات الفعلية لسداد مستحقات مشروع تركيب أنظمة كشف الحرائق والاشتراك السنوي في نظام كشف الحرائق لوزارة تنمية المجتمع.

المادة التاسعة والعشرون

لا يجوز لأي جهة اتحادية التقدم بطلب ميزانية تكميلية لبرامجها الحالية أو المقترحة خلال السنة المالية إلا وفقاً لأحكام المرسوم بقانون اتحادي رقم (26) لسنة 2019م في شأن المالية العامة، أو بناءً على توجيهات من مجلس الوزراء .

المادة الثلاثون

يُنشر هذا القانون في الجريدة الرسمية، ويُعمل به من أول يناير 2021م وحتى 31 ديسمبر 2021م.

خليفة بن زايد آل نهيان
رئيس دولة الإمارات العربية المتحدة

صدر عنا في قصر الرئاسة في أبوظبي:

بتاريخ: / / 1442هـ

الموافق: / / 2020م.



ملحق رقم (7)

تقرير لجنة شؤون التعليم والثقافة والشباب والرياضة والإعلام
حول توصيات المجلس في شأن موضوع
"سياسة وزارة التربية والتعليم في شأن الإشراف على المدارس"

الموكر

معالي/ صقر غباش

رئيس المجلس الوطني الاتحادي

تحية طيبة وبعد،،،

أرفق لمعاليتكم تقرير لجنة شؤون التعليم والثقافة والشباب والرياضة والإعلام حول التوصيات المحالة من المجلس في شأن موضوع " سياسة وزارة التربية والتعليم في شأن الإشراف على المدارس".

برجاء التفضل بعرضه على المجلس الموكر.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام والتقدير،،،

رئيس اللجنة

ناصر محمد اليماني

التاريخ: 2020/12/14م

تقرير لجنة شؤون التعليم والثقافة والشباب والرياضة والإعلام حول التوصيات المحالة من المجلس في شأن سياسة وزارة التربية والتعليم في شأن الإشراف على المدارس

أحال المجلس بجلسته الثانية من الفصل التشريعي السابع عشر في دور انعقاده الثاني- المعقودة بتاريخ 2020/12/8 توصيات المجلس الوطني الاتحادي في شأن موضوع "سياسة وزارة التربية والتعليم في شأن الإشراف على المدارس" إلى اللجنة، والتي سبق أن أعدت التقرير الذي عرض على المجلس، وذلك لإعادة صياغة توصياته ورفع تقرير عنها، وبناء على ما دار في الجلسة من مناقشات السادة الأعضاء وسماع وجهة نظر ممثلي الحكومة فقد خلصت اللجنة للتوصيات التالية:

أولاً: التشريعات والسياسات

1. وضع تشريع اتحادي عام يحكم مبادئ وأسس العملية التعليمية على مستوى الدولة، وينظم كافة المراحل التعليمية ويتواءم مع مستهدفات الدولة المستقبلية خاصة رؤية الإمارات 2071.
2. إصدار نظام لتطبيق واشتراطات الدراسة عن بعد.
3. التطبيق الفعال لللائحة الموحدة لإدارة سلوك الطلبة في جميع مؤسسات التعليم العام والخاص في الدولة، بما يضمن حظر العنف المادي والمعنوي ضد الطالب والمعلم أو التهديد به.
4. إعفاء الطلبة من أصحاب الهمم من متطلبات بعض شروط القبول في مؤسسات التعليم العالي.

ثانياً: المعلم

1. إعداد خطة وطنية لاستقطاب الطلبة المواطنين خريجي الثانوية العامة لدراسة التخصصات والبرامج الدراسية التي تلبي احتياجات الميدان التربوي.
2. إعداد برنامج وطني لاستقطاب وإعداد كوادر تدريبية وطنية متخصصة تلبي احتياجات الدولة من التعليم وفق رؤية الإمارات 2071.
3. وضع نظام للكوادر التدريسي الاحتياطي المواطن وتوطين مهنة مساعد معلم رياض الأطفال.
4. تعديل الحوافز المالية والعينية للمعلمين، واستحداث نظام لسياسات الترقى والتدرج الوظيفي المحفزة لرفع نسبة توطين الكادر التدريسي.
5. ضرورة التأكيد على تخفيض النصاب التدريسي للمعلم والمعلم المدرب؛ لتشجيعه على الإبداع والابتكار والتعلم المستمر.

6. ضرورة اعتماد البرامج التدريبية للكادر التدريسي بناء على احتياجاتهم لتكون أثناء الدوام الرسمي وفي مقر عملهم أو عن بعد، وتقييم مؤهلات المدربين قبل اعتمادهم، وقياس ذلك العائد على المعلم والمتعلم .
7. وضع وتطبيق معايير لاختيار الكفاءات التدريسية التي تراعي العادات والقيم وثقافة المجتمع الاماراتي.
8. وضع نظام لتتبع مؤهلات جميع المعلمين للعمل بالدولة؛ وإلزامية إرفاق شهادة حسن سيرة وسلوك للمتقدم من دولته.

ثالثاً: المناهج

1. تطوير المناهج الدراسية بما يسهم في صقل مهارات وإمكانيات الطلبة، على أن تكون متوافقة وملائمة لبيئة ومجتمع دولة الإمارات ومتناسبة مع ساعات وأيام التمدرس المقررة .
2. قياس وتقييم المناهج التعليمية قبل اعتمادها من خلال مراكز بحثية دولية مستقلة على أن تراعي عملية التقييم احتياجات سوق العمل، ومستهدفات الدولة المستقبلية.
3. التأكيد على ضرورة قياس الأنشطة الصفية واللاصفية التي تعكس القدرات والإمكانيات الحقيقية للطلبة من غير الاعتماد على مصادر خارجية.
4. زيادة عدد البرامج التي تعنى باللغة العربية في المدارس الحكومية، وإلزام المدارس الخاصة بتدريس مادة الاجتماعيات والتربية الوطنية باللغة العربية للناطقين بها .
5. تطوير و تفعيل برامج عمل ميدانية لزيادة الوعي بالهوية والقيم الوطنية الإماراتية، والتسامح والتعايش مع الثقافات العالمية الأخرى.

رابعاً: الشراكة والتواصل

1. ضرورة تفعيل دليل الشراكة بين أولياء الأمور والمدرسة الإماراتية، التي تضمن فعالية وجودة الشراكة بين المدرسة وأولياء الأمور، وإمكانية عقد اجتماعات منتظمة عن بعد.
2. أهمية تفعيل التواصل الشفاف والمباشر بين الوزارة ووسائل الإعلام ومختلف شرائح المجتمع.
3. استشارة أطراف المجتمع ومؤسسات الدولة الاتحادية والمحلية والخاصة في الاستراتيجية العامة للتعليم قبل اعتمادها من خلال استطلاعات رأي معتمدة من الوزارة.

خامساً: المتابعة والرقابة

1. إنشاء هيئة مستقلة ومنفصلة عن الوزارة للتقويم والامتحانات والاختبارات وفق المعايير الدولية المعمول بها لضمان فعالية الرقابة على المدارس، ومخرجات العملية التعليمية.
2. تفعيل الدور الرقابي في الوزارة على مؤسسات التعليم العام والمدارس الخاصة، لرفع جودة التعليم ومراقبة ارتفاع الرسوم الدراسية .

سادساً: صحة المجتمع المدرسي

1. إعداد دليل رعاية صحية بالتعاون مع وزارة الصحة ووقاية المجتمع والجهات المعنية يلتزم به كل مدارس الدولة للتعامل مع الأخطار الصحية التي تواجه الطلبة خاصة أصحاب الأمراض المزمنة وأصحاب الهمم.
2. وضع نظام موحد بشأن الإجراءات الاحترازية للتعامل مع أي جائحة أو طارئ صحي عالمي أو كارثة طبيعية، وتدريب المعلمين والطلاب على تنفيذها.

سابعاً: توصيات عامة

1. ضرورة التنسيق مع وزارة الطاقة والبنية التحتية بالإسراع في بناء المجمعات المدرسية المتكاملة على مستوى الدولة، والقادرة على مواجهة الظروف المناخية، والتي تمكن الطلبة من ممارسة الأنشطة.
2. تشجيع ومنح المستثمرين المواطنين امتيازات للاستثمار في القطاع التعليمي الخاص.
3. تفعيل الاشتراكات في الباقات الشهرية المخفضة للإنترنت مع مزودي الخدمات خاصة لمن لديهم عدد من الأبناء في مراحل دراسية مختلفة.
4. العمل على تأمين المنصات التعليمية الإلكترونية من الاختراقات الأمنية بالتنسيق مع الجهات المعنية .

مقرر اللجنة

ساره محمد فلكناز



ملحق رقم (8)

ملخص أهم القرارات التي اتخذها المجلس
بجلسته الثالثة المعقودة
بتاريخ 2020/12/22

United Arab Emirates

Federal National Council



الإمارات العربية المتحدة
المجلس الوطني الاتحادي

ملخص الجلسة الثالثة


من

دور الانعقاد العادي الثاني في الفصل التشريعي السابع

عشر

2020 /12 /22م

قسم الجلسات - إدارة الجلسات واللجان



- وافق المجلس على مناقشة جدول أعمال هذه الجلسة الذي تضمن البنود التالية:

البند الأول : الاعتذارات .

البند الثاني : التصديق على مضبطة الجلسة الثانية المعقودة بتاريخ 2020/12/8

البند الثالث : المراسيم بقوانين التي صدرت :

- المرسوم بقانون اتحادي رقم (37) لسنة 2020 بتعديل بعض أحكام القانون الاتحادي رقم (4) لسنة 1987 بشأن الأوسمة المدنية .

البند الرابع : الاتفاقيات والمعاهدات الدولية التي أبرمتها الحكومة :

1. مرسوم اتحادي رقم (165) لسنة 2020 بالتصديق على انضمام الدولة إلى اتفاق استراسبرغ الخاص بالتصنيف الدولي لبراءات الاختراع .

2. مرسوم اتحادي رقم (166) لسنة 2020 بانضمام الدولة إلى الاتفاقية الدولية بشأن المسؤولية المدنية عن أضرار التلوث بوقود السفن الزيتي لعام 2021 .

3. مرسوم اتحادي رقم (167) لسنة 2020 بانضمام الدولة إلى بروتوكول عام 1996م لتعديل اتفاقية حدود المسؤولية عن المطالبات البحرية لعام 1976م .

4. مرسوم اتحادي رقم (168) لسنة 2020 بانضمام الدولة إلى معاهدة بودابست بشأن الاعتراف الدولي بإيداع الكائنات الدقيقة لأغراض الإجراءات الخاصة بالبراءات.

5. مرسوم اتحادي رقم (169) لسنة 2020 بالتصديق على اتفاقية بين حكومة الدولة وحكومة بليز في شأن التعاون الاقتصادي .

6. مرسوم اتحادي رقم (170) بالتصديق على بروتوكول بشأن تعديل اتفاقية الاعفاء المتبادل من الحصول على التأشيرة المسبقة لحاملي جوازات السفر الدبلوماسية والرسمية والخاصة والموقعة بتاريخ 25 ابريل 2013 بين حكومة الدولة وحكومة جمهورية بيلاروسيا .

7. مرسوم اتحادي رقم (171) لسنة 2020 بالتصديق على انضمام الدولة إلى الاتحاد الدولي لصون الطبيعة .

8. مرسوم اتحادي رقم (172) لسنة 2020 بالتصديق على اتفاقية بين حكومة الدولة وحكومة جمهورية ليبيريا لتجنب الازدواج الضريبي ومنع التهرب المالي فيما يتعلق بالضرائب على الدخل.

9. مرسوم اتحادي رقم (173) لسنة 2020 بالتصديق على اتفاقية بين حكومة الدولة وحكومة

جمهورية اندونيسيا لتجنب الازدواج الضريبي ومنع التهرب المالي فيما يتعلق بالضرائب على الدخل .

10. مرسوم اتحادي رقم (174) لسنة 2020 بالتصديق على اتفاقية بين حكومة الدولة وجمهورية غينيا بيساو لتجنب الازدواج الضريبي ومنع التهرب المالي فيما يتعلق بالضرائب على الدخل .

11. مرسوم اتحادي رقم (175) لسنة 2020 بالتصديق على اتفاقية بين حكومة الدولة وحكومة جمهورية البرازيل الاتحادية بشأن التعاون والمساعدة الإدارية المتبادلة في المسائل الجمركية .

12. مرسوم اتحادي رقم (176) لسنة 2020 بالتصديق على اتفاقية تعاون إداري متبادل في المسائل الجمركية بين حكومة الدولة وحكومة جمهورية غانا .

13. مرسوم اتحادي رقم (177) لسنة 2020 بالتصديق على اتفاقية الخدمات الجوية بين حكومة الدولة وحكومة نيبال .

14. مرسوم اتحادي رقم (178) لسنة 2020 بالتصديق على اتفاقية بين حكومة الدولة وحكومة روسيا الاتحادية بشأن تنظيم نظام الاتصالات الأمانة المباشرة بين روسيا الاتحادية والامارات العربية المتحدة .

البند الخامس : الرسائل الواردة للمجلس :

- رسالة واردة من معالي / عبدالرحمن محمد العويس – وزير الصحة ووقاية المجتمع - وزير الدولة لشؤون المجلس الوطني الاتحادي بشأن "سحب مشروع قانون اتحادي بشأن التعاونيات" .

البند السادس : مشروعات القوانين الواردة من الحكومة :

- مشروع قانون اتحادي في شأن ربط الميزانية العامة للاتحاد عن السنة المالية 2021 .
(أحيل بقرار من معالي الرئيس إلى لجنة الشؤون المالية والاقتصادية والصناعية بصفة الاستعجال)

البند السابع : الأسئلة :

1. سؤال موجه إلى معالي / سهيل بن محمد المزروعى – وزير الطاقة والبنية التحتية – رئيس مجلس إدارة برنامج الشيخ زايد للإسكان من سعادة العضو / حميد علي الشامسي حول "إجراءات منح أصحاب الهمم المساعدة السكنية وحالات إعفائهم من سدادها" .

2. سؤال موجه إلى معالي / سهيل بن محمد المزروعى – وزير الطاقة والبنية التحتية من سعادة العضوة / ناعمة عبدالله الشهران حول " رصف الشوارع الداخلية في منطقة العجيلي" .

3. سؤال موجه إلى معالي / سهيل بن محمد المزروعى – وزير الطاقة والبنية التحتية من سعادة

- العضوة / ناعمة عبدالله الشرهان حول " حوادث الشاحنات في منطقة شوكة ".
4. سؤال موجه إلى معالي / عبيد بن حميد الطاير – وزير الدولة للشؤون المالية من سعادة
العضو/عبيد خلفان السلامي حول " التسهيلات والتركيزات الائتمانية للبنوك الوطنية ".

البند الثامن : مشروعات القوانين المحالة من اللجان :

1. مشروع قانون اتحادي في شأن اعتماد الحساب الختامي الموحد للاتحاد والحسابات الختامية
للجهات المستقلة عن السنة المالية المنتهية في 2019/12/31
(مرفق تقرير لجنة الشؤون المالية والاقتصادية والصناعية)
2. مشروع قانون اتحادي في شأن ربط الميزانية العامة للاتحاد عن السنة المالية 2021 .
(مرفق تقرير لجنة الشؤون المالية والاقتصادية والصناعية)

البند التاسع : التقارير الواردة من اللجان :

- تقرير لجنة شؤون التعليم والثقافة والشباب والرياضة والإعلام حول توصيات المجلس في شأن
موضوع " سياسة وزارة التربية والتعليم في شأن الإشراف على المدارس " .

البند العاشر : ما يستجد من أعمال :

- الخلاصة:

- تضمنت الجلسة عدد (4) أسئلة حيث بدأ المجلس بمناقشة السؤال الأول الموجه إلى معالي / وزير الطاقة والبنية التحتية – رئيس مجلس إدارة برنامج الشيخ زايد للإسكان الذي كان حول " إجراءات منح أصحاب الهمم المساعدة السكنية وحالات إعفائهم من سدادها " وقد تم تأجيل مناقشته لورود رسالة من معالي الوزير بطلب تأجيل الإجابة على السؤال نظراً لأن الوزارة تعمل على دمج برنامج زايد للإسكان وتحديد آلية الحوكمة الجديدة للبرنامج واعتماد النظام الجديد لإدارة البرنامج، وطلب معاليه تأجيل الرد عليه إلى الربع الأول من عام 2021.

- ثم انتقل المجلس بعدها إلى مناقشة السؤال الثاني الذي كان حول " رصف الشوارع الداخلية في منطقة العجيلي " حيث أكد معالي / وزير الطاقة والبنية التحتية في معرض إجابته عنه على أن رصف الشوارع الداخلية في منطقة العجيلي يدخل ضمن اختصاصات الجهات المحلية وليس من اختصاصات الوزارة والذي يكون دورها تكميلياً فقط.

- في حين طالبت سعادة العضوة في تعقيبها برصف وصيانة وتطوير الطرق الداخلية لمنطقة العجيلي والذي سيخدم الأحياء السكنية وجذب السياح للمنطقة.

- أما ما يخص السؤال الثالث الذي كان حول " حوادث الشاحنات في منطقة شوكة " فقد أكد معالي / وزير الطاقة والبنية التحتية في معرض إجابته عنه على أن هذا الطريق محلي، وهو تابع لإمارة رأس الخيمة وليس من الطرق الاتحادية ، وسيتم العمل مع اللجنة المختصة والسلطات المحلية للإسراع في تنفيذ المشاريع التي تخص تلك المناطق .

- في حين طالبت سعادة العضوة في تعقيبها بالإسراع في عمل دراسة لهذا الشارع لما له أهمية وارتباطه بأكثر من منطقة، كما اقترحت إنشاء طرق جديدة بديلة وإقامة جسور تضمن استمرار حركة المركبات في أوقات هطول الأمطار .

- واختتم المجلس مناقشة بند الأسئلة بمناقشة السؤال الرابع الذي كان حول " التسهيلات والتركيزات الائتمانية للبنوك الوطنية " حيث أكد معالي/ وزير الدولة للشؤون المالية في معرض إجابته عنه على أن آلية منح القروض والتسهيلات المالية للشركات والأفراد هو قرار إداري يخص البنوك وشركات التمويل ودور المصرف المركزي رقابي بالتفتيش على دائرة المخاطرة في البنوك والتزامها بالقوانين وأنظمة العمل بالمصرف المركزي بشأن التسهيلات المالية والقروض.

- في حين استفسر سعادة العضو في تعقيبه عن الضمانات التي تقدم للبنوك وشركات التمويل مقابل تقديم قروض مالية مرتفعة لبعض الشركات والتأكد من التدفقات المالية المستقبلية لتلك الشركات ووضعها المالي.

- ثم انتقل المجلس بعد ذلك إلى مناقشة مشروع قانون اتحادي في شأن اعتماد الحساب الختامي الموحد للاتحاد والحسابات الختامية للجهات المستقلة عن السنة المالية المنتهية في 2019/12/31 ، وقد وافق المجلس على مشروع القانون من حيث المبدأ ثم مادة مادة ثم في مجموعه بعد تلاوة الجدول المقارن وإبداء بعض السادة الأعضاء ملاحظاتهم عليه.

- واختتم المجلس مناقشة بنود جدول أعمال هذه الجلسة بمناقشة مشروع قانون اتحادي في شأن ربط الميزانية العامة للاتحاد عن السنة المالية 2021م، وقد وافق المجلس على مشروع القانون من حيث المبدأ ثم مادة مادة ثم وافق عليه في مجموعه والجدول المرافقة له بعد إبداء بعض السادة الأعضاء ملاحظاتهم عليه وأهمها: التأكيد على ضرورة تخصيص مخصصات مالية في الميزانية لتوفير شواغر في الجهات الحكومية.

- وقائع الجلسة:

- عقد المجلس الوطني الاتحادي جلسته الثالثة في دور انعقاده العادي الثاني من الفصل التشريعي السابع عشر يوم الثلاثاء الساعة التاسعة وسبع وثلاثين دقيقة صباحاً بتاريخ 7 جمادى الأولى سنة 1442 هـ الموافق 22 ديسمبر 2020م، برئاسة معالي/ صقر غباش -رئيس المجلس الوطني الاتحادي وبحضور معالي/ سهيل بن محمد المزروعى - وزير الطاقة والبنية التحتية - رئيس مجلس إدارة برنامج الشيخ زايد للإسكان ، ومعالي / عبيد بن حميد الطاير - وزير الدولة للشؤون المالية.

- وقد بدأ المجلس مناقشة بنود جدول أعمال هذه الجلسة بمناقشة السؤال الثاني الذي كان حول " رصف الشوارع الداخلية في منطقة العجيلي " المقدم من سعادة العضوة / ناعمة عبدالله الشرهان إلى معالي/ سهيل بن محمد المزروعى - وزير الطاقة والبنية التحتية ، والذي أوضح في معرض إجابته عنه الآتي:

- قامت الوزارة بتنفيذ مشاريع البنية التحتية من مباني وطرق ب (18.5) مليار درهم بين عامي (2010-2020م) ومن ضمنها (7.5) مليار درهم لتطوير وصيانة الطرق الرئيسية والداخلية في كافة الإمارات.

- الإشارة إلى قيام الوزارة من خلال لجنة مبادرات رئيس الدولة بتنفيذ مشروع تحسين ورفع كفاءة طريق وادي العجيلي في عام 2018م.

- الإشارة إلى أن رصف الشوارع الداخلية في منطقة العجيلي يدخل ضمن اختصاصات الجهات المحلية وليس من اختصاصات الوزارة والذي يكون دورها تكميلياً فقط.

- في حين كانت أهم الأفكار والملاحظات التي أكدت عليها سعادة العضوة في تعقيبها على رد معالي الوزير هي:

- الإشارة إلى تأخر رصف الشوارع الداخلية في منطقة العجيلي مما ترتب عليه معاناة أهل المنطقة أثناء استخدام هذا الطريق.

- التنويه إلى ازدياد عدد الكثافة السكانية والمركبات في شوارع منطقة العجيلي الأمر الذي يتطلب سرعة تطوير الطرق الداخلية للمنطقة.

- الإشارة إلى تضرر شوارع منطقة العجيلي أثناء تساقط الأمطار وذلك لعدم وجود شبكة صرف صحي وتجمع المياه في الشوارع.

- وقد اکتفت سعادة العضوة / ناعمة عبدالله الشرهان بالرد المقدم من معالي الوزيرة بعد التعقيب عليه مرتين.

- ثم انتقل المجلس بعدها إلى مناقشة السؤال الثالث الذي كان حول " حوادث الشاحنات في منطقة شوكة " المقدم من سعادة العضوة / ناعمة عبدالله الشرهان إلى معالي/ سهيل بن محمد المزروعى - وزير الطاقة والبنية التحتية ، الذي أوضح في معرض إجابته عنه الآتي:
- تقوم وزارة الطاقة والبنية التحتية برصد مستويات الخدمة المرورية على كافة الطرق الاتحادية ودراسة مناطق الحوادث حتى ولو كانت هذه المناطق تدخل ضمن اختصاصات السلطات المحلية.
- التنويه إلى أن هذا الطريق محلي وهو يتبع إمارة رأس الخيمة.
- التأكيد على أنه سيتم العمل مع اللجنة المختصة والسلطات المحلية للإسراع في تنفيذ المشاريع التي تخص تلك المناطق.
- في حين كانت أهم الأفكار والملاحظات التي أكدت عليها سعادة العضوة في تعقيبها على رد معالي الوزير هي:
- الاستفسار عن جهود الوزارة في إيجاد طرق بديلة وحوارات في منطقة شوكة لأن شوارع هذه المنطقة ترتبط بأكثر من منطقة.
- الإشارة إلى أن عدد الحوادث على طريق الذيد قد بلغ (18) حادثاً نتج عن هذه الحوادث (14) حالة وفاة وذلك حسب إحصائية سنة 2016م.
- الإشارة إلى إطلاق الهوية السياحية الموحدة للدولة ومن ضمن المناطق السياحية مناطق شوكة والذيد وسيجي.
- الاقتراح بإنشاء طرق جديدة بديلة وإقامة جسور تضمن استمرار حركة المركبات في أوقات هطول الأمطار.
- المطالبة بسرعة عمل دراسة لهذا الشارع لما له من أهمية وارتباطه بأكثر من منطقة.
- وقد اکتفت سعادة العضوة /ناعمة عبدالله الشرهان بالرد المقدم من معالي الوزير بعد التعقيب عليه مرتين.

- واختتم المجلس مناقشة بند الأسئلة بمناقشة السؤال الرابع الذي كان حول " التسهيلات والتركيزات الائتمانية للبنوك الوطنية " المقدم من سعادة العضو / عبيد خلفان السلامي إلى معالي / عبيد بن حميد الطاير – وزير الدولة للشؤون المالية حيث أوضح في معرض إجابته عنه الآتي:
- الإشارة إلى ممارسة البنوك والمصارف أنشطتها التمويلية من خلال القوانين المنظمة من المصرف المركزي فيما يتعلق بالحوكمة وأطر إدارة المخاطر والرقابة الداخلية.
- التنويه إلى أن مدير إدارة المخاطر ومدير التدقيق الداخلي مسؤولان بشكل مباشر أمام مجلس الإدارة بشأن تقديم القروض والتسهيلات الائتمانية للمستفيدين ومدى إمكانياتهم لسداده وفقاً للمدة المحددة.
- الإشارة إلى إصدار المصرف المركزي قرار رقم (238) لسنة 2017م بشأن إلزام البنوك وشركات التمويل بطلب التقارير والمعلومات اللازمة من شركة الاتحاد للمعلومات الائتمانية قبل منح أي قروض شخصية أو تجارية أو قبل إعادة جدولتها.
- الإشارة إلى منح المصرف المركزي في عام 2013م البنوك وشركات التمويل (5) سنوات لتعديل وتصحيح أوضاعها بشأن التسهيلات والتركيزات الائتمانية التي تمنح لمستفيد واحد أو أكثر وذلك وفقاً للمتطلبات الدولية ووفقاً لمعايير (بازل) للرقابة الفعالة.
- التأكيد على أن آلية منح القروض والتسهيلات المالية للشركات والأفراد هو قرار إداري يخص البنوك وشركات البنوك ودور المصرف المركزي رقابي بالتفتيش على دائرة المخاطرة في البنوك.
- هناك دائرة للرقابة على البنوك في المصرف المركزي تقوم بالتفتيش بشكل دوري على البنوك وشركات التمويل لضمان التزامها بالقوانين وأنظمة العمل بالمصرف المركزي بشأن التسهيلات المالية والقروض.
- في حين كانت أهم الأفكار والملاحظات التي أكد عليها سعادة العضو في تعقيبه على رد معالي الوزير هي:
- الإشارة إلى هروب بعض التجار المستفيدين من القروض والتسهيلات المالية التي تقدمها لهم البنوك والمصارف إلى خارج الدولة دون الالتزام بسدادها مما يؤثر على الاقتصاد الوطني.
- الاستفسار عن كيفية تحويل المبالغ المالية التي يتم تقديمها كقروض إلى الخارج في ظل وجود الحوكمة والرقابة عليها.

- الاستفسار عن الضمانات التي تقدم للبنوك وشركات التمويل مقابل تقديم قروض مالية مرتفعة لبعض الشركات والتأكد من التدفقات المالية المستقبلية لتلك الشركات.
- التنويه إلى وجود ثغرات في إدارة المخاطر والتدقيق الداخلي للبنوك وشركات التمويل في منح قروض مالية مرتفعة وهروب المقترضين إلى الخارج دون سدادها.
- الاقتراح بتوطين منصب مدير إدارة المخاطر في البنوك وشركات التمويل والتي تكون مختصة بتقديم التسهيلات المالية المرتفعة للشركات والأفراد.
- المطالبة بعدم إبقاء مسؤولي إدارة المخاطر في البنوك وشركات التمويل في مناصبهم لمدة طويلة.
- وقد اكتفى سعادة العضو / عبید خلفان السلامي بالرد المقدم من معالي الوزير بعد التعقيب عليه مرتين.

- ثم انتقل المجلس بعد ذلك إلى مناقشة مشروع قانون اتحادي في شأن اعتماد الحساب الختامي الموحد للاتحاد والحسابات الختامية للجهات المستقلة عن السنة المالية المنتهية في 2019/12/31، وقد وافق المجلس على مشروع القانون من حيث المبدأ ثم مادة مادة ثم في مجموعه بعد تلاوة الجدول المقارن وإبداء بعض السادة الأعضاء ملاحظاتهم عليه.

- واختتم المجلس مناقشة بنود جدول أعمال هذه الجلسة بمناقشة مشروع قانون اتحادي في شأن ربط الميزانية العامة عن السنة المالية 2021م، وقد وافق المجلس على مشروع القانون من حيث المبدأ ثم مادة مادة ثم وافق عليه في مجموعه والجدول المرافقة له بعد إبداء بعض السادة الأعضاء ملاحظاتهم عليه وأهمها: التأكيد على ضرورة تخصيص مخصصات مالية في الميزانية لتوفير شواغر في الجهات الحكومية.

- وبعد أن انتهى المجلس من مناقشة بنود جدول أعمال هذه الجلسة وافق على رفعها في تمام الساعة (4:41) عصراً.

- نتائج الجلسة:

- وافق المجلس على مشروع قانون اتحادي في شأن اعتماد الحساب الختامي الموحد للاتحاد والحسابات الختامية للجهات المستقلة عن السنة المالية المنتهية في 2019/12/31، من حيث المبدأ ثم مادة مادة ثم في مجموعه بعد تلاوة الجدول المقارن وإبداء بعض السادة الأعضاء ملاحظاتهم عليه.

- وافق المجلس على مشروع قانون اتحادي في شأن ربط الميزانية العامة للاتحاد عن السنة المالية 2021م، من حيث المبدأ ثم مادة مادة ثم وافق عليه في مجموعه والجدول المرافقة له بعد إبداء بعض السادة الأعضاء ملاحظاتهم عليه وأهمها: التأكيد على ضرورة تخصيص مخصصات مالية في الميزانية لتوفير شواغر في الجهات الحكومية.

- وافق المجلس على التوصيات الواردة في تقرير لجنة شؤون التعليم والثقافة والشباب والرياضة والإعلام حول توصيات المجلس في شأن موضوع " سياسة وزارة التربية والتعليم في شأن الإشراف على المدارس " بعد إبداء السادة الأعضاء ملاحظاتهم عليها.

- البيان الإجرائي:

- اعتذر عن عدم حضور هذه الجلسة كل من:

1. معالي/ د. علي راشد النعيمي.
2. سعادة/ جميلة أحمد المهيري.
3. سعادة/ ميرة سلطان السويدي.

- صدق المجلس على مضبطة الجلسة الثانية المعقودة بتاريخ 2020/12/8 دون إبداء السادة أي ملاحظات عليها.

- أحيط المجلس علماً بالمرسوم بقانون الذي أصدرته الدولة وهو :

- المرسوم بقانون اتحادي رقم (37) لسنة 2020 بتعديل بعض أحكام القانون الاتحادي رقم (4) لسنة 1987 بشأن الأوسمة المدنية.

- أحيط المجلس علماً بالاتفاقيات والمعاهدات الدولية التي أبرمتها الحكومة وهي :

1. مرسوم اتحادي رقم (165) لسنة 2020 بالتصديق على انضمام الدولة إلى اتفاق استراسبرغ الخاص بالتصنيف الدولي لبراءات الاختراع .
2. مرسوم اتحادي رقم (166) لسنة 2020 بانضمام الدولة إلى الاتفاقية الدولية بشأن المسؤولية المدنية عن أضرار التلوث بوقود السفن الزيتي لعام 2021 .
3. مرسوم اتحادي رقم (167) لسنة 2020 بانضمام الدولة إلى بروتوكول عام 1996م لتعديل اتفاقية حدود المسؤولية عن المطالبات البحرية لعام 1976م .
4. مرسوم اتحادي رقم (168) لسنة 2020 بانضمام الدولة إلى معاهدة بودابست بشأن الاعتراف الدولي بإيداع الكائنات الدقيقة لأغراض الإجراءات الخاصة بالبراءات.
5. مرسوم اتحادي رقم (169) لسنة 2020 بالتصديق على اتفاقية بين حكومة الدولة وحكومة بلير في شأن التعاون الاقتصادي .
6. مرسوم اتحادي رقم (170) بالتصديق على بروتوكول بشأن تعديل اتفاقية الاعفاء المتبادل من الحصول على التأشيرة المسبقة لحاملي جوازات السفر الدبلوماسية والرسمية والخاصة والموقعة بتاريخ 25 ابريل 2013 بين حكومة الدولة وحكومة جمهورية بيلاروسيا .
7. مرسوم اتحادي رقم (171) لسنة 2020 بالتصديق على انضمام الدولة إلى الاتحاد الدولي لصون الطبيعة .
8. مرسوم اتحادي رقم (172) لسنة 2020 بالتصديق على اتفاقية بين حكومة الدولة وحكومة جمهورية ليبيريا لتجنب الازدواج الضريبي ومنع التهرب المالي فيما يتعلق بالضرائب على الدخل.
9. مرسوم اتحادي رقم (173) لسنة 2020 بالتصديق على اتفاقية بين حكومة الدولة وحكومة جمهورية اندونيسيا لتجنب الازدواج الضريبي ومنع التهرب المالي فيما يتعلق بالضرائب على الدخل .
10. مرسوم اتحادي رقم (174) لسنة 2020 بالتصديق على اتفاقية بين حكومة الدولة وجمهورية غينيا بيساو لتجنب الازدواج الضريبي ومنع التهرب المالي فيما يتعلق بالضرائب على الدخل .
11. مرسوم اتحادي رقم (175) لسنة 2020 بالتصديق على اتفاقية بين حكومة الدولة وحكومة جمهورية البرازيل الاتحادية بشأن التعاون والمساعدة الإدارية المتبادلة في المسائل الجمركية .
12. مرسوم اتحادي رقم (176) لسنة 2020 بالتصديق على اتفاقية تعاون إداري متبادل في المسائل

- الجمركية بين حكومة الدولة وحكومة جمهورية غانا .
13. مرسوم اتحادي رقم (177) لسنة 2020 بالتصديق على اتفاقية الخدمات الجوية بين حكومة الدولة وحكومة نيبال .
14. مرسوم اتحادي رقم (178) لسنة 2020 بالتصديق على اتفاقية بين حكومة الدولة وحكومة روسيا الاتحادية بشأن تنظيم نظام الاتصالات الآمنة المباشرة بين روسيا الاتحادية والامارات العربية المتحدة .

- أحيط المجلس علماً بالرسالة الواردة إلى المجلس وهي:

- رسالة واردة من معالي / عبدالرحمن محمد العويس – وزير الصحة ووقاية المجتمع - وزير الدولة لشؤون المجلس الوطني الاتحادي بشأن "سحب مشروع قانون اتحادي بشأن التعاونيات" .
- أحيط المجلس علماً بإحالة مشروع قانون اتحادي في شأن ربط الميزانية العامة للاتحاد عن السنة المالية 2021 بصفة الاستعجال بقرار من معالي الرئيس إلى لجنة الشؤون المالية والاقتصادية والصناعية.

- البيان الإحصائي للجلسة الثالثة:

البند	وقت حديث الأعضاء	وقت حديث الحكومة	الزمن الكلي للبند	نسبة حديث الأعضاء	نسبة حديث الحكومة
الأسئلة	(23) دقيقة و(36) ثانية	(20) دقيقة	(47) دقيقة و(20) ثانية	49.9 %	42.3 %
مشروع قانون اتحادي في شأن اعتماد الحساب الختامي الموحد للاتحاد والحسابات الختامية للجهات المستقلة عن السنة المالية المنتهية في 2019/12/31.	ساعة و(30) دقيقة و(33) ثانية	(27) دقيقة و(4) ثوان	ساعتان و(14) دقيقة و(5) ثوان	67.5 %	20.2 %

					مشروع قانون اتحادي في شأن ربط الميزانية العامة للاتحاد عن السنة المالية 2021م
36.2 %	48.2 %	ساعة و(47) دقيقة و(34) ثانية	(38) دقيقة و(59) ثانية	(51) دقيقة و(48) ثانية	
-	85.2 %	(39) دقيقة و(20) ثانية	-	(33) دقيقة و(30) ثانية	التقارير الواردة من اللجان: - تقرير لجنة شؤون التعليم والثقافة والشباب والرياضة والإعلام حول توصيات المجلس في شأن موضوع " سياسة وزارة التربية والتعليم في شأن الإشراف على المدارس".

ملاحظة: الزمن الكلي للبند يشمل تلاوة الأمين العام للبند ومداخلات الرئيس بالإضافة إلى وقت حديثي الأعضاء والحكومة.